


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/11/10/Add.1
9 September 2012

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة

بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الحادي عشر

حيدر آباد، الهند، 8-19 أكتوبر/تشرين الأول 2012

البنديان 14-2 من جدول الأعمال المؤقت*

الميزانية المقترحة لبرنامج عمل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية لفترة السنتين 2013-2014

مذكرة من الأمين التنفيذي

إضافة

أنشطة البرامج والبرامج الفرعية والموارد اللازمة

أولاً - مقدمة

1- تصف هذه الوثيقة احتياجات الأمانة من الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين 2013-2014. وتقدم المزيد من التفاصيل عن الميزانية المقترحة للأمانة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/11/10 استناداً إلى تقييم معدل النمو المطلوب. وتمثل المعلومات التي تتضمنها هذه الوثيقة أفضل تقديرات الأمانة فيما يتعلق بأولويات العمل في فترة السنتين المقبلة؛ وهي تظل "عملاً جارياً"، وسوف تستمر في التطور في ضوء المقررات المتوقعة التي سيعتمدها المؤتمر الحادي عشر للأطراف وكذلك في ضوء التطورات التي ستشهدتها عملية الاتفاقية في المستقبل.

2- وتُنظّم هذه الوثيقة في أقسام تتوافق مع مختلف البرامج المدرجة في إطار الأمانة. وبالإضافة إلى ذلك، تظهر التكاليف المشتركة بين الاتفاقية والبروتوكول في إطار الشعب المناسبة من الاتفاقية، ويُسلط الضوء عليها أيضاً حتى يمكن تحديدها بسهولة. وتُقدّم معلومات عن أنشطة البرنامج باستخدام نموذج معياري. ويقدم الجدول أدناه شرح للنموذج. ويرد في المرفق تفسير للمختصرات المستخدمة في هذه الوثيقة.

3- وسوف تستجيب الأنشطة المضطلع بها للمطالب والأولويات. ويمكن، عند الطلب، تقديم المزيد من المعلومات بشأن مكونات الجدول. وعند الطلب، سوف تتاح للأطراف أو الحكومات المعنية بالأمر شروح تفصيلية في هذا الشأن.

4- ويتضمن قسم الإدارة الشاملة لكل برنامج الموارد، وغيرها من الموارد بخلاف الموظفين، والتي اعتمدت من الميزانية الأساسية للبرنامج ككل، ويشمل ذلك بنوداً مثل الخبراء الاستشاريين والسفر واجتماعات الخبراء والمعدات. وهو ما يعكس حقيقة أن المسؤولية عن هذه القرارات تقع على عاتق مدير البرنامج ولجنة الإدارة العليا بالأمانة، وقد نُظمت الأمانة على هذا المنوال من أجل الحفاظ على قدر مناسب من المرونة لتلبية احتياجات هذه العملية بشكل فعال. ويتضمن قسم الإدارة الشاملة أيضاً وصفاً للصلات الخارجية الرئيسية التي سيكون للبرنامج اتصال كبير بها لتنفيذ الأنشطة التي يرد وصفها. ونظراً لأن صلاحية جميع هذه الأنشطة المتعلقة بالإدارة تخضع للمادة 24 من الاتفاقية، فإنها لم تدرج في قسم الإدارة الشاملة لكل برنامج، وذلك لتوخي الإيجاز في القسم المتعلق "بالصلاحية".

ثانياً - شرح النموذج المستخدم في الميزانية البرمجية المقترحة

عرض عام للمسؤوليات	وصف موجز للمسؤوليات الرئيسية الموكلة إلى البرنامج/البرنامج الفرعي.
النتائج المتوقعة	النتيجة: الحالة المتوقعة بعد الاضطلاع بالأنشطة على نحو فعال. يتعين تحقيق النتيجة في غضون فترة السنتين. تساهم النتائج، كلياً أو جزئياً، في تحقيق أهداف الخطة الاستراتيجية للاتفاقية. وتحدد النتائج وترتيب أولوياتها من خلال الصلاحية، وتتحقق من خلال الوسائل التي تحقق النواتج المتوخاة. الصلاحية: مواد الاتفاقية ومقررات مؤتمر الأطراف وتوصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، بحيث تقدم تعليمات لتحقيق كل نتيجة أو تنطوي على الحاجة إلى تحقيقها. الوسائل: الأنشطة التي سيُضطلع بها من أجل تحقيق النتيجة. النواتج المتوخاة: منتجات أو مخرجات ملموسة ويمكن التحقق منها ومحددة زمنياً أو نواتج تنجم الأنشطة وتساهم في تحقيق النتيجة.
الوظائف المعتمدة	وظائف سبق وأن اعتمدها مؤتمر الأطراف.
الوظائف الجديدة المطلوبة	وظائف جديدة مطلوبة في الميزانية الأساسية لضمان تحقيق النتائج المتوقعة.
موارد من خارج الميزانية الأساسية	الموارد المطلوبة من مصادر تمويل تكملية لتحقيق النتيجة المرجوة بشكل فعال.

ثالثاً - جداول موجزة بحسب برامج العمل

ألف - مكتب الأمين التنفيذي (OES)

<p>يُضطلع بالمسؤولية الإجمالية المتعلقة بإدارة الأمانة من خلال ضمان تنفيذ برنامج عمل الأمانة؛ وتلبية طلبات الأطراف في الاتفاقية والبروتوكول وكذلك الهيئات الفرعية؛ وتنسيق تمثيل الأمانة في المحافل الدولية والمنظمات والعمليات الدولية الأخرى. وضمان المشاركة النشطة لجميع أصحاب المصلحة، وتعزيز أنشطة التوعية.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>1- تُزود هيئات الاتفاقية والبروتوكول بالخدمات والدعم اللازم لعقد الاجتماعات الرسمية. الوسائل: الإشراف على إعداد مرافق المؤتمرات ونظم الاعتماد والتسجيل وتوزيع الوثائق؛ والتفاوض بشأن اتفاقات الحكومات المضيفة؛ وتعبئة الموارد البشرية والمالية. النواتج المتوخاة: التنظيم الجيد لاجتماعات الاتفاقية والبروتوكول وتزويدها بالخدمات؛ واعتماد وتسجيل المندوبين وتمويلهم، عند الاقتضاء؛ وتقديم الوثائق في الوقت المناسب.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>2- يُنفذ برنامج الأمانة وتمثل الأمانة في سائر هيئات ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة. الوسائل: وضع برنامج عمل الأمانة على المدى الطويل (مع التركيز على القضايا التي تتطلب التنسيق بين البرامج ووضع ترتيبات تعاونية داخل الأمانة ومع الهيئات والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك مذكرات التفاهم أو مذكرات التعاون). النواتج المتوخاة: وضع سياسة للتخطيط الاستراتيجي؛ ودمج برامج عمل الاتفاقية والبروتوكول في برامج عمل الهيئات والوكالات الدولية ذات الصلة؛ والتعاون الفعال مع هذه الوكالات والهيئات.</p>	
<p>3- ترسل بشكل فعال مقررات الأطراف إلى المنظمات الدولية ذات الصلة والمؤتمرات وغيرها من الأحداث، وتُدرج نتائج هذه الأخيرة، حسب الاقتضاء، في عمليات الاتفاقية والبروتوكول. الوسائل: المراسلات؛ والمشاورات مع رؤساء البرامج والمنظمات (بما في ذلك الاتفاقيات الأخرى)؛ والمشاركة في الاجتماعات ذات الصلة؛ وإصدار البيانات المكتوبة. النواتج المتوخاة: إيلاغ هيئات الاتفاقية والبروتوكول والعمليات ذات الصلة؛ وتعزيز التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات والمبادرات الدولية الأخرى.</p>	
<p>4- تُدار الأمانة بكفاءة وفعالية وعلى نحو يلبي احتياجات هيئات الاتفاقية والبروتوكول والعمليات ذات الصلة. الوسائل: توظيف وتوزيع الموظفين لتلبية الاحتياجات والأولويات المتطورة؛ والرقابة المالية؛ وتنظيم ورئاسة لجنة إدارة الأمانة؛ وتنسيق البرامج؛ والإشراف على تنفيذ السياسات والإجراءات المالية التي تضعها الأمانة فيما يتعلق بشؤون الموظفين (في إطار قواعد وأنظمة الأمم المتحدة)؛ وتحديد المهام وتوزيع المسؤوليات داخل الأمانة فيما يتعلق بالقضايا التي تنشأ خلال فترة ما بين الدورتين وتبنيها الهيئات الفرعية.</p>	

<p>النواتج المتوخاة: الاستخدام الفعال لموارد الأمانة؛ وإعداد موظفين متحمسين وقادرين.</p>	
<p>5- إدارة تدفقات المعلومات التي ترد إلى الأمانة بشكل ملائم الوسائل: تسجيل وتتبع ومتابعة جميع المراسلات؛ وتعد نظام إيداع المراسلات، ونظام إدارة السجلات؛ وإنشاء نظام الإخطار، وتنظيم المنديات الإلكترونية المعنية بالقضايا الموضوعية. النواتج المتوخاة: الردود على المراسلات في الوقت المناسب ونشر المعلومات لفائدة الجمهور المعني.</p>	
<p>6- تمويل عمل الأمانة بشكل كاف. الوسائل: إعداد الميزانية التي تتوقع احتياجات هيئات الاتفاقية والبروتوكول؛ والسعي للحصول على مساهمات للصندوقين الاستثنائيين للاتفاقية والبروتوكول لتمويل الأنشطة الإضافية المعتمدة (BE وBH)، ومشاركة البلدان النامية الأطراف والمجتمعات الأصلية والمحلية (الصناديق الاستثنائية BZ؛ BI وVB)؛ والإشراف على إعداد مشاريع للأنشطة التكميلية. النواتج المتوخاة: تمويل طوعي مضمون للأنشطة المعتمدة للاتفاقية والبروتوكول.</p>	
<p>المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وكبار موظفي الأمم المتحدة؛ والوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود؛ وممثلو الحكومات؛ وأمانات الاتفاقيات الأخرى؛ والجهات الأكاديمية الرئيسية والأطراف الفاعلة الرئيسية غير الحكومية.</p>	<p>الصلات الخارجية</p>
<p>أمين تنفيذي (أمين عام مساعد (ASG))؛ ومدير الخطة الاستراتيجية (الرتبة D-1) (شعبة التنفيذ والدعم التقني)؛ ومساعد شخصي للأمين التنفيذي (رتبة P-3)؛ وسكرتيرة برتبة G-6؛ ومساعد إعلامي برتبة G-6؛ ومساعدان لشؤون البحوث برتبة G-6.</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
<p>1- تكاليف الموظفين: 2013: 983 600 دولار أمريكي 2014: 1 005 007 دولارات أمريكية 2- اجتماعات مكتب مؤتمر الأطراف: 2013: 60 000 دولار أمريكي 2014: 120 000 دولار أمريكي 3- الخبراء الاستشاريون: 2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي 4- السفر في مهام رسمية: 2013: 120 000 دولار أمريكي 2014: 120 000 دولار أمريكي 5- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي: 2013: 15 000 دولار أمريكي 2014: 15 000 دولار أمريكي</p>	<p>الموارد المطلوبة</p>

موارد من خارج الميزانية الأساسية	الصندوق الاستثماري BZ الاجتماعات الإقليمية لمؤتمر الأطراف الثاني عشر - مشاركة البلدان النامية 2014: 100 000 دولار أمريكي
-------------------------------------	---

باء- المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية (STTM)

(أ) الإدارة الشاملة

عرض عام للمسؤوليات	الإشراف على الأنشطة في إطار برامج العمل المتعلقة بالمسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية (انظر أدناه). وضمان تنفيذ إنجازات ناجحة وفعالة من حيث التكلفة وفي الوقت المناسب عن الشعبة. والاتصال الفعال مع الشعب الأخرى.
النتائج المتوقعة ¹	النتيجة: تعزيز الأسس العلمية والتقنية للاتفاقية، بما في ذلك المساهمة في بناء القدرات والاتصال والتنقيف والتوعية العامة بشأن القضايا الرئيسية على المستويين الدولي والإقليمي. الوسائل: استعراض المؤلفات/المعلومات والاتصال مع المنظمات ذات الصلة والشركاء، ومكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومكتب مؤتمر الأطراف للأفرقة العاملة.
الوظائف المعتمدة	موظف رئيسي برتبة D-1؛ وسكرتيرة برتبة G-5
الموارد المطلوبة	1- تكاليف الموظفين: (تشمل ما ورد أعلاه وجميع تكاليف الموظفين من الميزانية الأساسية في إطار برامج العمل): 2013: 1 937 500 دولار أمريكي 2014: 1 976 800 دولار أمريكي 2- اجتماعات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية: 2013: 550 000 دولار أمريكي 2014: 550 000 دولار أمريكي 3- اجتماعات مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية: 2013: 35 000 دولار أمريكي 2014: 35 000 دولار أمريكي 4- الخبراء الاستشاريون: 2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي 5- دعم موظف الاتصال التابع لاتفاقية مكافحة التصحر/الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي: 2013: 125 000 دولار أمريكي 2014: 125 000 دولار أمريكي 6- السفر في مهام رسمية:

¹ ملاحظة - تتضمن مسؤوليات رؤساء الشعب الاضطلاع بإدارة المؤسسات؛ وتقديم المشورة إلى الأمين التنفيذي؛ والإبابة، حسبما هو مطلوب، في إدارة الموارد البشرية والمالية؛ وتوجيه الأنشطة في إطار برامج العمل؛ والإشراف على أنشطة الموظفين وفقاً للأهداف المتفق عليها والمواعيد النهائية؛ ومراقبة جودة المنجزات؛ والإشراف على إقامة اتصال فعال مع أصحاب المصلحة الرئيسيين؛ والمشاركة في لجنة الإدارة التابعة للأمانة.. وترد إشارة في الجداول التي تتضمنها هذه الوثيقة إلى الوسائل الإضافية التي تخص كل شعبة على حدة.

2013: 60 000 دولار أمريكي 2014: 60 000 دولار أمريكي 7- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي: 2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي	
الصندوق الاستثماري BZ الاجتماعان 17 و 18 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية- (مشاركة البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية) 2013: 600 000 دولار أمريكي 2014: 600 000 دولار أمريكي	موارد من خارج الميزانية الأساسية

(ب) عرض عام لبرامج العمل المتعلقة بالمسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية

عرض عام للمسؤوليات	<p>- تقديم الدعم والمشورة في المجالين العلمي والتقني لعمليات الاتفاقية، وتنسيق الدعم المقدم إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومؤتمر الأطراف بشأن المسائل ذات الصلة؛ وتيسير تدفق المعلومات التقنية والعلمية في عمليات الاتفاقية.</p> <p>تلبية الطلبات ذات الصلة المقدمة من مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والشركاء والمنظمات والجمهور. وتقديم المساعدة التقنية اللازمة لتنفيذ برامج العمل في إطار الولاية الممنوحة من مؤتمر الأطراف.</p> <p>- إعداد أنشطة مشتركة في إطار مذكرة التعاون مع الجهات التالية: أمانات اتفاقيات ريو الأخرى والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمنظمات الدولية ذات الصلة، وتحديداً منظمة الأغذية والزراعة واتحاد المنظمات غير الحكومية والشركاء العلميين والجامعات، ومنظمة الأغذية والزراعة وأمانة الاتفاقية الدولية لحماية النباتات (IPPC) وأمانة اللجنة المعنية بالموارد الوراثية للأغذية والزراعة/المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (CGRFA/IT-PGRFA)؛ وحدائق النباتات؛ ومنظمة الحفظ الدولية؛ وأمانة رامسار؛ والجمعية الدولية لتقييم التأثيرات (IAIA)؛ والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية (IUCN). وإعداد ترتيبات عمل جديدة أو منقحة مع أصحاب مصلحة إضافيين من أجل توسيع نطاق تأثير الاتفاقية</p> <p>- المساهمة في مخرجات الأمانة بشأن الاتصال والتنسيق والتوعية العامة (CEPA) وبناء القدرات وإشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين بشأن المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية.</p>
الصلات الخارجية	<p>مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (SBSTTA)؛ ومكتب مؤتمر الأطراف للأفرقة العاملة، والأطراف؛ واليونيب؛ والفريق الاستشاري العلمي والتقني التابع لمرفق البيئة العالمية (STAP)؛ وأمانة اتفاقية رامسار؛ وفريق الاستعراض العلمي والتقني التابع لها؛ وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية (SBSTA) التابعة لها، وأمانة اتفاقية مكافحة التصحر (UNCCD) ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية التابعة لها (CRIC)، وأمانة اتفاقية الاتجار الدولي بالحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض (CITES) ولجنة</p>

<p>النباتات التابعة لها، ومركز تنمية الأراضي الجافة (DDC) التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ومنندى الأمم المتحدة المعني بالغابات (UNFF)، و الفاو وغيرها من هيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، واللجنة الدولية للمناطق المحمية التابعة للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية ، واتفاقية التراث العالمي، وبرنامج الإنسان والمحيط الحيوي التابع لليونسكو (UNESCO-MAB)، ومحميات الغلاف الجوي الحيوي، واتفاقية الأنواع المهاجرة، والشبكات الإيكولوجية الإقليمية، والمجتمعات المحلية والأصلية، والمنظمات الدولية غير الحكومية لحفظ الطبيعة، مثل منظمة حفظ الطبيعة ومنظمة الحفظ الدولية والمنظمة الدولية للحياة الحيوانية والنباتية (Flora and Fauna International) والمنظمة الدولية لحياة الطيور والصندوق العالمي للطبيعة، وغيرها من المنظمات المختصة في مجالي العلم والتكنولوجيا، بما فيها على وجه الخصوص الاتفاقية الدولية لحماية النباتات.</p>	
<p>زيادة القدرة بشأن المسائل العلمية والتقنية لتنفيذ برامج العمل – داخل الأطراف والمنظمات الدولية وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة.</p> <ul style="list-style-type: none"> • تحسين عمليات الرصد والإبلاغ، باستخدام مؤشرات ملائمة، لتقييم التقدم نحو هدف التنوع البيولوجي لما بعد عام 2010. • تنفيذ الخطة الاستراتيجية المحدثة 2010-2020. • الاستعراض الفعلي لتنفيذ وتنقيح برامج العمل. • زيادة التوعية ببرامج العمل فيما بين أصحاب المصلحة المعنيين. • تحسين دمج برامج العمل في المجالات المواضيعية والقضايا المشتركة بين القطاعات. • تحديد وتحليل قضايا التنوع البيولوجي الناشئة والمتعلقة بالمسائل العلمية والتكنولوجية. • الإسهامات في أنشطة الأمانة الفعالة في مجالات الاتصال والتنسيق والتوعية العامة وذلك في الميادين العلمية والتقنية ذات الصلة. • تعزيز المعرفة بالتفاعلات بين الأبعاد الإيكولوجية والمادية والاجتماعية للتنوع البيولوجي والعلاقات بين التنوع البيولوجي والتنمية البشرية. <p>الوسائل:</p> <p>(أ) جمع المعلومات (بما في ذلك من خلال استعراض التقارير الوطنية)، وتجميع دراسات الحالات الفردية، وتبسيط وتحسين فاعلية الإبلاغ الوطني، وتجميع وتلخيص المعلومات من الأطراف والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، ونشرها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات (CHM)؛</p> <p>(ب) الاتصال بالاتفاقيات والعمليات والمنظمات الأخرى بخصوص المتطلبات التقنية لتنفيذ برامج العمل وتطوير أوجه التآزر؛</p> <p>(ج) الاتصال عبر برامج العمل وتنسيق دمج الاعتبارات ذات الصلة في مجالات أخرى من البرامج؛</p> <p>(د) تقديم المساعدة التقنية للأطراف (بما في ذلك العمل من خلال آليات أخرى ومنظمات دولية وإقليمية)؛</p> <p>(هـ) المساهمة في مخرجات الأمانة والشركاء ذوي الصلة في مجالات الاتصال والتنسيق والتوعية العامة (CEPA) وذلك بشأن المجالات التقنية ذات الصلة؛</p> <p>(و) تنظيم وخدمة الاجتماعات ونشر نتائجها؛</p> <p>(ز) المساهمة من خلال شراكات مع البرامج والمبادرات الأخرى، في إعداد وتحليل ونشر المعلومات بخصوص مؤشرات التقدم نحو بلوغ الأهداف الفرعية لهدف ما بعد عام 2010؛</p>	<p>النتائج المتوقعة² (للمسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية ككل)</p>

² ملاحظة: ترد إشارات إلى النتائج والنواتج الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في القسمين (ج) و (د) أدناه. ويشير القسم الأخير أيضا إلى المسائل المواضيعية والمشاركة بين القطاعات.

<p>(ح) إعداد قواعد بيانات، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة؛ (ط) بناء القدرة حول إنشاء برامج عمل وطنية ذات غايات وأهداف وخطوات محددة، مع تحديد الفاعلين والأطر الزمنية، والمدخلات والمخرجات المتوقعة القابلة للقياس.</p> <p>النواتج:</p> <ul style="list-style-type: none"> • توصيل المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات وغيرها من الوسائل ذات الصلة. • تقارير تقنية وعلمية لدعم عملية الاتفاقية، وخصوصاً في مجال المساعدة التقنية للأطراف من أجل التنفيذ الفعلي لبرامج العمل (بما في ذلك من خلال المنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين). • معلومات مستندة إلى بيانات ومؤشرات لتتبع التقدم نحو بلوغ هدف عام 2010. • دمج برامج العمل، إذا كان ذلك مناسباً، في برامج وأنشطة الاتفاقيات الأخرى، والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة الآخرين. • تقييمات لحالة واتجاهات التنوع البيولوجي. • برامج عمل وطنية ذات غايات وأهداف وإجراءات، وفاعلين محددين، وأطر زمنية ومدخلات ومخرجات متوقعة قابلة للقياس. • مواد للاتصال والتثقيف والتوعية العامة (تقارير، ومقالات، ونشرات إخبارية، وشرائط فيديو، ووسائل إعلامية أخرى) تتعلق بالمسائل العلمية والتقنية. • نتائج تتسم بالكفاءة وفاعلية التكاليف للاجتماعات العلمية والتقنية (تقارير وتوصيات الاجتماعات). • عمليات تتسم بالكفاءة والفاعلية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ومكتبها، والدورات التقنية لمؤتمر الأطراف وأفرقتها العاملة، واجتماعات الخبراء وغيرها من الاجتماعات. 	
--	--

(ج) برامج المجالات المواضيعية (الصلاحيات والنواتج الإضافية المحددة)

<p>1- التنوع البيولوجي للمياه الداخلية</p> <p>الصلاحية: المقرر 4/7؛ والمقرر 28/10 ومقررات الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: جميع أهداف الخطة الاستراتيجية ولا سيما الهدفان 14 و15، وكذلك الأهداف 1، و2، و3، و4، و5، و6، و8، و9، و10، و11، و12، و17، و19، و20.</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • إشراك أصحاب المصلحة الرئيسيين في تنفيذ الخطة الاستراتيجية، ولا سيما فيما يتعلق بالمياه وبخدمات النظام الإيكولوجي ذات الصلة بالمياه؛ • التعاون مع الشركاء الرئيسيين، وخصوصاً لجنة الأمم المتحدة المعنية بالموارد المائية واتفاقية رامسار وهيئاتها الفرعية، لتنفيذ العمل بشأن المياه والأراضي الرطبة لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية؛ • إنشاء منتدى عالمي يعنى بحلول البنية التحتية الطبيعية لتحقيق الأمن المائي؛ • بناء القدرات لحلول البنية التحتية الطبيعية لتحقيق الأمن المائي. <p>النواتج المتوخاة: إدماج/تعميم البيولوجي في القطاعات الرئيسية، تحسين إمكانات/قدرات التنوع البيولوجي في دعم الأمن المائي والتنمية المستدامة، وتحسين الاتساق بين الأنشطة المتعلقة بالتنوع</p>	
--	--

البيولوجي، والتصحر وتغير المناخ، وتحسين المساهمات المقدمة إلى التنوع البيولوجي للحد من مخاطر الكوارث. والإرشادات والمنشورات ومواد الاتصال والتثقيف والتوعية العامة وتعزيز القدرات.

2- الزراعة والتنوع البيولوجي والوقود الحيوي والتنوع البيولوجي

الصلاحية: المقرر 11/3، والمقرر 5/5 (القسم 2 من المرفق 5)، والمقرر 5/6 (الفقرة 13 من المرفق الثاني)، والمقرر 31/7 (المرفق)، والمقرر 15/8 (المرفق الثالث)؛ والمقرر 23/8 (الأقسام ألف وباء ودال)؛ والمقرران 1/9 و 2/9، والمقرران 34/10 و 37/10 والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف؛

الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: معظم الأهداف وتحديداً الهدف 7.

الوسائل/الأنشطة:

- التعاون مع الفاو والمنظمات الأخرى ذات الصلة فيما يتعلق بالزراعة والتنوع البيولوجي؛
 - التعاون مع المؤسسات والعمليات الأخرى بشأن الوقود الحيوي والتنوع البيولوجي فيما يتعلق بالمقرر 37/10 على وجه التحديد؛
 - دعم تنفيذ المبادرات المتعلقة بالملقحات والتنوع البيولوجي للتربة والتنوع البيولوجي للأغذية والتغذية.
- النواتج المتوخاة:** زيادة الوعي وتنمية القدرات في مجال الزراعة المستدامة كمساهمة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية؛ وتعزيز السبل والوسائل بتحسين التأثيرات الإيجابية لإنتاج الوقود الحيوي واستخدامه على التنوع البيولوجي وتجنب التأثيرات السلبية الناجمة عن ذلك أو التقليل منها.

3- التنوع البيولوجي البحري والساحلي

الصلاحية: المقرر 29/10؛ والمقرر 11/11 (توصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية XVI/4، وXVI/5، وXVI/6) (الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية: 1-1، و3-1، و5-1، و6-1، و1-2، و2-2، و3-2، و5-2، و1-3، و3-3، و4-3، و1-4، و3-4، و4-4) أهداف الخطة الاستراتيجية المنقحة والمحدثة للاتفاقية لفترة ما بعد عام 2010: 3، و4، و5، و6، و7، و8، و9، و11، و12، و14، و15، و18، و19، و20

الوسائل/الأنشطة:

المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً

- تنظيم حلقات عمل إقليمية إضافية من أجل تيسير الجهود المبذولة في تحديد المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً باستخدام المعايير العلمية المعتمدة في المقرر 20/9: 210 آلاف دولار أمريكي (استشارات للحصول على معلومات علمية أساسية: 30 ألف دولار أمريكي/ حلقة عمل إقليمية x 7 حلقات عمل إقليمية)؛ وتكاليف سفر الموظفين: 70 ألف دولار أمريكي (10 آلاف دولار أمريكي/ حلقة عمل إقليمية x 7 حلقات عمل إقليمية)؛ و 7 حلقات عمل إقليمية: 560 ألف دولار أمريكي (80 ألف دولار أمريكي/ حلقة عمل إقليمية x 7 حلقات عمل إقليمية).
- تنظيم حلقات عمل لبناء القدرات بشأن المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً

ومسائل بحرية أخرى: (استشارات لأغراض التدريب والمعلومات الأساسية: 120 ألف دولار أمريكي (30 ألف دولار أمريكي/ حلقة عمل بناء القدرات x 4 حلقات عمل)؛ وتكاليف سفر الموظفين: 40 ألف دولار أمريكي (10 آلاف دولار أمريكي/ حلقة عمل بناء القدرات x 4 حلقات عمل)؛ و4 حلقات عمل لبناء القدرات: 320 ألف دولار أمريكي (80 ألف دولار أمريكي/ حلقة عمل بناء القدرات x 4 حلقات عمل).

- وضع مستودع كامل التشغيل للمناطق البيولوجية المهمة إيكولوجياً وبيولوجياً وآلية لتبادل المعلومات تستند إلى النموذج الأولي لنظام هذا المستودع (كلفة الاستشارات: 70 ألف دولار أمريكي؛ اجتماع الشركاء المعنية ببيانات المستودع: 70 ألف دولار أمريكي؛ وتكاليف سفر الموظفين: 5 آلاف دولار أمريكي)
- إتاحة المعلومات العلمية التي تسنى تجميعها من حلقات العمل الإقليمية المتعلقة بالمناطق البيولوجية المهمة إيكولوجياً وبيولوجياً لعمليات جرد البيانات الإقليمية (تكاليف سفر الموظفين: 10 آلاف دولار أمريكي)
- زيادة صقل وترجمة دليل ووحدات التدريب المتعلق بالمناطق البيولوجية المهمة إيكولوجياً وبيولوجياً (استشارات- مترجمون: 100 ألف دولار أمريكي (20 ألف دولار أمريكي/لغة x 5 لغات؛ نشر: 60 ألف دولار أمريكي (10 آلاف دولار أمريكي/لغة x 6 لغات)

معالجة الآثار البشرية على التنوع البيولوجي البحري

- إدراج تأثيرات تغير المناخ على الشعاب المرجانية في حلقات العمل لبناء القدرات (استشارات لإعداد وحدة تدريب/دليل بشأن تأثيرات تغير المناخ على الشعاب المرجانية: 40 ألف دولار أمريكي)
- وضع مقترحات لتحديث خطة عمل محددة بشأن تبيض المرجان من خلال إضافة لخطة العمل (استشارات: 50 ألف دولار أمريكي؛ وتكاليف سفر الموظفين للمشاركة في اجتماع المبادرة الدولية للشعاب المرجانية (ICRI): 5 آلاف دولار أمريكي)
- إعداد مشروع مجموعة من المصطلحات المتسقة بشأن الضوضاء تحت الماء (استشارات: 50 ألف دولار أمريكي؛ وتكاليف سفر الموظفين: 5 آلاف دولار أمريكي)
- تنظيم حلقة عمل للخبراء بهدف تحسين وتقاسم المعارف المتعلقة بموضوع الضوضاء تحت الماء وتأثيراته على التنوع البيولوجي البحري والساحلي، ووضع مبادئ توجيهية ومجموعات أدوات عملية للتقليل والتخفيف من الآثار السلبية للضوضاء الاصطناعية تحت الماء على التنوع البيولوجي البحري والساحلي (استشارات بشأن وثيقة المعلومات الأساسية: 40 ألف دولار أمريكي؛ وتكاليف سفر الموظفين: 80 ألف دولار أمريكي)
- إعداد وثيقة استعراض منهجية بشأن آثار حمض المحيطات على التنوع البيولوجي ووظائف النظام الإيكولوجي، والتي سوف توفر تجميعاً مستهدفاً لآثار حمض المحيطات التنوع البيولوجي للنظم البحرية والساحلية، بما في ذلك تقديم معلومات عن البحوث المتعلقة بظاهرة الباليو الأوقيانوغرافية التي حظيت بإبلاغ قليل (استشارات: 60 ألف دولار أمريكي؛ وتكاليف سفر الموظفين: 5 آلاف دولار أمريكي)
- إعداد موجز تجميعي عن آثار الحطام البحري على التنوع البيولوجي البحري وتنظيم حلقة عمل للخبراء لإعداد إرشادات عملية بشأن منع وتخفيف الآثار السلبية الكبيرة

الناجمة عن الحطام البحري على التنوع البيولوجي البحري والساحلي والموائل (استشارات: 40 ألف دولار أمريكي؛ وتكاليف سفر الموظفين: 80 ألف دولار أمريكي)

- إدراج قضايا الحطام البحري في حلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات (استشارات لإعداد وحدة تدريب/دليل بشأن الحطام البحري: 40 ألف دولار أمريكي)

التخطيط المكاني البحري والمبادئ التوجيهية المتعلقة بتقييم الأثر البيئي (EIA) والتقييمات البيئية الاستراتيجية (SEA) في المناطق البحرية

- إتاحة هذه المبادئ التوجيهية الطوعية كمرجع للأطراف والحكومات الأخرى ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة، وكذلك عمليات الجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة (تكاليف سفر الموظفين: 10 آلاف دولار أمريكي)
- تعزيز بناء القدرات في مجال تطبيق هذه المبادئ التوجيهية الطوعية في المناطق البحرية (استشارات لإعداد وحدات تدريب/أدلة بشأن تطبيق المبادئ التوجيهية: 40 ألف دولار أمريكي)
- عقد حلقة عمل للخبراء لتوفير إرشادات عملية موحدة ومجموعة أدوات بشأن تطبيق التخطيط المكاني البحري، استناداً إلى الإرشادات القائمة (استشارات: 40 ألف دولار أمريكي؛ وحلقة عمل الخبراء: 80 ألف دولار أمريكي؛ وتكاليف سفر الموظفين: 5 آلاف دولار أمريكي)
- تقديم الإرشادات والأدوات المتعلقة بتطبيق التخطيط المكاني البحري (استشارات: 40 ألف دولار أمريكي)
- نشر مواد التوعية بشأن التخطيط المكاني البحري (استشارات: 8 آلاف دولار أمريكي)
- تنظيم حلقات عمل تدريبية بشأن التخطيط المكاني البحري بترابط وثيق مع الجهود المبذولة حالياً لبناء القدرات بشأن المناطق البحرية المحمية والمناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً (استشارات لإعداد وحدة تدريب/دليل بشأن التخطيط المكاني البحري: 40 ألف دولار أمريكي)

ونظراً للزيادة الكبيرة في عدد الأنشطة التي وافق عليها مؤتمر الأطراف لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي، فإن هناك حاجة ملحة لتعزيز قدرة الأمانة بأكثر من موظف البرامج الوحيد الذي يتولى حالياً مسؤولية هذا البرنامج. وبناء على ذلك، يوصى بإنشاء منصب بمستوى موظف برامج معاون (P2)، غير أنه واعترافاً بالوضع المالي العالمي الحالي، فإن الأمانة تقترح تمويل هذه الوظيفة من صناديق التبرعات في الفترة 2013-2014 مع توقع إمكانية تنظيمها في الميزانية الأساسية في ميزانية الفترة 2015 - 2016. وسيركز العمل المضطلع به في إطار هذه الوظيفة من الرتبة "P2" على مستودع المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً وحلقات العمل الإقليمية بشأن المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، وبناء القدرات المتعلقة بالمناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً، وكذلك الأنشطة المتعلقة بالتخطيط المكاني البحري، بما في ذلك آلية تقاسم المعلومات بشأن الخبرات المتعلقة بالتخطيط المكاني البحري.

النواتج المتوخاة: سبع (7) حلقات عمل إقليمية بشأن المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً؛ و 4 حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات بشأن المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً والقضايا البحرية الأخرى؛ ومستودع تشغيلي كامل بشأن المناطق البحرية المهمة إيكولوجياً أو بيولوجياً؛

وعمليات جرد البيانات على المستوى الإقليمي؛ وتحسين دليل التدريب والوحدات المتعلقة بالمناطق المهمة بيولوجياً أو بيولوجياً بلغات الأمم المتحدة؛ وتحديث خطة العمل المحددة بشأن الشعاب المرجانية؛ وحلقة عمل للخبراء بشأن تأثير الضوضاء تحت الماء؛ موجز تجميعي مستهدف عن آثار حمض المحيطات على التنوع البيولوجي للنظم البحرية والساحلية؛ ووثيقة تجميعية وحلقة عمل للخبراء بشأن آثار الحطام البحري؛ وحلقة عمل للخبراء بشأن التخطيط المكاني البحري؛ وإرشادات ومجموعة أدوات بشأن تطبيق التخطيط المكاني البحري؛ ومواد توعية بشأن التخطيط المكاني البحري؛ وحلقة عمل تدريبية بشأن التخطيط المكاني البحري

4- التنوع البيولوجي للغابات

التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) للمساعدة على ضمان استمرار التقييم العالمي لموارد الغابات في توفير بيانات مفيدة وفي التحليل لغرض تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية

الصلاحية: توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية XVI/15.

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الهدف الاستراتيجي ألف، الغاية 3؛ الهدف الاستراتيجي باء، الغايتان 5 و7؛ الهدف الاستراتيجي باء، الغاية 11؛ الهدف الاستراتيجي دال، الغاية 15؛ الهدف الاستراتيجي هاء، الغايتان 8 و20؛

الوسائل/الأنشطة:

- التعاون مع الفاو لإعداد التقييم العالمي للموارد الحرجية، بما في ذلك من خلال المشاركة في الاجتماعات ذات الصلة (استشارات: 30 ألف دولار أمريكي؛ وحلقة عمل الخبراء: 80 ألف دولار أمريكي؛ وتكاليف سفر الموظفين/بديل الإقامة اليومي: 20 ألف دولار أمريكي (وقت الموظفين: 4 أسابيع لموظف الفئة الفنية، و4 أسابيع لمساعد شؤون البرامج)

النواتج المتوخاة:

المساهمة في التقييم العالمي للموارد الحرجية

5- التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة

تضمن الغاية من برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة في تعزيز الحفاظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة وتعزيز التأزر والتنسيق بين الاتفاقيات ذات الصلة، ولا سيما اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

الصلاحية: القرار 35/10

الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية: الأهداف 5، و7، و12، و13، و14، و15، و18

الوسائل/الأنشطة:

• وضع إرشادات في مجال استخدام المياه وإدارة استخدام الأراضي، بما في ذلك الممارسات

- الزراعية المكيفة ومراقبة تآكل التربة، وفي مجال تحديد التهديدات التي لها أكبر الأثر على التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة (وقت الموظفين: أسبوعان لموظف الفئة الفنية، وأسبوعان لموظف الخدمات الفنية، وإعداد وطباعة الوثائق: 10 آلاف دولار أمريكي)
- تحديد أفضل الممارسات لمعالجة النزاعات بين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والرعي والزراعة في الأراضي الجافة وشبه الرطبة (وقت الموظفين: 3 أسابيع لموظف الفئة الفنية، و3 أسابيع لموظف الخدمات الفنية، وإعداد وطباعة الوثائق: 10 آلاف دولار أمريكي)
- تحديد الممارسات الجيدة أمثلة على إشراك الفئات المهمشة في تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة (وقت الموظفين: أسبوعان لموظف الفئة الفنية، و3 أسابيع لموظف الخدمات الفنية)

النواتج المتوخاة:

- طباعة إرشادات بشأن استخدام المياه وإدارة استخدام الأراضي
- طباعة أفضل الممارسات لمعالجة النزاعات بين حفظ التنوع البيولوجي والرعي والزراعة
- وضع الصيغة النهائية لقاعدة البيانات المتعلقة بنماذج الممارسات الجيدة لإشراك الفئات المهمشة

6- التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية للجبال

- الصلاحية:** المادة 24 من الاتفاقية؛ المقرر 30/6؛ المقرر 16/4، المرفق الثاني؛ المقرر 27/7، المرفق بشأن التنوع البيولوجي للجبال وبرنامج العمل وجميع برامج العمل المواضيعية الأخرى.
- الصلة بغايات وأهداف الخطة الاستراتيجية:** 1-1، 2-1، 3-1، 5-1، 6-1، 1-2، 5-2، 1-3، 3-3، 4-3، 3-4، 4-4.

الصلة بمشروع الخطة الاستراتيجية المنقحة: الأهداف 1، 2، 5، 11، 12، 14، 15، 20

الوسائل/الأنشطة:

- تعزيز التعاون والشراكة مع المنظمات والمبادرات والاتفاقيات الإقليمية لدعم الأطراف في تنفيذها لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للجبال والمقررات ذات الصلة؛
- نشر المعلومات وأفضل الممارسات والأدوات والموارد المتعلقة بالتنوع البيولوجي للجبال من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات والوسائل الأخرى
- الاضطلاع، بالتعاون مع التقييم العالمي للتنوع البيولوجي للجبال التابع للبرنامج الدولي للبحوث في مجال التنوع البيولوجي (DIVERSITAS)، بجمع وتحديث المعلومات بشكل دوري، لاستخدامها في البوابة المواضيعية لرصد التغييرات ونشر المعلومات بشأن التنوع البيولوجي للجبال، بما في ذلك تلك المتعلقة بالمواقع ذات الأهمية البيولوجية والاقتصادية الإيكولوجية والاجتماعية، وخدمات النظام الإيكولوجي، والأنواع المهددة بالانقراض والمتوطنة، والموارد الجينية بما في ذلك الموارد الوراثية للأغذية والزراعة ذات الصلة بالمعارف التقليدية والأبعاد الثقافية للتنوع البيولوجي للجبال؛ والدوافع المباشرة وغير المباشرة للتغير في التنوع البيولوجي للجبال، بما في ذلك، على وجه التحديد تغير المناخ وتغير استخدام الأراضي وكذلك الأنشطة السياحية والرياضية؛ والموائل وخصائص النظم الإيكولوجية؛
- التعاون مع المنظمات والمبادرات ذات الصلة منها، في جملة جهات كثيرة، البرنامج

<p>الأحيائي للجبال التابع للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة/اللجنة العالمية المعنية بالمناطق المحمية (IUCN-WCPA) لمساعدة البلدان في برامجها ومشاريعها المتعلقة بتغير المناخ</p> <ul style="list-style-type: none"> التعاون مع المركز الدولي للتنمية المتكاملة للمناطق الجبلية (ICIMOD) واتحاد التنمية المستدامة في الإقليم الإيكولوجي للأنديز (CONDESAN)، واتفاقيتي منطقة الألب والكاربات، والمبادرات الأخرى ذات الصلة إلى تعزيز مشاركتها في وضع استراتيجيات إقليمية، للعمل الوثيق مع البلدان والمساعدة في تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي للجبال؛ <p>النواتج المتوخاة: زيادة التعاون مع المركز الدولي للتنمية المتكاملة للمناطق الجبلية (ICIMOD) والتقييم العالمي للتنوع البيولوجي للجبال والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة/اللجنة العالمية المعنية بالمناطق المحمية (IUCN-WCPA) واتحاد التنمية المستدامة في الإقليم الإيكولوجي للأنديز (CONDESAN)، واتفاقيتي منطقة الألب والكاربات، والمبادرات الأخرى ذات الصلة بتنفيذ برنامج العمل؛ وقاعدة المعلومات بشأن التنوع البيولوجي للجبال، والأهمية البيئية والاقتصادية والاجتماعية، وخدمات النظام الإيكولوجي، والأنواع المهددة بالانقراض والمتوطنة وغيرها، والمعلومات المتعلقة بأفضل الممارسات والأدوات والموارد المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل؛ والتنفيذ الفعال لبرنامج العمل على أرض الواقع.</p>	
<p>وظيفة مسؤول إيكولوجي عن الأراضي الجافة وشبه الرطبة برتبة P-4 ؛ وموظف برتبة P-4 للمياه الداخلية (والأنواع المهاجرة)؛ موظف برتبة P-4 للنظم الإيكولوجية الأرضية/التنوع البيولوجي للغابات؛ وموظف برتبة P-4 لمهمة جاكوتا/التنوع البيولوجي البحري والساحلي ونهج النظام الإيكولوجي؛ وظيفتان (2) لمساعدتي شؤون البرامج بدرجة G-6.</p>	الوظائف المعتمدة
	الوظائف الجديدة المطلوبة
<p>الصندوق الاستثماري BE المجموع: 2013-2014: 4 322 800 دولار أمريكي الموظفون 2013-2014: 738 700 دولار أمريكي (9,331 ألفاً للزراعة (P3)؛ و 262,5 ألفاً للتنوع البيولوجي البحري والساحلي (P2)؛ و 144,3 ألفاً للتنوع البيولوجي البحري والساحلي (خدمات عامة)) موظفون معينون بعقود قصيرة الأجل/مساعدة مؤقتة 2013-2014: 302 000 دولار أمريكي (120 ألفاً للمياه الداخلية، و 182 ألفاً للزراعة بما فيها الوقود الحيوي) خبراء استشاريون/عقود من الباطن 2013-2014: 1 035 000 دولار أمريكي (30 ألفاً للغابات، و 30 ألفاً للزراعة/الوقود الحيوي، و 970 ألفاً للتنوع البيولوجي البحري والساحلي) اجتماعات 2013-2014: 520 000 دولار أمريكي (200 ألف للمياه الداخلية، و 320 ألفاً للتنوع البيولوجي البحري والساحلي) حلقات عمل 2013-2014: 1 120 000 دولار أمريكي (240 ألفاً للمياه الداخلية، و 880 ألفاً للتنوع البيولوجي البحري والساحلي) سفر الموظفين</p>	موارد من خارج الميزانية الأساسية

<p>2013-2014: 315 000 دولار أمريكي (75 ألفاً للمياه الداخلية، و170 ألفاً للتنوع البيولوجي البحري والساحلي، و50 ألفاً للزراعة/الوقود الحيوي، و20 ألفاً للغابات) منشورات/إعداد التقارير/الطباعة</p> <p>2013-2014: 204 000 دولار أمريكي (100 ألف للمياه الداخلية، و88 ألفاً للتنوع البيولوجي البحري والساحلي، و16 ألفاً للأراضي الجافة وشبه الرطبة)</p>	
--	--

(د) القضايا المشتركة بين القطاعات (الصلاحيات والنواتج الإضافية المحددة)

<p>1- الأنواع الغريبة الغازية (IAS)</p> <p>(1) إعداد مبادئ توجيهية وأدوات للأطراف لتحقيق الهدف 9 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي</p> <p>الصلاحية: المقرر 38/10 والفقرات 5 و6 و8 و13 من المقرر المتوقع صدوره عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي: صلة مباشرة بالهدف 9 وإدارة الأنواع الغريبة والغازية في الأهداف 4 و5 و7 و10 و11 و12 و13 و14 و15 و17 و18 و19</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • خبرة استشارية لتجميع ما يمكن من التدابير/أفضل الممارسات/دراسات الحالات الإفرادية عن التجارة بالحيوانات الأليفة وغيرها من الأنواع الحية وإدارتها • خبرة استشارية لتحديث وتجميع المعلومات بشأن المعايير الدولية والتدابير الطوعية المتعلقة بالأنواع الغريبة والغازية • وضع مجموعات أدوات (وضع أداة إلكترونية/شبكة ويب في آلية غرفة تبادل المعلومات في عام 2013) <p>النواتج المتوخاة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وضع إرشادات بشأن التجارة بالحيوانات الأليفة وغيرها من الأنواع الحية وإدارتها • وضع مجموعة أدوات للأطراف من أجل تنفيذ المبادئ التوجيهية ومقررات مؤتمر الأطراف ذات الصلة والمعايير الدولية و/أو التدابير الطوعية للتقليل إلى أدنى حد من مخاطر الأنواع الغريبة <p>(2) تقاسم المعلومات بشأن الأنواع الغريبة الغازية</p> <p>الصلاحية: الفقرات 15 و18 من المقرر المتوقع صدوره عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي: صلة مباشرة بالهدف 9 وإدارة الأنواع الغريبة والغازية في الأهداف 4 و5 و7 و10 و11 و12 و13 و14 و15 و17 و18 و19</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • إقامة شراكة عالمية لمعلومات الأنواع الغريبة الغازية (GIASIPartnership) (نشاط التنسيق في الفترة 2013-2014) • تطوير هذه الشراكة وربطها بآلية غرفة تبادل المعلومات في الفترة 2013-2014 • عقد اجتماعات تقنية للشركاء في الفترة 2013-2014 <p>النواتج المتوخاة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • معلومات بشأن الأنواع الغريبة الغازية وأدوات إلكترونية يمكن استخدامها بسهولة لصالح الأطراف لتحقيق الهدف 9 من أهداف أيشي 	
--	--

<ul style="list-style-type: none"> • موارد معلومات بشأن الأنواع الغريبة الغازية تكون منسقة ومستمرة على نطاق عالمي • تحسين إمكانية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالأنواع الغريبة الغازية في آلية غرفة تبادل المعلومات <p>(3) تحليل بشأن المسارات وتحديد التدابير المحددة للمسارات</p> <p>الصلاحية: الفقرتان 7 و 20 (ب) من المقرر المتوقع صدوره عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي: صلة مباشرة بالهدف 9 وإدارة الأنواع الغريبة والغازية في الأهداف 4 و 5 و 7 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 17 و 18 و 19</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • اجتماع للخبراء في عام 2013 <p>النواتج المتوخاة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقرير بشأن المسارات المشتركة والتدابير المحددة للمسارات <p>(4) تقييم التقدم المحرز في مجال التنفيذ</p> <p>الصلاحية: الفقرة 20 (ألف) من المقرر المتوقع صدوره عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي: صلة مباشرة بالهدف 9 وإدارة الأنواع الغريبة والغازية في الأهداف 4 و 5 و 7 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 17 و 18 و 19</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • اجتماع للخبراء في عام 2013 لتحديد المؤشرات بشأن التقدم المحرز • وضع أداة لرصد التقدم المحرز في عام 2014 <p>النواتج المتوخاة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقرير شامل عن التقدم المحرز في مجال التنفيذ <p>2- المبادرة العالمية للتصنيف</p> <p>(1) تيسير الشراكة بين المنظمات الأكاديمية والاتفاقات المتعددة الأطراف المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمنظمات الدولية ذات الصلة</p> <p>الصلاحية: الفقرة 10 (أ) - (ج) من المقرر المتوقع صدوره عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي: صلة مباشرة بالهدف 19 وجميع الأهداف التي تتطلب تنفيذ المعلومات المتعلقة بالتنوع البيولوجي أو تحديد الأنواع</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • حلقة عمل إقليمية لنقاط الاتصال الوطنية المعنية بمبادرة التصنيف العالمية وأصحاب المصلحة الآخرين لاستخدام استراتيجية بناء القدرات المتعلقة بمبادرة التصنيف العالمية بغية دمجها في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (120 000 دولار أمريكي في عام 2013، و 120 000 دولار أمريكي في عام 2014) • حلقات عمل/دورات تدريبية لبناء القدرات في مجال التصنيف والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (120 000 دولار أمريكي في عام 2013، و 120 000 دولار أمريكي في عام 2014) • وضع مجموعة أدوات للتعليم الإلكتروني لاستخدامها في معلومات التصنيف من أجل تحقيق أهداف 	
--	--

أيشي (30 ألف دولار أمريكي للخبير الاستشاري، و5 آلاف دولار أمريكي للمنشورات الإلكترونية على موقع آلية غرفة تبادل المعلومات)

النواتج المتوخاة:

3- تقييم الأثر

يسهم تقييم الأثر على مستويي المشروع والاستراتيجية بشكل فعال في الحد من فقدان التنوع البيولوجي

الصلاحية: المادة 14-1؛ المقرر 10/4 جيم؛ المقرر 13/5؛ المقرر 6/5؛ المقرر 7/6 ألف؛ المقرر 28/8؛ المقرر 2/9 (الوقود الحيوي)؛ المقرر 20/9 (التنوع البيولوجي البحري والساحلي)؛ و المقرر 21/10 (إشراك قطاع الأعمال)؛ والمقرر 29/10 (التنوع البيولوجي البحري والساحلي)؛ والمقرر 31/10 (المناطق المحمية)؛ والمقرر 33/10 (التنوع البيولوجي وتغير المناخ)؛ والمقرر 35/10 (الأراضي الجافة وشبه الرطبة)؛ والمقرر 37/10 (الوقود الحيوي)؛ والمقرر 38/10 (الأنواع الغريبة الغازية)؛ والمقرر 42/10 (المادة 8(ي))؛ وتوصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (XV/1) (إطار المؤشرات للخطة الاستراتيجية)؛ و XV/4 (الأنواع الغريبة الغازية)؛ و XVI/4 (التنوع البيولوجي البحري والساحلي، الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي)؛ و XVI/6 (التنوع البيولوجي البحري والساحلي، مبادئ توجيهية بشأن تقييم الأثر)؛ و XVI/9 (الهندسة الجيولوجية)، والمقررات المتوقعة صدورها عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020: أهداف أيشي 2 و3 و4 و5 و6 و7 و8 و9 و10 و11 و12 و13 و14 و15 و17 و18 و19

الوسائل/الأنشطة:

- تطوير القدرات اللازمة لتطبيق المبادئ التوجيهية بشأن تقييم الأثر البيئي الشامل على التنوع البيولوجي على المستويين الوطني والإقليمي (الفقرتان 8(أ) و12(أ)) من المقرر 28/8 وتوفير وتبادل المعلومات عن الخبرات التي قدمتها الأطراف وغيرها في تطبيق المبادئ التوجيهية بشأن تقييم الأثر البيئي الشامل على التنوع البيولوجي على مختلف المستويات (الفقرتان 8(ب) و12(ج)) من المقرر 28/8) (مكونات حلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات بما يشمل الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والإبلاغ الوطني، والمناطق المحمية)، وتعزيز مبادئ أغواي: كون التوجيهية، وتعزيز والمبادئ التوجيهية الطوعية المتعلقة بتقييم الأثر البيئي (EIA) والتقييمات البيئية الاستراتيجية (SEA) في المناطق البحرية والساحلية، 3 x 10 آلاف دولار أمريكي في عام 2013 و4 x 10 آلاف دولار أمريكي في عام 2014؛ وتكاليف سفر الموظفين: 15 ألف دولار أمريكي في عام 2013 و10 آلاف دولار أمريكي في عام 2014)

النواتج المتوخاة: تعزيز القدرات على المستويين الوطني والإقليمي الفرعي لإدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في عمليات التخطيط وكذلك تقييمات الآثار والمخاطر

4- الرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة من نشرة توقعات التنوع البيولوجي (GBO-4)

تطبق الأهداف والمؤشرات على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي ويدعم اتخاذ القرارات وتبليغ المعلومات المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الصلاحية: المادتان 7 و14 من الاتفاقية، والمقرران 5/5 و23/8 (التنوع البيولوجي الزراعي)، والمقرر 7/6 بء؛ والمقررات 8/8 و19/7 (التنوع البيولوجي للغابات)، و2/7 و2/8، وتوصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية XII/6 (الأراضي الجافة وشبه الرطبة) و VII/4

و VIII/20 (التنوع البيولوجي للمياه الداخلية)، و VII/5 و VIII/22 (التنوع البيولوجي البحري والساحلي)، و VII/27 (التنوع البيولوجي للجبال)؛ و VIII/1 (التنوع البيولوجي الجزري)، و VII/28 (المناطق المحمية)، و VIII/5 (المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)، و VIII/17 و VIII/14 و IX/1 (التنوع البيولوجي الزراعي)؛ و IX/5 (التنوع البيولوجي للغابات)، و IX/7 (نهج النظام الإيكولوجي)، و IX/9 (الخطة الاستراتيجية)، و IX/10 (نشرة توقعات التنوع البيولوجي)، و IX/11 (الموارد المالية والآلية المالية)، و IX/13 (المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)، و IX/15 (تقييم الألفية للنظام الإيكولوجي)، و IX/22 (المبادرة العالمية للتصنيف)، و X/2 (الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020)، و X/3 (استراتيجية حشد الموارد)، و X/4 (الطبعة الثالثة من نشرة توقعات التنوع البيولوجي)، و X/7 (الأهداف والمؤشرات)، و X/10 (الإبلاغ الوطني)؛ و X/17 (الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات)، و X/18 (الاتصال والتثقيف والتوعية العامة)؛ و X/19 (نوع الجنس)، و X/21 (إشراك قطاع الأعمال)، و X/22 (السلطات المحلية)؛ و X/24 و X/25 (الآلية المالية)؛ و X/28 (التنوع البيولوجي للمياه الداخلية)، و X/29 (التنوع البيولوجي البحري والساحلي)، و X/30 (التنوع البيولوجي للجبال)، و X/31 (المناطق المحمية)؛ و X/32 (الاستخدام المستدام)، و X/33 (التنوع البيولوجي وتغير المناخ)، و X/34 (التنوع البيولوجي الزراعي)، و X/35 (المناطق الجافة وشبه الرطبة) و X/39 (المبادرة العالمية للتصنيف)، و X/42 (المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)، وتوصيات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية XV/1 (إطار المؤشرات للخطة الاستراتيجية)، و XV/4 (الأنواع الغريبة الغازية)، و XVI/1 (فعالية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والصلات مع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية)، و XVI/2 (النشرة الرابعة لتوقعات التنوع البيولوجي)، و XVI/3 (التنوع البيولوجي الجزري)، و XVI/5 (التنوع البيولوجي البحري والساحلي)، و XVI/7 (المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات)، و XVI/10 (الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات)، و XVI/11 (المبادرة العالمية للتصنيف)، و XVI/14 (الحوافز)، و XVI/15 (العمل التعاوني بشأن التنوع البيولوجي والزراعة والغابات، والتنوع البيولوجي والصحة)، والمقررات المتوقعة صدورها عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بأهداف الخطة الاستراتيجية 2011-2020: جميع أهداف أيشي

الوسائل/الأنشطة:

- تقديم الدعم للبلدان النامية في نظم الرصد والمؤشرات لتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الوطنية وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (حلقاً على المستوى دون الإقليمي كل سنة)؛
- تقديم الدعم لوضع مؤشرات إضافية من خلال شراكة مؤشرات التنوع البيولوجي والإبلاغ من خلال جواز أيشي والطبعة الرابعة من نشرة توقعات التنوع البيولوجي؛
- المساهمة في زيادة تطوير نظام رصد التنوع البيولوجي العالمي من خلال المشاركة في الفريق المعني برصد الأرض التابع لشبكة رصد التنوع البيولوجي (GEO-BON)،
- إعداد الطبعة الرابعة من نشرة توقعات التنوع البيولوجي وفقاً للخطة والميزانية الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/SBSTTA/16/3

النواتج المتوخاة: إنشاء إطار مؤشرات الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 يكون مفهوماً على نطاق واسع؛ وقدرة الأطراف على الإبلاغ عن الاتجاهات الرامية إلى تعزيز التنوع البيولوجي؛ والإبلاغ عن الاتجاهات الرامية إلى تعزيز التنوع البيولوجي من خلال وضع آليات إبلاغ جديدة

5- الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات

تقدم الاستراتيجية العالمية إطاراً مفيداً لتحقيق التجانس بين المبادرات والبرامج المختلفة في مجال حفظ النبات على المستويين الوطني والإقليمي من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية.

الصلاحية: المقررات 10/5؛ و9/6؛ و10/7؛ و3/9؛ و17/10، والمقررات ذات الصلة بشأن برامج العمل المواضيعية والقضايا المشتركة بين القطاعات؛ والتوصية XVI/10 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

الصلة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020: تتماشى الاستراتيجية العالمية المحدثة لحفظ النباتات (GSPC) بشكل كامل مع الخطة الاستراتيجية الجديدة للاتفاقية ويعتمد تنفيذها على وسائل التنفيذ الواردة في الخطة الاستراتيجية الجديدة نفسها

الوسائل/الأنشطة:

- خدمة وتعهد آلية تنسيق مرنة للاستراتيجية، (دعم اجتماع واحد في كل من عام 2013 و 2014: 25 ألف دولار لكل واحد منهما)؛
- دعم تطوير استراتيجيات وأهداف وطنية و/أو إقليمية، ومساعدة الأطراف في دمج الأهداف في استراتيجياتها وخططها وبرامجها، وتجميع دراسات الحالات الإفرادية والمعلومات؛
- تقييم تنفيذ وفعالية البرنامج؛
- الحفاظ على التعاون مع المنظمات المعنية وتعزيزه، وخصوصاً مع الشراكة العالمية لحفظ النبات؛
- تنفيذ مذكرة التعاون مع المنظمة الدولية لحفظ حدائق النباتات (BGCI)،
- تنظيم حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات والتدريب في مجال تنفيذ الاستراتيجية على المستويين الوطني والإقليمي، إلى أقصى حد ممكن، بالتزامن مع غيرها من حلقات العمل ذات الصلة (حلقات العمل دون الإقليمية لبناء القدرات: 120 ألف دولار أمريكي في عام 2013 و 80 ألف دولار في عام 2014).
- استعراض منتصف المدة للتقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية العالمية المحدثة لحفظ النباتات (GSPC)، بما في ذلك تقديم ملخص في الطبعة الرابعة من نشرة توقعات التنوع البيولوجي (80 ألف دولار أمريكي للاستشارات)؛
- أنشطة ومواد أخرى لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات (25 ألف دولار في كل من عام 2013 و 2014 للمنشورات و 20 ألف دولار في كل من عام 2013 و 2014 للسفر)

النواتج المتوخاة: تحسين مستوى التوعية بأنشطة الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات والمشاركة فيها؛ وتحقيق نتائج إيجابية من أجل بلوغ أهداف الاستراتيجية العالمية المحدثة لحفظ النباتات؛ وتحسين قدرات الرصد.

6- المناطق المحمية

يكرس برنامج عمل المناطق المحمية (PoWPA) وضع نظم وطنية وإقليمية للمناطق المحمية بحيث تكون تشاركية وتمثيلية من الناحية الإيكولوجية ومدارة بشكل فعال، وتمتد عند الضرورة عبر الحدود الوطنية، وتدمج في استخدامات أخرى للأراضي وتساهم في رفاه الإنسان. ومن خلال التأكيد على التقاسم المنصف للتكاليف والمنافع، والاعتراف بأنواع الحوكمة المختلفة ومنح الأولوية لفعالية الإدارة

والفوائد المتعددة، فإن برنامج عمل المناطق المحمية يمثل خطة العمل العالمية الأكثر شمولية في مجال التنفيذ الفعال للمناطق المحمية (من التحديد إلى الإدارة المستمرة والفعالة). ويمكن اعتباره إطار تعريف أو "مخطط" للمناطق المحمية للعقود القادمة. وأشادت الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بهذا البرنامج الذي يعد أكثر برامج الاتفاقية تنفيذاً في مجال المناطق المحمية. وحيث أن الهدف 11 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي يشمل عناصر برنامج عمل المناطق المحمية، فإن تنفيذ هذا البرنامج يساهم بصورة دائمة في تحقيق الهدف 11 من أهداف أيشي والأهداف الأخرى.

الصلاحية: المادة 8 من الاتفاقية، والمقرر 9/2، المرفق، الفقرة 13؛ والمقرر 12/3، المرفق، الفقرة (أ) و(و)، والمقرر 15/4، الفقرة 6؛ والمقرر 16/4، والمقرر 4/4، المرفق الأول، الفقرة 8(ج)؛ والمقرر 5/4، المرفق، القسم جيم، عنصر البرنامج 3، والمقرر 7/4، المرفق، الفقرات 3(ح) و17 و52؛ والمقرر 28/7، المرفق؛ والمقرر 24/8، الفقرات 10 و12 و14 و28؛ والمقرر 18/9، الفقرة ألف: 10 و15 و16 و17 و20 و22 وباء 7؛ والمقرر 31/10، الفقرات 7 و36 و37 ومقررات قادمة للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.

الصلة بالخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: 1 و2 و5 و10 و11 و12 و14 و15 و20.

الوسائل/الأنشطة:

- وضع مواد الدعم التقني مثل مجموعات الأدوات، ومبادئ توجيهية عن أفضل الممارسات، وحدات للتعلم الإلكتروني وقاعات الدورات على الإنترنت؛
- التفاعل الواسع النطاق مع المجتمع العالمي للمناطق المحمية، ومن ضمن ذلك البرنامج الأحيائي للجبال التابع للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة/اللجنة العالمية المعنية بالمناطق المحمية (IUCN-WCPA) والبرنامج العالمي المعني بالمناطق المحمية التابع للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، ومنظمات "البغو" الرئيسية وغيرها من المنظمات غير الحكومية والمجتمعات الأصلية والمحلية والأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث، وقطاع الأعمال والدوائر الصناعية والمؤسسات الخيرية والحكومات والجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف المعنية بتعزيز شراكة أصدقاء برنامج عمل المناطق المحمية؛
- الحفاظ على قنوات الاتصال مع نقاط الاتصال الوطنية لتطوير شبكة مخصصة، وتزويدها بمعلومات عن الأدوات الجديدة، وفرص التمويل؛
- تنظيم شبكات الدعم التقني الإقليمية ودون الإقليمية لدعم التنفيذ على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي؛
- تنظيم حلقات عمل إقليمية و دون إقليمية مع خطة عمل محددة الأهداف من أجل بناء القدرات، بما في ذلك تنسيق الدعم التقني والتمويل المتاح بشأن التنفيذ على أرض الواقع؛
- التفاعل مع مجتمع المانحين لجمع الأموال لأنشطة بناء القدرات وكذلك لطلب مشاركتها في مبادرة شبكة الحياة (LifeWeb) والإشراف على العمليات المتعلقة بهذه الشبكة؛
- التنسيق والاتصال لتعزيز أوجه التآزر مع الاتفاقيات الإقليمية والعالمية، وكذلك السياسات والاستراتيجيات الوطنية في تنفيذ برنامج عمل المناطق المحمية؛
- نشر القيم والمنافع الناجمة عن المناطق المحمية وفوائد التنفيذ الفعال لبرنامج العمل بشأن المناطق المحمية على الاقتصادات الوطنية، والصحة العامة، وصيانة القيم

الثقافية، والتنمية المستدامة، وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتحقيق الهدف 11 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والأهداف الأخرى ذات صلة، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره بغية تعزيز التفاهم فيما بين صناعات القرار من القطاعات الرئيسية على جميع مستويات الحكومة وأصحاب المصلحة الآخرين.

النواتج المتوخاة: إنشاء شبكات إقليمية معنية بالدعم التقني بإشراف الوكالات الرائدة الإقليمية؛ و وحدات للتعليم الإلكتروني وغيرها من الأدوات والموارد اللازمة لعملية التنفيذ؛ والدعم الذي يستهدف تنفيذ خطط العمل الوطنية والإقليمية؛ والاضطلاع مع حلول عام 2020 بتطوير وصيانة نظم إدارة وطنية وإقليمية شاملة وفعالة وممثلة إيكولوجيا للمناطق الأرضية والمناطق البحرية المحمية (بما في ذلك المناطق المجتمعية المحمية) من خلال فعالية التنفيذ على أرض الواقع.

7- استعادة النظام الإيكولوجي

الصلاحية: المواد 8 (و) و(ح)، و 9 (ج) و 14 من الاتفاقية، والمقررات ذات الصلة بشأن برامج العمل المواضيعية، والمناطق المحمية، والتنوع البيولوجي وتغير المناخ، والخطة الاستراتيجية لحفظ النباتات، والاستخدام المستدام، ونهج النظام الإيكولوجي، والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ونشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، ومقرر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف بشأن استعادة النظام الإيكولوجي (توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية XV/2).

الصلة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: 1 و 7 و 9 و 10 و 11 و 12 و 14 و 15.

الوسائل/الأنشطة:

- وضع مواد الدعم التقني مثل مجموعات الأدوات، ومبادئ توجيهية عن أفضل الممارسات، و وحدات للتعليم الإلكتروني وقاعات الدورات على الإنترنت؛
- التفاعل الواسع النطاق مع المجتمع المعني باستعادة النظام الإيكولوجي، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، معهد الموارد العالمية، والشراكة العالمية لإعادة الغابات إلى هبتها الأصلية، والمنظمة الدولية للأخشاب المدارية وغيرها من المنظمات ذات الصلة والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات الأصلية والمحلية والأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث، وقطاع الأعمال والدوائر الصناعية والمؤسسات الخيرية والحكومات والجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف المعنية بدعم استعادة النظام الإيكولوجي؛
- الحفاظ على قنوات الاتصال مع نقاط الاتصال الوطنية التابعة للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وتزويدها بمعلومات عن الأدوات الجديدة، وفرص التمويل؛
- تنظيم شبكات الدعم التقني الإقليمية ودون الإقليمية لدعم التنفيذ على المستويات الوطني والإقليمي والإقليمي؛
- تنظيم حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية مع خطة عمل محددة الأهداف من أجل بناء القدرات، بما في ذلك تنسيق الدعم التقني والتمويل المتاح بشأن التنفيذ على أرض الواقع؛
- التفاعل مع مجتمع المانحين لجمع الأموال لأنشطة بناء القدرات؛
- التنسيق والاتصال لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة وغيرها من الاتفاقيات البيئية المتعددة

الأطراف بغية تعزيز وتنسيق الجهود الرامية إلى استعادة النظام الإيكولوجي، وتجنب الازدواجية؛

النواتج المتوخاة: إنشاء شبكات إقليمية معنية بالدعم التقني بإشراف الوكالات الرائدة الإقليمية؛ و وحدات للتعليم الإلكتروني وغيرها من الأدوات والموارد اللازمة لعملية التنفيذ؛ والدعم الذي يستهدف تنفيذ مشاريع الاستعادة وتحقيق أهداف أيشي 11 و 14 و 15 بحلول عام 2020.

8- التقييم العلمي

الصلاحية: المادة 7 والفقرة 2 من المادة 25، والمرفق الأول من الاتفاقية؛ وجميع المقررات بشأن برامج العمل المواضيعية، والمناطق المحمية، وكذلك تقييم الألفية للنظام الإيكولوجي، والإبلاغ الوطني، والخطة الاستراتيجية ونشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، والمقررات بشأن فعالية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والتعاون مع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية.

الصلة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي: جميع أهداف أيشي.

الوسائل/الأنشطة:

- إقامة علاقة فعالة ومثمرة بين الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية/الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي و المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي و خدمات النظم الإيكولوجية (20 ألف دولار في كل من عام 2013 و 2014 كتكاليف لسفر الموظفين)؛
- دعم التقييمات العلمية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والمشاركة فيها وفقاً لما قرره مؤتمر الأطراف وكذلك العمليات الأخرى ذات الصلة (60 ألف دولار في كل من عام 2013 و 2014 لحلقات عمل بناء القدرات في مجال التقييم العلمي).

النواتج المتوخاة: إتاحة قدرات تقييم علمي فعالة وفي الوقت المناسب لدعم تنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ وزيادة قدرات التقييم العلمي على المستوى الوطني.

9- تغير المناخ والتنوع البيولوجي

تهدف القضايا المشتركة بين القطاعات بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ إلى تعزيز التآزر بين الأنشطة الرامية إلى التصدي لتغير المناخ وأنشطة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وإدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في جميع السياسات والبرامج والخطط الوطنية ذات الصلة في التصدي لتغير المناخ، ووضع أدوات لتنفيذ أنشطة حفظ التنوع البيولوجي التي تسهم في التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره.

الصلاحية: المقررات 15/7، و 30/8، و 16/9، و 33/10، والتوصيتان XVI/8 و XVI/9.

الصلة بأهداف وغايات الخطة الاستراتيجية: الهدفان 10 و 15 من أهداف أيشي.

الوسائل/الأنشطة:

- تحديد حلقات العمل والأنشطة ذات الصلة في إطار برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه وخطط التكيف الوطنية، ونشر هذه المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية وغيرها من الوسائل بهدف تعزيز تبادل المعارف بشأن النهج القائمة على أساس النظام الإيكولوجي (وقت الموظفين: 3 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و 4 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة، السفر: 5 آلاف دولار

<p>أمريكي)؛</p> <ul style="list-style-type: none"> • استكشاف الخيارات الكفيلة بتعزيز قابلية التشغيل البيئي لقواعد البيانات التي تديرها الأمانتان لتعزيز التعاون القائم على أساس نهج النظام الإيكولوجي، ولا سيما في البلدان النامية المعرضة بصفة خاصة لتغير المناخ (وقت الموظفين: 3 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، وأسبوع واحد للموظف من فئة الخدمات العامة)؛ • تعزيز الأنشطة التثقيفية بشأن أوجه التآزر بين تغير المناخ والتنوع البيولوجي والتصحر وكذلك صلاتها بسبل العيش والتنمية من خلال برنامج العمل بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة (وقت الموظفين: 4 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و4 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة؛ الاستشارات: 5 آلاف دولار أمريكي؛ والمنشورات: 5 آلاف دولار أمريكي)؛ • بناء الوعي والقدرات لدى المنظمات والبرامج المعنية بنمذجة تغير المناخ والدراسات المتعلقة بالنمذجة الجارية للتنوع البيولوجي، والسيناريوهات، ومبادرات إدارة البيانات (وقت الموظفين: 3 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، وأسبوعان للموظف من فئة الخدمات العامة)؛ • إحالة التقارير المتعلقة بالهندسة الجيولوجية والتنوع البيولوجي، إلى أمانات المعاهدات والمنظمات ذات الصلة (وقت الموظفين: أسبوع واحد للموظف من الفئة الفنية، وأسبوع واحد للموظف من فئة الخدمات العامة، السفر؛ 10 آلاف دولار أمريكي)؛ • تجميع المعلومات التي أبلغت عنها الأطراف المشار إليها في الفقرة 8 (ث) من المقرر 33/10 وإتاحتها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات (وقت الموظفين: 4 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و4 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة)؛ • دعوة الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (IPCC) إلى النظر المتعمق في التنوع البيولوجي لدى تناول موضوع الهندسة الجيولوجية في تقريرها التقييمي الخامس (وقت الموظفين: أسبوع واحد للموظف من الفئة الفنية، وأسبوع واحد للموظف من فئة الخدمات العامة)؛ • إعداد معلومات محدثة عن الآثار المحتملة لتقنيات الهندسة الجيولوجية على التنوع البيولوجي، وعلى الإطار التنظيمي للهندسة الجيولوجية المتصلة بالمناخ بالنسبة إلى الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (وقت الموظفين: 6 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و6 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة؛ والخبير الاستشاري: 20 ألف دولار أمريكي؛ والمنشورات: 5 آلاف دولار أمريكي)؛ • إعداد نظرة عامة عن المزيد من آراء المجتمعات الأصلية والمحلية [وأصحاب المصلحة الآخرين] بشأن الآثار المحتملة للهندسة الجيولوجية على التنوع البيولوجي، والآثار الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المرتبطة بها، مع مراعاة الاعتبارات الجنسانية (وقت الموظفين: 4 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و3 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة؛ والخبير الاستشاري: 10 آلاف دولار أمريكي، وحلقة العمل: 60 ألف دولار أمريكي، والمنشورات: 5 آلاف دولار أمريكي)؛ • دعم الأطراف والمنظمات والعمليات ذات الصلة، حسب الاقتضاء، لوضع وتنفيذ النهج القائمة على أساس النظام الإيكولوجي من أجل التخفيف والتكيف من حيث صلتها بالتنوع البيولوجي (وقت الموظفين: 8 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و8 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة؛ والخبير الاستشاري: 10 آلاف دولار أمريكي، وحلقة العمل: 80 ألف دولار أمريكي، والسفر: 20 ألف دولار أمريكي، والمنشورات: 5 آلاف دولار أمريكي)؛ 	
--	--

- تجميع وجهات النظر الحالية والإضافية ودراسات الحالات الإفرادية المقدمة من الأطراف بشأن إدماج التنوع البيولوجي في الأنشطة المتعلقة بتغير المناخ (وقت الموظفين: 3 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و3 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة؛ والخبير الاستشاري: 10 آلاف دولار أمريكي)؛
- إعداد أدوات لتقييم الآثار السلبية لتغير المناخ والتخفيف من حدته التكيف معه على أنشطة التنوع البيولوجي والتقليل منها (وقت الموظفين: 6 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و6 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة؛ والخبير الاستشاري: 10 آلاف دولار أمريكي)؛

النواتج المتوخاة:

- إجراء مناقشات مع اتفاقيات ريو ومع اجتماع فريق الاتصال المشترك والتعاون مع هذه الجهات وتحديد حلقات العمل والأنشطة ذات الصلة في إطار برنامج عمل نيروبي واستكشاف الخيارات الكفيلة بتعزيز قابلية التشغيل البيئي لقواعد البيانات؛
- عمليات النشر والتعميم (بما في ذلك من خلال الأساليب الشبكية) للأنشطة التثقيفية بشأن أوجه التآزر بين تغير المناخ والتنوع البيولوجي والتصرح؛
- استخدام آلية تبادل المعلومات لتبادل المعلومات بشأن نمذجة تغير المناخ والدراسات المتعلقة بالنمذجة الجارية للتنوع البيولوجي، والسيناريوهات، ومبادرات إدارة البيانات؛
- مشاركة الموظفين التابعين للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في اجتماعات المنظمات ذات الصلة لإحالة تقارير عن الهندسة الجيولوجية والتنوع البيولوجي؛
- تجميع المعلومات المتعلقة بالهندسة الجيولوجية؛
- تحديث ونشر التقارير المتعلقة بالهندسة الجيولوجية؛
- تنظيم حلقة عمل لجمع آراء المجتمعات الأصلية والمحلية بشأن الآثار المحتملة للتنوع البيولوجي؛
- تنظيم حلقة عمل بشأن النهج القائمة على أساس النظام الإيكولوجي لأغراض التكيف والتخفيف ونشر النتائج؛
- إمكانية التشغيل البيئي لقواعد البيانات فيما يتعلق بدمج التنوع البيولوجي في الأنشطة المتعلقة بتغير المناخ؛
- إعداد أدوات لتقييم الآثار السلبية لتغير المناخ والتخفيف من حدته التكيف معه على أنشطة التنوع البيولوجي والتقليل منها

10- الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي

طلب إلى الأمين التنفيذي

الصلاحية: توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية XV/6 .

الصلة بأهداف وغايات الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي: الهدف الاستراتيجي ألف، الغايتان 3 و4؛ والهدف الاستراتيجي باء، الغايتان 5 و7؛ والهدف الاستراتيجي هاء، الغاية 18.

الوسائل/الأنشطة:

- دعم مبادرات بناء القدرات في إدارة الحياة البرية من أجل الاستخدام العرفي المستدام، مع المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية (الاجتماعات: 30 ألف دولار أمريكي؛ سفر الموظفين/بذل الإقامة اليومي 60 ألف دولار أمريكي؛ الاتصالات/المنشورات 60 ألف دولار؛

<p>الاستشارات 40 ألف دولار؛ الموظفون المعينون بعقود قصيرة الأجل 10 آلاف دولار (وقت الموظفين: 12 أسبوعاً للموظف من الفئة الفنية، و 12 أسبوعاً للموظف من فئة الخدمات العامة))؛</p> <p>- مواصلة تطوير الروابط بين العمل بشأن المادة 10(ج) من الاتفاقية والاستخدام العرفي المستدام للحوم الطرائد (الاجتماعات: 60 ألف دولار أمريكي؛ الاتصالات/المنشورات 10 آلاف دولار؛ الاستشارات 10 آلاف دولار؛ الموظفون المعينون بعقود قصيرة الأجل 10 آلاف دولار (وقت الموظفين: 4 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و 4 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة))؛</p> <p>- تيسير تبادل المعلومات والخبرات في مجال إدارة الحياة البرية المستدامة (الاتصالات/المنشورات 40 ألف دولار؛ الاستشارات 30 ألف دولار (وقت الموظفين: 4 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و 4 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة))؛</p> <p>النواتج المتوخاة:</p> <p>3 حلقات عمل دون إقليمية لبناء القدرات ومنتجات اتصالات بشأن الاستخدام العرفي المستدام للحوم الطرائد؛ السلسلة التقنية ومنتجات اتصالات أخرى، بما في ذلك ندوات بشأن إدارة الحياة البرية المستدامة</p>	
<p>1- صحة الإنسان والتنوع البيولوجي</p> <p><i>(1) طلبات إلى الأمين التنفيذي</i></p> <p>الصلاحية: قرارات متوقعة للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف، وتوصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية XVI/15 .</p> <p>الصلة بأهداف وغايات الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي: الهدف الاستراتيجي ألف، الغايات 1 و 2 و 4؛ والهدف الاستراتيجي باء، الغايات 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10؛ والهدف الاستراتيجي جيم، الغايات 11 و 12 و 13؛ والهدف الاستراتيجي دال، الغايات 14 و 15 و 16؛ والهدف الاستراتيجي هاء، الغايات 17 و 18 و 19.</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <p>- وضع برنامج عمل مشترك وكذلك إنشاء فريق اتصال مخصص مع منظمة الصحة العالمية (WHO) ومنظمات ومبادرات أخرى ذات صلة لدعم المساهمة التي يمكن أن تقدمها الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي من أجل تحقيق أهداف صحة الإنسان (الاجتماعات: 60 ألف دولار أمريكي؛ سفر الموظفين/بدل الإقامة اليومي 10 آلاف دولار أمريكي؛ الاستشارات 30 ألف دولار؛ الموظفون المعينون بعقود قصيرة الأجل 10 آلاف دولار؛ (وقت الموظفين: 25 أسبوعاً للموظف من الفئة الفنية، و 20 أسبوعاً للموظف من فئة الخدمات العامة))؛</p> <p>- المساهمة في زيادة تطوير المؤشرات التي قد تكون على صلة بالروابط القائمة بين التنوع البيولوجي وصحة الإنسان، وذلك بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة واستناداً إلى آراء الأطراف، وتشجيع الأطراف والحكومات الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين على الاستفادة منها (وقت الموظفين: 4 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، وأسبوعان للموظف من فئة الخدمات العامة)؛</p> <p>- مواصلة عقد سلسلة من حلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات، وذلك بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية والمنظمات الشريكة لتحقيق ما يلي: (1) زيادة الوعي بشأن الترابط بين صحة الإنسان والتنوع البيولوجي، و(2) مساعدة الأطراف على التعاون مع القطاعات الصحية الوطنية من أجل إدماج قضايا التنوع البيولوجي ضمن الاستراتيجيات والبرامج الصحية الوطنية (حلقات العمل 4 x 80 ألف دولار =</p>	

<p>320 ألف دولار؛ سفر الموظفين/بدل الإقامة اليومي 30 ألف دولار؛ الاتصالات/المنشورات 10 آلاف دولار؛ الاستشارات 20 ألف دولار؛ الموظفون المعينون بعقود قصيرة الأجل 30 ألف دولار؛ إعداد التقارير والطباعة 20 ألف دولار (وقت الموظفين: 40 أسبوعاً للموظف من الفئة الفنية، و 40 أسبوعاً للموظف من فئة الخدمات العامة)؛</p> <p>- تعزيز الترابط بين صحة الإنسان والتنوع البيولوجي (الاتصالات/المنشورات 40 ألف دولار؛ الاستشارات 30 ألف دولار؛ الموظفون المعينون بعقود قصيرة الأجل 20 ألف دولار؛ سفر الموظفين/بدل الإقامة اليومي 10 آلاف دولار؛ (وقت الموظفين: 20 أسبوعاً للموظف من الفئة الفنية، و 10 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة)؛</p> <p>- جمع المعلومات عن أنشطة التعاون والتنفيذ في القطاع الصحي من الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر (وقت الموظفين: 4 أسابيع للموظف من الفئة الفنية، و 6 أسابيع للموظف من فئة الخدمات العامة)؛</p> <p>النواتج المتوخاة:</p> <p>وضع إرشادات تقنية (السلسلة التقنية أو ما شابه ذلك في لغات الأمم المتحدة مع دعم عرض باور بوينت وإعداد كتيب)، وتقديم الدعم والمشورة إلى الأطراف لتنفيذ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي (تقارير اجتماعات فريق الاتصال وتقارير حلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات) ومنتجات الاتصالات الأخرى (التعلم الإلكتروني، ودراسات الحالات الإفرادية، والندوات، وغيرها) في مجال صحة الإنسان والتنوع البيولوجي. ووضع برنامج عمل مشترك مع منظمة الصحة العالمية وفريق الاتصال المخصص المشترك مع منظمة الصحة العالمية، وبمشاركة من المنظمات والمبادرات الأخرى ذات الصلة.</p>	
<p>موظف برتبة P-4 للمبادرة العالمية للتصنيف/حفظ الأنواع الغريبة الغازية؛ موظف برتبة P-4 في مجال الحفظ في الموضع الطبيعي/خارج الموضع الطبيعي/المناطق المحمية/التنوع البيولوجي للجبال؛ موظف برتبة P-4 للتقييمات العلمية والتقنية (ستجري ترقيته إلى الرتبة P-5)؛ مسائل "الأنواع المهاجرة" وتغير المناخ هي ضمن مهام مسؤول البرنامج للأراضي الجافة وشبه الرطبة. ومسائل نهج النظام الإيكولوجي هي ضمن مهام الموظف برتبة P-4 للتنوع البيولوجي البحري والساحلي؛ مساعد شؤون البرامج برتبة G-6</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>الصندوق الإستثماري BE المجموع: 2013-2014: 8 961 500 دولار أمريكي الموظفون 2013-2014: 1 217 500 دولار أمريكي (403,9 ألفاً (P4) للصحة؛ و 262,5 ألفاً (P2) للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات؛ و 262,5 ألفاً (P2) للرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي؛ و 144,3 ألفاً (خدمات عامة) للرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي)؛ و 144 ألفاً (خدمات عامة) للمناطق المحمية موظفون معينون بعقود قصيرة الأجل/مساعدة مؤقتة 2013-2014: 90 000 دولار أمريكي</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

<p>(60 ألفاً للصحة، و 20 ألفاً للاستخدام المستدام، و 10 آلاف للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات) <u>خبراء استشاريون</u></p> <p>2013-2014: 989 000 دولار أمريكي</p> <p>(60 ألفاً للمناطق المحمية، و 30 ألفاً لتغيير المناخ، و 80 ألفاً للاستخدام المستدام، و 69 ألفاً للأنواع الغريبة الغازية، و 80 ألفاً للصحة، و 430 ألفاً للرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، و 80 ألفاً للخطة الاستراتيجية لحفظ النباتات، و 25 ألفاً للمبادرة العالمية للتصنيف) <u>اجتماعات</u></p> <p>2013-2014: 605 000 دولار أمريكي</p> <p>(60 ألفاً للمناطق المحمية، و 60 ألفاً للصحة، و 75 ألفاً للرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، و 50 ألفاً للخطة الاستراتيجية لحفظ النباتات، و 60 ألفاً لاستعادة النظام الإيكولوجي، و 240 ألفاً للأنواع الغريبة الغازية) <u>حلقات العمل الإقليمية</u></p> <p>2013-2014: 3 870 000 دولار أمريكي</p> <p>(1 000 ألف للمناطق المحمية، و 80 ألفاً للتقييمات العلمية، و 200 ألف للخطة الاستراتيجية لحفظ النباتات، و 470 ألفاً للمبادرة العالمية للتصنيف، و 130 ألفاً لتغيير المناخ، و 320 ألفاً للصحة، و 300 ألف للاستخدام المستدام، و 300 ألف للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات، و 70 ألفاً لتقييم الأثر، و 1 000 ألف لاستعادة النظام الإيكولوجي) <u>سفر الموظفين</u></p> <p>2013-2014: 450 000 دولار أمريكي</p> <p>(30 ألفاً للمناطق المحمية، و 35 ألفاً لتغيير المناخ، و 60 ألفاً للاستخدام المستدام، و 40 ألفاً للتقييمات العلمية، و 20 ألفاً للأنواع الغريبة الغازية، و 50 ألفاً للصحة، و 100 ألف للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات، و 25 ألفاً لتقييم الأثر، و 40 ألفاً للمبادرة العالمية للتصنيف، و 20 ألفاً للمبادرة العالمية للتصنيف، و 30 ألفاً لاستعادة النظام الإيكولوجي) <u>منشورات/إعداد التقارير/الطباعة</u></p> <p>2013-2014: 1 740 000 دولار أمريكي</p> <p>(20 ألفاً لتغيير المناخ، و 100 ألف للاستخدام المستدام، و 360 ألفاً للرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، و 40 ألفاً للخطة الاستراتيجية لحفظ النباتات، و 415 ألفاً للأنواع الغريبة الغازية، و 70 ألفاً للصحة، و 70 ألفاً للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات، و 600 ألف للمناطق المحمية، و 5 آلاف للمبادرة العالمية للتصنيف، و 60 ألفاً لاستعادة النظام الإيكولوجي)</p>	
---	--

جيم - المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية (SEL)

(أ) الإدارة الشاملة

<p>إدارة وحدة وبرامج عمل المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية ودعم برامج العمل من أجل تحقيق أهداف أيشي 2 و 3 و 4 و 16 و 17 و 18؛ وتنسيق الدعم لهيئات الاتفاقية ذات الصلة؛ والعمل كأمين لاجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء؛ والتمثيل الخارجي؛ التعاون مع منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الدولية الأخرى؛ تحديد القضايا الناشئة في إطار البرنامج؛ تقديم المشورة</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
---	---------------------------

<p>والدعم القانونيين؛ والإشراف على تنفيذ اتفاق الحكومة المضيفة بين الاتفاقية والحكومة الكندية ومذكرة التفاهم مع مقاطعة كيبيك، وكذلك المسائل القانونية والإدارية بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي</p>	
<p>(1) تقدم اجتماعات مؤتمر الأطراف، واللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا، والفريق العامل المخصص المعني بالمادة 8(ي)، وكذلك حلقات العمل واجتماعات الخبراء بشأن الحصول وتقاسم المنافع، ونقل التكنولوجيا، والسياحة، والاستخدام المستدام، والمادة 8(ي)، بالإضافة إلى المسؤولية والجبر التعويضي، الدعم والوثائق اللازمة لتشغيلها الفعال والسلس.</p> <p>الوسائل: الإشراف على عمل الشعبة وتقديم القيادة لها؛ والعمل كأمين للاجتماعات؛ والإشراف على إعداد الوثائق؛ والمشاركة في التخطيط للاجتماعات؛ وتنسيق المدخلات المقدمة من البرامج الأخرى؛ والمساعدة في خدمة الاجتماعات؛ وتقديم المشورة بشأن مواضيع محددة إلى الرؤساء وحشد أفرقة لتقديم الدعم الجوهرى وخدمات الأمانة إلى الرئيس والأعضاء المنتخبين الآخرين وخصوصاً أثناء الجلسات والمشاورات</p> <p>(2) تقديم المشورة والدعم القانونيين للأمانة والاتفاقية وبروتوكولاتها</p> <p>الوسائل: الإشراف على تقديم المشورة والدعم القانونيين بشأن القضايا ذات الصلة بأنشطة الأمانة وتشغيل/تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها؛ والإشراف على استعراض القضايا القانونية ذات الصلة، وإعداد إفادات وآراء قانونية، وتقديم المزيد من المشورة والدعم القانونيين، حسب الاقتضاء.</p>	<p>النتائج المتوقعة:</p>
<p>موظف رئيسي (D-1)؛ سكرتيرة (G-5)</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>1- تكاليف الموظفين:</p> <p>2013: 2 074 800 دولار أمريكي 2014: 2 420 000 دولار أمريكي</p> <p>2- الخبراء الاستشاريون:</p> <p>2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي</p> <p>3- اجتماعات مكتب اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا:</p> <p>2013: 35 000 دولار أمريكي 2014: 35 000 دولار أمريكي</p> <p>4- اجتماع الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي):</p> <p>2013: 340 000 دولار أمريكي 2014: 0 دولار أمريكي</p> <p>5- الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا/ الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول (ICNP-3/COP/MOP-1):</p> <p>2013: 450 000 دولار أمريكي 2014: 450 000 دولار أمريكي</p> <p>6- السفر في مهام رسمية:</p> <p>2013: 60 000 دولار أمريكي 2014: 60 000 دولار أمريكي</p> <p>7- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي:</p>	<p>الموارد المطلوبة</p>

2013: 20 000 دولار أمريكي	2014: 20 000 دولار أمريكي

(ب) نظرة عامة عن برامج العمل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية (الوسائل والنواتج العامة)

<p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • جمع ونشر المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، ضمن وسائل أخرى؛ • استعراض المعلومات ذات الصلة في التقارير الوطنية؛ • تجميع وتلخيص المعلومات من الأطراف، والحكومات، والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة؛ • إعداد وثائق المعلومات الأساسية للاجتماعات؛ • الاتصال مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، والحكومات وغيرها بخصوص التطورات ذات الصلة وتقديم المدخلات ذات الصلة في المحافل الأخرى؛ • الحفاظ على قائمة (قوائم) الخبراء؛ • تجميع دراسات الحالات الإفرادية، وأفضل الممارسات والمعلومات الأخرى ذات الصلة؛ • إدارة الخبراء الاستشاريين من أجل إعداد الدراسات، حسب الاقتضاء؛ • تقديم المشورة إلى الموظفين المعنيين؛ • وضع مدخلات في الوثائق ذات الصلة؛ • تقديم المشورة والدعم القانونيين. <p>النواتج المتوخاة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقارير تجميعية وتحليلات • تقارير وورقات تحليلية؛ و جمع ونشر المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات والوسائل الأخرى • تقديم المشورة والدعم القانونيين. 	<p>النتائج المتوقعة (للمسائل الاقتصادية والاقتصادية والقانونية ككل)³</p>
--	--

(ج) المشورة والدعم القانونيين

<p>تقديم المشورة والدعم القانونيين بشأن القضايا المتعلقة بتشغيل/تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها. وتقديم المشورة القانونية إلى الأمانة فيما يتعلق بجملة أمور منها ما يلي: (1) قواعد الأمم المتحدة وإجراءاتها وممارساتها؛ (2) الترتيبات التعاقدية وغيرها؛ (3) القضايا ذات الصلة بالوديع، وإجراء عمليات استعراض للقضايا القانونية ذات الصلة، وإعداد إفادات وآراء قانونية، وتقديم المزيد من المشورة والدعم القانونيين، حسب الاقتضاء.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>تقديم المشورة والدعم القانونيين</p> <p>الصلاحية: المواد 1-43 (والمرفقات) من الاتفاقية، والمادة 31 من بروتوكول قرطاجنة، والمادة 28 من بروتوكول ناغويا، ومقررات مؤتمر الأطراف 1/10، و2/10، و5/10، و9/10، و11/10، و14/10، و29/10، و45/10</p> <p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقديم المشورة والدعم القانونيين لهيئات الاتفاقية وبروتوكولاتها 	<p>النتائج المتوقعة</p>

³ ملاحظة: ترد إشارات، حسب الحالة، إلى النتائج والنواتج المتوخاة الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في الأقسام من (ج) إلى (ي) أدناه. ويشير القسم الأخير أيضا إلى الصلاحيات.

<ul style="list-style-type: none"> • تنظيم ودعم الاجتماعات المعقودة في إطار الاتفاقية وبروتوكولاتها • تقديم المشورة والدعم القانونيين للأمانة • إجراء بحوث وتحليلات قانونية • استعراض واقتراح سحب مقررات مؤتمر الأطراف وعناصر مقررات • حفز مبادرات بناء القدرات مع الشركاء بشأن الاستعداد من الناحية القانونية لتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي <p>النواتج المتوخاة:</p> <ul style="list-style-type: none"> • المشورة والدعم القانونيان المقدمان لهيئات الاتفاقية وبروتوكولاتها • تنظيم ودعم الاجتماعات المعقودة في إطار الاتفاقية وبروتوكولاتها • المشورة والدعم القانونيان المقدمان للأمانة • إجراء البحوث والتحليلات القانونية • استعراض وسحب مقررات مؤتمر الأطراف وعناصر المقررات • حفز مبادرات بناء القدرات مع الشركاء لإنتاج أدوات ومبادئ توجيهية لدعم الاستعداد من الناحية القانونية لتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي <p>استعراض</p>	
<p>مستشار قانوني أقدم (يجري تقاسم 15 % من خدماته مع بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية) برتبة P-5 مساعد برامج الشؤون القانونية (50 %) برتبة G-6</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>

(د) استعراض وسحب مقررات مؤتمر الأطراف

<p>تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف ذات الصلة باستعراض وسحب مقرراته</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>اعتماد مجموعة المقررات لكل موضوع</p> <p>الصلاحية: مقررات مؤتمر الأطراف 20/5، و 27/6، و 33/7، و 10/8، و 29/9</p> <p>الوسائل: استعراض تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف، وتقديم اقتراحات إلى مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بسحب (عناصر) المقررات المتصلة بمواضيع محددة.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

التعاون العلمي والتكنولوجي ونقل التكنولوجيا

<p>تيسير وتشجيع تعزيز التعاون العلمي والتكنولوجي ونقل التكنولوجيا (المادتان 16 و 18 من الاتفاقية؛ والهدف 19 من أهداف أيشي).</p> <p>الصلاحية: المادتان 16 و 18 من الاتفاقية؛ والهدف 19 من أهداف أيشي؛ والمقرر المتوقع صدوره</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
--	---------------------------

<p>عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.</p>	
<p>1- إنشاء شبكة لبناء القدرات من مراكز التميز الوطنية والإقليمية في مجال التنوع البيولوجي، وذلك بغية وضع نهج متماسك ومتسق ومنسق للتعاون التقني والعلمي، بما في ذلك نقل التكنولوجيات ذات الصلة بالاتفاقية بصورة أكثر فعالية.</p> <p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • الاتصال وتنسيق العمل مع المنظمات والمبادرات الوطنية والإقليمية، والاستناد إلى الشبكات القائمة من قبيل اتحاد الشركاء العلميين أو الفريق الاستشاري للبحوث الزراعية الدولية • تطوير المبادرات المواضيعية والإقليمية ودون الإقليمية الرائدة لتعزيز التعاون التقني والعلمي، بالتعاون مع الشبكة <p>النتائج:</p> <ul style="list-style-type: none"> • إنشاء شبكة لبناء القدرات لتكون بمثابة إطار مركز لتعزيز التعاون العلمي والتكنولوجي بصورة أكثر فعالية، بما في ذلك توفير الدعم التقني والحلول المناسبة لتلبية الاحتياجات المحددة للأطراف. 	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>2- تعزيز الموقع الشبكي التابع للاتفاقية، باعتباره يشكل جزءاً هاماً من آلية تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية، وذلك من أجل تقديم دعم أكثر فعالية لتيسير وتعزيز التعاون العلمي والتكنولوجي ونقل التكنولوجيات ذات الصلة.</p> <p>الصلاحية: المواد 16 و 17 و 18 من الاتفاقية؛ والهدف 19 من أهداف أيشي؛ والمقرر المتوقع صدوره عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.</p> <p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تجميع وإتاحة المعارف والخبرات والمعلومات في مجال التكنولوجيات المتصلة بالتنوع البيولوجي والأنشطة المرتبطة بها والتي تدعم أو تيسر أو تنظم أو تشجع نقل التكنولوجيا والتعاون العلمي والتكنولوجي المتصل بالاتفاقية، بما في ذلك دراسات الحالات الإفرادية والممارسات الجيدة والدروس المستفادة، وذلك بطريقة منهجية وفي الوقت المناسب وبالتعاون مع شبكة مراكز التميز الإقليمية والوطنية المشار إليها أعلاه وباستخدام مدخلاتها؛ 	

<ul style="list-style-type: none"> • التعاون مع الموظفين المسؤولين في الأمانة، ونقاط الاتصال الوطنية التابعة لآلية غرفة تبادل المعلومات، واللجنة الاستشارية غير الرسمية وكذلك المنظمات والمبادرات ذات الصلة على المستويين الوطني والدولي من أجل استغلال التأزر المحتمل في تنفيذ الخيارات والآليات اللازمة لإنشاء آلية تبادل المعلومات باعتبارها تشكل بوابة دولية لتبادل المعلومات ذات الصلة وتعزيز التعاون العلمي والتكنولوجي. <p>النتائج</p> <p>زيادة تحسين آلية غرفة تبادل المعلومات وتعهدها بشكل فعال باعتبارها تشكل بوابة مركزية لتبادل المعلومات ذات الصلة وتعزيز التعاون العلمي والتكنولوجي.</p>	
<p>3- تقديم الدعم التقني والتكنولوجي من خلال تلبية تقييمات احتياجات التكنولوجيا المقدمة من الأطراف والطلبات الأخرى المقدمة للحصول على المعلومات التقنية والتكنولوجية بطريقة مناسبة.</p> <p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • استخدام المعلومات التي تسنى تجميعها باتصال وثيق مع الشبكة، والاضطلاع، قدر الإمكان، بتوأمة وتحفيز أو تيسير الشراكات من أجل التعاون العلمي والتكنولوجي ونقل التكنولوجيا، بما في ذلك الاضطلاع، حسب الاقتضاء، بوضع المبادرات المواضيعية والإقليمية ودون الإقليمية الرائدة؛ • تنظيم أحداث توأمة، بقدر الإمكان وحسب الاقتضاء، لنقل التكنولوجيا والتعاون العلمي والتكنولوجي، على هامش الاجتماعات الرئيسية أو كجزء من أحداث التوأمة القائمة؛ • إعداد تحديثات بشأن أحدث المعلومات التقنية والتكنولوجية، بما في ذلك التكنولوجيات المتاحة ونشرها من خلال الرسائل الإخبارية الإلكترونية وكذلك المنافذ غير الإلكترونية؛ <p>النتائج</p> <p>تقديم الدعم الفعال على غرار ما ورد أعلاه.</p>	
<p>4- دعم منهجيات تقييم الاحتياجات التكنولوجية القطرية، بما في ذلك من خلال وضع إرشادات طوعية</p> <p>الوسائل: بالتعاون مع شبكة والخبراء المعنيين، استعراض منهجيات تقييم الاحتياجات القائمة، وتحديد</p>	

<p>الاحتياجات من أجل التكيف مع أغراض الاتفاقية، وإعداد مشروع منهجية تقييم الاحتياجات التكنولوجية</p> <p>النتائج: وضع منهجية تقييم الاحتياجات وتوفيرها</p>	
<p>موظف برامج (خبير اقتصادي) برتبة P-4 (30%)</p> <p>يندرج موضوع نقل التكنولوجيا ضمن مسؤولية وظيفة الخبير الاقتصادي برتبة P-4 .</p>	الوظائف المعتمدة
	الوظائف الجديدة
<p>الصندوق الإستثماري BE 2014-2013</p> <p>تكاليف الموظفين: 331 900 دولار أمريكي</p> <p>الاستشارات- التعاون العلمي والتكنولوجي: 40 000 دولار أمريكي</p> <p>سفر الموظفين: 20 000 دولار أمريكي</p> <p>حلقة العمل الإقليمية: 50 000 دولار أمريكي</p> <p>منشورات: 10 000 دولار أمريكي</p>	<p>مصادر من خارج</p> <p>الميزانية الأساسية</p>

الاقتصاد والتجارة والتدابير الحافزة

<p>المساعدة في تنفيذ قرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة بشأن التدابير الحافزة والتجارة والجوانب الاقتصادية الأخرى ذات الصلة بتنفيذ أهداف الاتفاقية (أهداف أيشي 2 و3 و4)</p> <p>الصلاحية: المادة 11 من الاتفاقية؛ وأهداف أيشي 2 و3 و4؛ والمقررات 15/5؛ و15/6؛ و18/7؛ و26/8؛ و6/9؛ و44/10؛ والمقرر المتوقع صدوره عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.</p>	عرض عام للمسؤوليات
<p>(1) تعزيز تنفيذ أدوات التقييم والتدابير الحافزة ولا سيما على المستوى الوطني</p> <p>الوسائل: دعم العمل المتعلق بالتدابير الحافزة في إطار الاتفاقية، بما في ذلك من خلال مواصلة عقد حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية لبناء القدرات بشأن التقييم والتدابير الحافزة؛ وتحفيز الأنشطة ذات الصلة والدعم المقدم من المنظمات والمبادرات الدولية ذات الصلة على النحو المتوخى في مقررات مؤتمر الأطراف</p> <p>النتائج: حلقات عمل إقليمية والمواد المرتبطة بها، وتقارير وتحليلات تقنية بشأن التدابير الحافزة؛</p>	النتائج المتوقعة

<p>وقاعدة بيانات وأدوات، بما في ذلك الممارسات الجيدة والدروس المستفادة بشأن التدابير الحافظة.</p>	
<p>(2) دمج العمل المتعلق بالتقييم والتدابير الحافظة في البرامج المواضيعية والبرامج المتصلة بالقضايا الأخرى المشتركة بين القطاعات</p> <p>الوسائل: تقديم المشورة الاقتصادية إلى الأطراف والأمين التنفيذي والموظفين بشأن وضع وتنفيذ التدابير الحافظة المختلفة؛ وتقديم مدخلات في العمل ذي الصلة (مع التركيز على جملة أمور من بينها الصلات بين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والتخفيف من حدة الفقر، وتقييم التنوع البيولوجي، واستخدام التدابير الحافظة كآلية لدمج شواغل التنوع البيولوجي بشكل شامل لعدة قطاعات).</p> <p>النتائج: تزد المنهجيات ذات الصلة والممارسات الجيدة والدروس المستفادة بشأن التقييم والتدابير الحافظة بشكل دقيق في منجزات برامج العمل المواضيعية بشأن البرامج المتعلقة بالقضايا الأخرى المشتركة بين القطاعات</p>	
<p>(3) من خلال إقامة صلات فعالة مع المنظمات ذات الصلة، تستكشف الروابط القائمة بين حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، والتجارة والتمويل الدوليين؛ وتتحقق أوجه التآزر مع المنظمات الدولية/الاتفاقيات التي تركز على السياسات الاقتصادية (ولاسيما سياسات التجارة)؛ وتُستغل أوجه التآزر المحتملة المتعلقة بالجوانب الاقتصادية لتنفيذ الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف</p> <p>الوسائل: تحليل العلاقة بين تحرير التجارة والتنوع البيولوجي والسلامة الأحيائية وكذلك عن العلاقة بين أحكام النظام التجاري المتعدد الأطراف والأهداف والآليات المتوخاة في إطار الاتفاقية؛ الاتصال والتعاون مع المنظمات ذات الصلة (بما في ذلك منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وشعبة الاقتصاد والتنمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP-ETB)، ومنظمة الصحة العالمية) والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف (بما في ذلك اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، واتفاقية رامسار، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ) بغية استكشاف أوجه التآزر الممكنة والدعم المتبادل بين أهداف الاتفاقية والسياسات التجارية، وتعزيز أوجه التآزر في المحافل ذات الصلة؛ ونشر المعلومات ذات الصلة وتوفير الخبرات ذات الصلة لبرامج عمل الأخرى</p>	
<p>موظف برامج (خبير اقتصادي) برتبة P-4 (30%) ومساعد شؤون البرامج برتبة G-6 (100%)</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>

<p>الصندوق الإستثماري BE 2014-2013</p> <p>الاستشارات: 30 000 دولار أمريكي</p> <p>سفر الموظفين: 20 000 دولار أمريكي</p> <p>حلقات العمل الإقليمية أو دون الإقليمية: 450 000 دولار أمريكي</p> <p>منشورات: 5 000 دولار أمريكي</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
---	---

بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع

(أ) الإدارة الشاملة

<p>تنفيذ برنامج العمل في إطار البروتوكول بشأن الحصول وتقاسم المنافع. (الهدف 16 من أهداف المسؤوليات (أيشي)</p>	<p>عرض عام</p>
<p>الصلاحية: البروتوكول بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ المواد 1 و 15 و 16 و 19 من الاتفاقية؛ والمقررات 4/2، و 11/2، و 15/3، و 16/3، و 17/3، و 8/4، و 26/5، و 24/6، و 19/7، و 4/8، و 12/9، و 1/10، والمقرر المتوقع صدوره عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف الوسائل: الإشراف، وإدارة وتوفير القيادة لعمل الوحدة؛ والعمل كأمين للاجتماعات؛ الإشراف على إعداد الوثائق، والمشاركة في التخطيط للاجتماعات؛ وتنسيق المدخلات المقدمة من البرامج الأخرى؛ والمساعدة في خدمة الاجتماعات، وتقديم المشورة بشأن مواضيع محددة إلى الرؤساء وحشد أفرقة لتقديم الدعم الجوهرى وخدمات الأمانة إلى الرئيس والأعضاء المنتخبين الآخرين وخصوصا أثناء الجلسات والمشاورات.</p>	<p>النتائج المتوقعة:</p>

(ب) البروتوكول بشأن الحصول وتقاسم المنافع

<p>تنفيذ برنامج العمل في إطار البروتوكول بشأن الحصول وتقاسم المنافع. (الهدف 16 من أهداف المسؤوليات (أيشي)</p>	<p>عرض عام</p>
<p>تعزيز وتيسير التنفيذ الفعال للبروتوكول بشأن الحصول وتقاسم المنافع</p> <p>الصلاحية: البروتوكول بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛ المواد 1 و 15 و 16 و 19 من الاتفاقية؛ والمقررات 4/2، و 11/2، و 15/3، و 16/3، و 17/3، و 8/4، و 26/5، و 24/6، و 19/7، و 4/8، و 12/9، و 1/10، والمقرر المتوقع صدوره عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف الوسائل:</p> <p>تقديم الدعم لعمل اللجنة الحكومية الدولية للبروتوكول؛</p> <p>إجراء بحوث وعمل تحليلي بشأن القضايا المتصلة بالحصول وتقاسم المنافع؛</p>	<p>النتائج المتوقعة:</p>

<ul style="list-style-type: none"> • - إعداد وإنشاء وتعهد المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع المنشأة بموجب البروتوكول، بما في ذلك تطوير وصيانة أدوات النشر الإلكتروني وتقاسم المعلومات التابعة لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛ • - متابعة التطورات بشأن الحصول وتقاسم المنافع على المستويات الدولي والإقليمي والوطني؛ • - تنفيذ خطة عمل بناء القدرات لدعم التصديق على البروتوكول وتنفيذه، بما في ذلك من خلال إعداد أدوات بناء القدرات لمساعدة الأطراف على تنفيذ البروتوكول وعقد حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات. • - تنفيذ أنشطة التوعية من أجل الوصول إلى صناع القرار وأصحاب المصلحة المعنيين بغية تعزيز التصديق المبكر على البروتوكول • - الاتصال والتعاون مع ممثلي الحكومات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات الأخرى ذات الصلة في دعم التصديق على البروتوكول بشأن الحصول وتقاسم المنافع وتنفيذه؛ • - تنظيم أنشطة في فترة ما بين الدورات استعداداً للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول لمعالجة القضايا العالقة المنصوص عليها في خطة عمل اللجنة الحكومية الدولية (المقرر 1/10، المرفق الثاني) 	
<p>موظف برامج رئيسي (الحصول وتقاسم المنافع) برتبة P-5</p> <p>موظف برامج برتبة P-3</p> <p>مساعدان لشؤون البرامج في مجال الحصول وتقاسم المنافع من رتبة الخدمات العامة</p>	<p>الوظائف المعتمدة:</p>
<p>موظف برامج برتبة P-3 (التوعية وبناء القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع)</p> <p>موظف برامج برتبة P-3 في مجال الحصول وتقاسم المنافع (غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع)</p> <p>موظف مساعد لشؤون البرامج برتبة P-2 (غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع)</p> <p>مساعد لشؤون البرامج من رتبة الخدمات العامة (غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع)</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
<p>الصندوق الاستئماني BE</p> <p>2013-2014: 1 137 500 دولار أمريكي</p> <p>تكاليف الموظفين: 262 500 دولار أمريكي موظف مساعد لشؤون البرامج برتبة P-2 (مولته إسبانيا للفترة 2013-2014)</p> <p>خبراء استشاريون/عقود من الباطن: 100 000 دولار أمريكي</p> <p>إعداد أدوات بناء القدرات (الوحدات المتعلقة بحلقات العمل على سبيل المثال)</p> <p>2013: 100 000 دولار أمريكي</p> <p>اجتماعات الخبراء: (3) 255 000 دولار أمريكي</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

<p>2013: 80 000 دولار أمريكي (1) 2014: 115 000 دولار أمريكي</p> <p>المرحلة التجريبية لآلية غرفة تبادل المعلومات للحصول وتقاسم المنافع للجنة الاستشارية غير الرسمية</p> <p>2013: 60 000 دولار أمريكي (1)</p> <p>سفر الموظفين: 120 000 دولار أمريكي</p> <p>تعزيز بروتوكول ناغويا (إحاطات إعلامية بشأن بروتوكول ناغويا والأحداث ذات الصلة)</p> <p>2013: 60 000 دولار أمريكي 2014: 60 000 دولار أمريكي</p> <p>حلقات العمل الإقليمية 480 000 دولار أمريكي</p> <p>6 حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات</p> <p>(80 ألف لكل واحدة منها) - ثلاث حلقات عمل في عام 2013 وثلاث حلقات عمل في عام 2014</p> <p>الصندوق الاستثماري BZ</p> <p>سفر المشاركين</p> <p>الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا (1) 2013: 600 000 دولار</p> <p>الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول</p> <p>2014: 600 000 دولار</p>	
--	--

(ح) المعارف التقليدية (المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها)

<p>تنفيذ برنامج العمل بشأن المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية (المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها) كمساهمة في تحقيق الهدف 18 من أهداف أيشي.</p>	عرض عام للمسؤوليات
<p>(1) تمكين المجتمعات الأصلية والمحلية من الاتصال والمشاركة في المناقشات المتعلقة بالاتفاقية.</p> <p>(2) دعم الأمانة للأطراف وللجنة الحكومية الدولية وأصحاب المصلحة في تنفيذ وتحقيق الهدف 18 من أهداف أيشي.</p> <p>صلاحية: المواد 8(ي) والأحكام المتصلة بها، ولا سيما المواد 10(ج) و 17-2 و 18-4 من الاتفاقية؛ والمقررين 14/3 و 9/4، والمقرر 43/10 بشأن برنامج العمل المنقح المتعدد السنوات؛ وكذلك المقررات 40/10 و 41/10 و 42/10.</p> <p>الوسائل: خدمة اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها؛ والتنسيق والاتصال مع ممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية المعنية ذوي الصلة، ومنظماتها، والمنظمات غير الحكومية الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك الويبو، ومنتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والفاو، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة العمل الدولية، واليونسكو، والأعضاء الآخرين في الفريق المشترك بين الوكالات لدعم قضايا الشعوب الأصلية؛ وكذلك الأطراف ومؤسسات التمويل ذات الصلة؛ وإدارة الصندوق الطوعي المنشأ لتيسير</p>	النتائج المتوقعة

<p>مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل الاتفاقية للتشجيع على المشاركة الفعالة؛ وتعزيز المعايير المعتمدة بما في ذلك مبادئ أغواي: كون التوجيهية ومدونة تكاريهواي: ري لقواعد السلوك الأخلاقي؛ وإجراء المزيد من البحوث بشأن فعالية النظم الفريدة وإصلاح القوانين لحماية وتعزيز المعارف التقليدية، وحلقات عمل لبناء القدرات بشأن المادتين 8(ي) و 10(ج) والأحكام المتصلة بهما، وكذلك بروتوكول ناغويا على النحو المطلوب، ومواصلة تطوير الصفحة الإلكترونية للمادة 8(ي) وبوابة معلومات المعارف التقليدية؛ وتقديم الدعم لدخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ وتنفيذه، ولا سيما بشأن القضايا المتعلقة بالمعارف التقليدية المرتبطة به، بما في ذلك تنفيذ وبناء القدرات، ومواصلة العمل بشأن المؤشرات على النحو المطلوب</p>	
<p>(2) إدراج المهام ذات الصلة من برنامج العمل في برامج العمل المواضيعية الأخرى في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.</p> <p>الصلاحية: المواد 8(ي)، 10(ج)، 17-2 و 18-4 من الاتفاقية؛ والمقررات 14/3، 9/4، والمقررين 14/3 و 9/4، والمقرر 43/10 بشأن برنامج العمل المنقح المتعدد السنوات؛ وكذلك المقررات 40/10 و 41/10 و 42/10.</p> <p>الوسائل: التشاور مع الموظفين ذوي الصلة، وتحليل التقارير الوطنية والوثائق المتعلقة بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في كل مجال من المجالات المواضيعية/أهداف أيشي؛ وتقديم المشورة بشأن مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في اجتماعات الاتفاقية، بما في ذلك في اجتماعات الأفرقة المخصصة من الخبراء التقنيين</p>	
<p>موظف برامج برتبة P4 (المعارف التقليدية) مساعد لشؤون البرامج برتبة G-7</p>	<p>الوظائف المعتمدة:</p>
<p>الصندوق الاستئماني BE 2013-2014: 1 145 000 دولار أمريكي</p> <p>تكاليف الموظفين: 406 800 دولار أمريكي موظف برامج مساعد برتبة P-2، وموظف دعم لغوي من فئة الخدمات العامة (إسبانية) خبراء استشاريون: 90 000 دولار أمريكي</p> <p>(30 ألف لدراسة المهام 7 و 10 و 12 المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع، و 30 ألف لأنشطة الاتصال والتنقيف والتوعية العامة، و 10 آلاف للآليات الإلكترونية، و 10 آلاف لممارسات المادتين 8(ي)/10(ج)؛ و 10 آلاف للسياحة الإجمالية في المجتمعات الأصلية والمحلية (ILC tourism w/s))</p> <p>سفر الموظفين: 20 000 ألف دولار أمريكي الاجتماعات: 390 000 ألف دولار أمريكي</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

<p>اجتماعات الخبراء (80 ألف للنظم الفريدة، و160 ألف للمؤشرات، و80 ألف للمؤشرات- الحالة/التوجهات، و70 ألف لتوصيات منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية)</p> <p>حلقات العمل 600 000 دولار أمريكي</p> <p>حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية لبناء القدرات بشأن المادة 8(ب) والمادة 10 والمادة 15 (بما في ذلك بروتوكول ناغويا)</p> <p>2013: 240 000 ألف دولار أمريكي 2014: 240 000 ألف دولار أمريكي</p> <p>حلقات عمل إقليمية لمشغلي السياحة في المجتمعات الأصلية والمحلية</p> <p>2013: 60 000 ألف دولار أمريكي 2014: 60 000 ألف دولار أمريكي</p> <p>المنشورات: 45 000 دولار أمريكي</p> <p>(25 ألف للسلسلة التقنية بشأن النظم الفريدة، و10 آلاف لأنشطة الاتصال والتنقيف والتوعية العامة، و10 آلاف لإجراء الدراسات بشأن المهام 7 و10 و12).</p> <p>المؤشرات</p> <p>موارد لمساعدة الوكالات الشريكة، ولا سيما اليونسكو فيما يتعلق بإنتاج وعرض البيانات والإحصاءات المتعلقة بمؤشرات الهدف 18.</p> <p>الصندوق الاستئماني VB</p> <p>الصندوق الاستئماني لمشاركة الشعوب الأصلية والمحلية في الاجتماعات المعقودة في إطار الاتفاقية</p> <p>2013: 200 000 ألف دولار أمريكي 2014: 300 000 ألف دولار أمريكي</p>	
--	--

التعاون بشأن أوجه الترابط بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي

برنامج العمل المشترك المتعلق بالتنوع البيولوجي والثقافي (أمانة الاتفاقية واليونسكو)

رحب مؤتمر الأطراف في الفقرة 16 من المقرر 20/10 ببرنامج العمل المشترك بين اليونسكو وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، كآلية تنسيق مفيدة للمضي قدماً في تنفيذ الاتفاقية وتعميق الوعي العالمي بأوجه الترابط القائمة بين التنوع البيولوجي والثقافي، ودعا الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين إلى المساهمة في تنفيذ برنامج العمل هذا ودعمه (أهداف أيشي 1 و11 و13 و14 و17 و18)

<p>المضي قدماً ببرنامج العمل المشترك المتعلق بالتنوع البيولوجي والثقافي لتحديد الصلات القائمة بين التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي لدعم أهداف أيشي ذات الصلة 1 و11 و13 و14 و17 و18</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>أ- توثيق ورفع مستوى الوعي بالقيمة المضافة من دمج الصلات بين التنوع البيولوجي والثقافي في تحقيق أهداف أيشي، وتنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والأحكام المتصلة بذلك في اتفاقيات اليونسكو التي تتناول التنوع الثقافي؛</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

<p>ب- تجميع الموارد المتاحة ذات الصلة والإبلاغ عن الأمثلة الجيدة وقصص النجاح كمواد مرجعية سهلة الاستخدام؛</p> <p>ج- تعزيز الحوار بين واضعي السياسات والخبراء والممارسين والمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والثقافي؛</p> <p>د- تزويد صناع القرارات وواضعي السياسات بأفضل الأدوات لدمج الصلات بين التنوع البيولوجي والثقافي في وضع وتنفيذ الاستراتيجيات اللازمة لمعالجة مسألة التنمية المستدامة ومواجهة التحديات البيئية والاجتماعية والاقتصادية الرئيسية؛</p> <p>هـ - رعاية إنشاء الشراكة العالمية للتنوع البيولوجي والثقافي</p> <p>الصلاحية: الفقرة 16 من المقرر 20/10</p> <p>الوسائل: (2013-2014)</p> <p>أ- تطوير الهوية البصرية للبرنامج المشترك ووضع الصيغة النهائية لكتيب البرنامج المشترك؛</p> <p>ب- إطلاق منتدى المعارف العالمي على الإنترنت بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والثقافي.</p> <p>ج- الإطلاق المحتمل لسلسلة الموجزات الإعلامية بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والثقافي.</p> <p>د- تنظيم الشركاء لأحداث جانبية أخرى في مناسبات رفيعة المستوى، بحيث تسلط الضوء على الصلات بين التنوع البيولوجي والثقافي وتقديم وتعزيز البرنامج المشترك في الاجتماعات الرئيسية والمؤتمرات الدولية القادمة؛</p> <p>هـ - إعداد دليل لواضعي السياسات؛</p> <p>و - اعتماد موارد تتضمن صحائف وقائع ومواد ترويجية</p>	
<p>موظف برامج برتبة P-4 (المعارف التقليدية) يتولى مسؤوليات هذا العمل مساعد لشؤون البرامج برتبة G-7</p>	<p>لوظائف المعتمدة</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE 2013-2014: 152 000 دولار أمريكي</p> <p>خبراء استشاريون: 37 000 دولار أمريكي</p> <p>وضع الهوية البصرية للبرنامج المشترك ووضع الصيغة النهائية للكتيب المتعلق بالبرنامج المشترك</p>	<p>الموارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

<p>(2013- 12 000 دولار أمريكي)</p> <p>إطلاق منتدى المعارف العالمي على الإنترنت بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والثقافي.</p> <p>2013- 15 000 دولار أمريكي 2014- 10 000 دولار أمريكي (نشاط ومنتجات الصفحة الشبكية)</p> <p>سفر الموظفين: 20 000 ألف دولار أمريكي</p> <p>أحداث جانبية في المناسبات الرفيعة المستوى ينظمها الشركاء وتسلط الضوء على الصلات بين التنوع البيولوجي والثقافي وتقدم وتعزز البرنامج المشترك في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية الرئيسية ؛</p> <p>المنشورات: 95 000 ألف دولار أمريكي</p> <p>سلسلة الموجزات الإعلامية بشأن الصلات بين التنوع البيولوجي والثقافي</p> <p>2013- 20 000 دولار أمريكي</p> <p>دليل لواعي السياسات</p> <p>2013- 25 000 دولار أمريكي 2014- 10 000 دولار أمريكي (التوزيع والترويج)</p> <p>موارد تتضمن صحائف وقائع ومواد ترويجية</p> <p>2013- 20 000 دولار أمريكي 2014- 20 000 دولار أمريكي</p>	
---	--

على المستويين دون الوطني والمحلي، والتنوع البيولوجي الجزري، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، والسياحة

<p>تنفيذ خطة العمل بشأن الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى في جميع برامج عمل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والقضايا التي تتناولها، وتنسيق الأنشطة وتنظيم الأحداث المتعلقة بالشراكة العالمية بشأن العمل دون الوطني والمحلي في مجال التنوع البيولوجي. تنفيذ برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري، ودعم التعاون التقني والعلمي فيما بين البلدان النامية الأطراف (التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي)، ومواصلة تنفيذ المقررات المتعلقة بالسياحة، وربط برامج العمل هذه بسائر المواضيع والقضايا والتطورات ذات الصلة (الأهداف 1 و2 و4 و5 و17 و20)</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة 1- تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالحكومات المحلية ودون الوطنية على المستويين الوطني والإقليمي من خلال شبكات المدن والولايات المدعومة بمبادئ توجيهية وأدوات سياساتية. وتعمل الشراكة العالمية بشأن العمل دون الوطني والمحلي في مجال التنوع البيولوجي مع لجانها الاستشارية و4 خطط تنفيذ (المدن، والمناطق/الولايات، والأوساط الأكاديمية والمنظمات الدولية).</p> <p>الصلاحية: المقرر 22/10 (التنفيذ دون الوطني)، ومؤتمر ريو+ 20 (الفقرات 134-137)، وتوصية اللجنة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية XCVI/3 (الفقرة 3ج)، المدن والجزر).</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

الوسائل/الأنشطة: رسوم متحركة/دعم للشبكة الجغرافية (MEDIVERCITIES) أو الشبكة المواضيعية (MARITIN) التابعة للسلطات دون الوطنية والمحلية، وتنظيم مؤتمري قمة للمدن في الاجتماعين الحادي عشر والثاني عشر لمؤتمر الأطراف، ونشر إصدارات العمل والسياسات والتقييم العلمي لتوقعات المدن والتنوع البيولوجي، ودعم اجتماعات الشراكة العالمية ولجانها الاستشارية، وإشراك المدن الجزرية، وتقديم الدعم للشركاء (المجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية، وشبكة الحكومات الإقليمية من أجل التنمية المستدامة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة)) في تنفيذ المشاريع.

النواتج المتوخاة: نشر الأدوات السياسية والتقييمات العلمية لنشرة توقعات المدن والتنوع البيولوجي (CBO)، ونجاح مؤتمرات القمة المتعلقة بالمدن، تشغيل شبكتي " MARITIN " و" MEDIVERCITIES"، وإطلاق مشروعين على الأقل مع المجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية وشبكة الحكومات الإقليمية من أجل التنمية المستدامة (شبكة "URBIS"، ومبادرة النقاط الساخنة، والفريق العامل التابع لشبكة الحكومات الإقليمية من أجل التنمية المستدامة)، بما في ذلك المدن الجزرية.

النتيجة 2: يرد برنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري (PoWIB) واستعراضه المتعمق (IDR) في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي (NBSAPs) للأطراف ذات الصلة، وينفذ على وجه التحديد بشأن الأولويات المحددة في المقرر 9/21 (التكيف مع تغير المناخ القائم على أساس النظام الإيكولوجي، ومكافحة الأنواع الغريبة الغازية، والتنمية والقضاء على الفقر، وشبكات المناطق المحمية البحرية، وبناء القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع). ويبرز مؤتمر القمة للجزر الذي يعقد في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف الإنجازات ويحدد الخطوات المقبلة للشراكة العالمية المعنية بالجزر (GLISPA).

الصلاحية: المقررات 11/8، و23/9، و21/9، وتوصية اللجنة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية XVI/3 ("التنوع البحري الجزري: استعراض متعمق لتنفيذ برنامج العمل")

الوسائل/الأنشطة: توسيع نطاق الشراكة العالمية للجزر وتعزيزها كمُنبر للتبادل والتعاون وإصدار المنشورات، ودعم الأطراف في تنفيذ هذا البرنامج، ولا سيما الجوانب المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي، والسياحة، والأنواع الغريبة الغازية، والمناطق المحمية، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته. وتنظيم حلقة عمل (الأولى في سلسلة حلقات عمل) بشأن مكافحة الأنواع الغريبة الغازية (مع الحفاظ الجزري) لصالح الدول الجزرية الصغيرة النامية.

النواتج المتوخاة: نشر ملخص لنتائج الاستعراض المتعمق لبرنامج عمل التنوع البيولوجي الجزري ونجاح مؤتمر القمة المتعلق بالجزر في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف، والإعلانات عن المشاريع الجديدة في الشراكة العالمية بشأن الجزر، وتقرير حلقة العمل للدول الجزرية الصغيرة النامية في مجال مكافحة الأنواع الغريبة الغازية.

<p>ملاحظة: أديرت الأنشطة المتصلة ببرنامج عمل التنوع البيولوجي الجزري مع برامج عمل المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية (STTM).</p>	
<p>النتيجة 3: دعم تنفيذ خطة العمل المتعددة السنوات من أجل التعاون فيما بين بلدان الجنوب بشأن التنوع البيولوجي من أجل التنمية في سياق الأولويات والقدرات والاحتياجات المحددة على الصعيد الوطني، وتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي كجزء من نهج متماسك ومتسق ومنسق للتعاون التقني والعلمي وتبادل المعلومات.</p> <p>الصلاحية: المادتان 17 و 18 من الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والمقرر 23/9، والتوصية 8/4 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ (WGRI).</p> <p>الوسائل/الأنشطة: الاستناد إلى حلقة عمل إنشيوون بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون مع اليونيب، والوحدة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومجموعة الـ 77 في نيروبي لتحديد أنشطة بناء القدرات اللازمة لتعزيز شبكة مراكز الامتياز، والتي طلبتها الأطراف في التوصية 1/4 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ.</p> <p>النواتج المتوخاة: مشروع مع مركزي اليونيب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المعنيين بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب للاستجابة للفقرة 13 من التوصية 1/4 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ ("يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقوم بعملية لإنشاء شبكة لمراكز الامتياز الوطنية والإقليمية في مجال التنوع البيولوجي لبناء القدرات لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، في البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية")</p>	
<p>النتيجة 4: تستخدم المبادئ التوجيهية للاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي والسياحة والأدوات ذات الصلة التي وضعتها، على نطاق واسع، وقد تعززت الروابط مع غيرها من القضايا والمواضيع (من قبيل المناطق المحمية والجزر والاتصال مع القطاع الخاص والمجتمعات الأصلية/المحلية). وتعزز مساهمة السياحة المتعلقة بالحدائق برنامج العمل بشأن المناطق المحمية.</p> <p>الصلاحية: المادتان 10 و 11 من الاتفاقية، والمقررات 14/7، و 17/8، و 13/9 (8(ي)، الفقرة 7(أ)، و 26/9 (المناطق المحمية، الفقرة 3)، والهدف 18 من الخطة الاستراتيجية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (8(ي) بشأن بناء القدرات) والهدف 11 من هذه الخطة.</p> <p>الوسائل/الأنشطة: تعزيز المبادئ التوجيهية للاتفاقية، ودليل المستخدمين، والتنوع البيولوجي وشبكة السياحة. والاتصال مع المؤسسات ذات الصلة بالسياحة (مثل منظمة السياحة العالمية، وشعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد التابعة لليونيب، والشراكة العالمية للسياحة المستدامة) لتعزيز استخدام مجموعة الأدوات. وبناء قدرات المجتمعات الأصلية والمحلية من خلال تنظيم حلقتي العمل</p>	

<p>الرابعة والخامسة بشأن سياحة الشعوب الأصلية والتنوع البيولوجي، وسلسلة التكنولوجيات القائمة على الإنترنت. وإعداد منشور مرجعي بشأن امتيازات السياحة في المناطق المحمية، كمساهمة في الآليات السوقية المبتكرة لتمويل أهداف برنامج العمل بشأن المناطق المحمية.</p> <p>النواتج المتوخاة: عقد حلقة عمل تدريبية في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف بشأن الأدوات القائمة على شبكة الإنترنت في مجال التنوع البيولوجي لمشغلي السياحة في المجتمعات الأصلية، وتعقد حلقة عمل واحدة على الأقل للسياحة المتعلقة بالمجتمعات الأصلية في أفريقيا (الفرنكوفونية أو الناطقة بالإنكليزية)، وإصدار منشورات بشأن تطبيق المبادئ التوجيهية للاتفاقية وبشأن الامتيازات السياحية في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.</p>	
<p>موظف برامج برتبة P-4 (متشارك مع المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية)</p> <p>مساعد لشؤون البرامج من رتبة الخدمات العامة في مجال الاستخدام المستدام والسياحة (25%*) - دعم يقدمه مساعد شؤون البرامج المعني ببرنامج عمل التنوع البيولوجي الجزري.</p> <p>* غير كاف للاحتياجات على المدى الطويل، ويطلب إعادة تخصيص الوقت. ملاحظة: وظيفة قصيرة الأجل بتمويل من صندوق اليابان.</p>	الوظائف المعتمدة:
<p>الصندوق الاستثماري BE</p> <p>2013-2014: 573 000 دولار أمريكي</p> <p>تكاليف الموظفين/المساعدة المؤقتة: 100 000 دولار أمريكي</p> <p>2013- 50 000 دولار أمريكي (مساعد بعقد قصير الأجل في مجال التنفيذ دون الوطني - صندوق اليابان)</p> <p>2014- 50 000 دولار أمريكي (مساعد بعقد قصير الأجل في مجال التنفيذ دون الوطني - صندوق اليابان)</p> <p>خبراء استشاريون/عقود من الباطن: 150 000 دولار أمريكي</p> <p>2013: 60 000 دولار أمريكي (المدن ومشروع النقاط الساخنة)</p> <p>2013-2014: 80 000 دولار أمريكي (متابعة نشرة توقعات المدن والتنوع البيولوجي)</p> <p>2013: 10 000 دولار أمريكي (دعم أدوات الاتصالات في الشراكة العالمية المعنية بالجزر)</p> <p>الاجتماعات/حلقات العمل: 250 000 دولار أمريكي</p> <p>2013: 60 000 دولار أمريكي (حلقة عمل واحدة بشأن التكنولوجيات القائمة على الإنترنت والسياحة المتعلقة بالمجتمعات الأصلية والمحلية - صندوق اليابان)؛ 2014: 100 000 دولار أمريكي (قمة المدن في كوريا - صندوق اليابان)</p> <p>2013: 90 000 دولار أمريكي (حلقة عمل للدول الجزرية الصغيرة النامية بشأن الأنواع الغريبة الغازية مع الحفظ الجزري - صندوق اليابان)،</p>	لموارد من خارج الميزانية الأساسية

<p>سفر الموظفين: 18 000 دولار أمريكي</p> <p>2013: 80 000 دولار أمريكي (السفر للمشاركة في منتدى الموارد العالمي والمعرض العالمي بين بلدان الجنون (صندوق اليابان)؛ 2014 - 10 000 دولار أمريكي (اجتماعات الشراكة العالمية بشأن العمل دون الوطني والمحلي في مجال التنوع البيولوجي - صندوق اليابان).</p> <p>المنشورات: 55 000 ألف دولار أمريكي</p> <p>2013: 15 000 دولار أمريكي (دراسات حالات إفرادية بشأن التقييم العلمي للتنوع البيولوجي الجزري في نشرة توقعات المدن والتنوع البيولوجي (CBO))،</p> <p>10 000 دولار أمريكي (دليل لمكافحة الأنواع الغريبة الغازية الجزرية)</p> <p>2014: 30 000 دولار أمريكي (المناطق المحمية/مجموعة أدوات الامتيازات السياحية)</p>	
---	--

دال - التنفيذ والدعم التقني والتوعية والمجموعات الرئيسية

(أ) الإدارة الشاملة

<p>تدعم شعبة التنفيذ والدعم التقني والتوعية والمجموعات الرئيسية الأطراف في تعزيز تنفيذ الاتفاقية في سياق المواد 6 و13 و17 و18 و20 و21 وأجزاء من مواد أخرى من الاتفاقية. وتقود هذه الشعبة عمل الأمانة في مجال دعم الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (المادة 6)؛ والإبلاغ الوطني (المادة 26)؛ وآلية غرفة تبادل المعلومات (CHM) (المادة 18)؛ والموارد المالية والآلية المالية (المادتان 20 و21)؛ والتنسيق المشترك بين الوكالات وتنسيق البرامج.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات⁴</p>
<p>(1) عقد اجتماعات للفريق العامل المعني بالتنفيذ وتقديم توصيات إلى الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف.</p> <p>(2) نشر وتوزيع الأدوات والمبادئ التوجيهية والمواد التدريبية وعقد حلقات عمل للمساعدة في إعداد وتنفيذ وتنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية.</p> <p>(3) الإسهام إلى حد كبير في تنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وخططها الاستراتيجية من خلال تيسير سبل تبادل المعارف والتعاون العلمي والتقني من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات.</p> <p>(4) بناء القدرات الوطنية لحشد الدعم المالي من خلال رصد وتحليل وتقييم ومتابعة الاتفاقات والالتزامات الواردة في المادتين 20 و21 وكذلك استراتيجية الاتفاقية لحشد الموارد ومذكرة التفاهم مع الآلية المالية للاتفاقية.</p> <p>(5) استعراض فعالية الآلية المالية، وتنفيذ إرشادات الآلية المالية، وتحديد احتياجات التمويل في إطار الاتفاقية بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

⁴ انظر الحاشية رقم 2 التي تقدم نظرة عامة عن مسؤوليات رؤساء الشعب.

<p>(6) تطوير القدرات الوطنية لتعميم الأهداف الثلاثة للاتفاقية في التنمية الوطنية وعمليات القضاء على الفقر.</p> <p>(6) إدارة أنشطة التوعية والاتصال المؤسسي، بما في ذلك الاتصالات مع وسائط الإعلام. وتعزيز وتنسيق تنفيذ برنامج العمل للمبادرة العالمية بشأن الاتصال والتنقيف والتوعية العامة. وتقديم الإرشادات والدعم لتعزيز الاتصال والترويج لعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي.</p> <p>(7) إبلاغ قطاع الأعمال وإشراكه في تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية من خلال الرسائل الإخبارية والكتيبات والمؤتمرات وفقاً للمادة 10 (هـ) و 16 من الاتفاقية.</p> <p>(8) العمل مع الشركاء الرئيسيين داخل الأمم المتحدة والشركاء الخارجيين، لإتاحة إمكانية وضع مواد لتعزيز تنقيف الأطفال والشباب وتوعيتهم بالتنوع البيولوجي، وإقامة صلات أقوى بالمجتمع المدني ووضع/ توفير المواد الإعلامية/ الخدمة الشبكية.</p> <p>(9) إدارة جميع أنظمة المعلومات والاتصالات لإقامة مستودع للمعلومات ذات الصلة في مجال التنوع البيولوجي والاتصال العام والشبكة الداخلية.</p>	
<p>موظف رئيسي برتبة D-1؛ ومساعد لشؤون البرامج برتبة G-6؛ وسكرتيرة برتبة G-5.</p>	<p>الوظائف المعتمدة:</p>
<p>التنفيذ والدعم التقني</p> <p>1- تكاليف الموظفين: 2013: 1 365 800 دولار أمريكي 2014: 1 395 600 دولار أمريكي</p> <p>2- الخبراء الاستشاريون: 2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي</p> <p>3- ترجمة الموقع الشبكي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى لغات الأمم المتحدة الست: 2013: 100 000 دولار أمريكي 2014: 100 000 دولار أمريكي</p> <p>4- السفر في مهام رسمية: 2013: 60 000 دولار أمريكي 2014: 60 000 دولار أمريكي</p> <p>5- الفريق العامل المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية: 2013: 0 دولار أمريكي 2014: 340 000 دولار أمريكي</p> <p>5- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي: 2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي</p>	<p>الموارد المطلوبة</p>

<p>وحدة التوعية والمجموعات الرئيسية</p> <p>2013: 1 401 000 دولار أمريكي 2014: 1 432 500 دولار أمريكي</p> <p>2- الخبراء الاستشاريون:</p> <p>2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي</p> <p>3- السفر في مهام رسمية:</p> <p>2013: 60 000 دولار أمريكي 2014: 60 000 دولار أمريكي</p> <p>4- مواد التوعية العامة والطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي:</p> <p>2013: 190 000 دولار أمريكي 2014: 90 000 دولار أمريكي</p> <p>5- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي:</p> <p>2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي</p>	
<p>الصندوق الاستثماري BZ</p> <p>الاجتماع الخامس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية (WGRI-5)</p> <p>مشاركة البلدان النامية (162 بلداً) (جنباً إلى جنب مع الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية)</p> <p>2014: 300 000 دولار أمريكي</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

(الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والتعميم والإبلاغ الوطني)

<p>الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي</p> <p>تعزيز ودعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك تعميم التنوع البيولوجي، والتعاون المشترك بين الوكالات، وتقديم الدعم لإعداد وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، بما في ذلك الأهداف الوطنية.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>(1) إعداد الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتحديثها وتنفيذها، وتعزيز إدماج التنوع البيولوجي في الخطط والبرامج والسياسات القطاعية والمشاركة بين القطاعات</p> <p>الصلاحية: المادة 6؛ والمقررات 8/8، و8/9، و2/10؛ ومقرر الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف الذي يستند إلى التوصية 1/4 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ.</p> <p>الوسائل: استعراض العوائق التي تعترض إعداد وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛ تحديث المبادئ التوجيهية لهذه الاستراتيجيات وخطط العمل لإعداد برنامج دعم لها، بما في ذلك: تحديث المبادئ التوجيهية لهذه الاستراتيجيات وخطط العمل لتشمل المشورة التقنية بشأن إدماج الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي المتعلقة بها في القطاعات والعناصر الأخرى الناشئة عن التوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ؛</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

وتقديم إرشادات ودعم تقني إلى الأطراف لإدماج التنوع البيولوجي في ورقات استراتيجية الحد من الفقر (PRSPs)، و CAS، والاستراتيجيات الوطنية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، والاستراتيجيات الأخرى؛ والعمل مع الشركاء على إعداد وتنفيذ برامج تدريب إقليمية ودون إقليمية من شأنها أن تيسر سبل تحقيق الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي المتعلقة بها، وتقييم التقدم المحرز والإبلاغ عنه؛ ومساعدة الأطراف على تنفيذ المبادئ التوجيهية والأدوات المعدة في إطار الاتفاقية (مثلاً، من خلال إعداد مجموعات الأدوات، وحلقات العمل الإقليمية، والتعاون مع برامج التدريب القائمة)؛ وتعزيز حلقات العمل/الحوارات الإقليمية أو الآليات الأخرى لتبادل الخبرات والدروس المستفادة؛ وتعميم الأهداف ذات الصلة باتفاقية التنوع البيولوجي والأنشطة ذات الأولوية في الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية (مع المنظمات الإقليمية)؛ وزيادة الاتصال والتنسيق، على المستويين الإقليمي والوطني، بين نقاط الاتصال التابعة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.

(2) إنشاء خدمات عبر العقد الإقليمية لبناء القدرات في مجال تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي من أجل الحد من الفقر

الصلاحية: المواد 6ب، و10أ، و12، والتوصية 3/3 الصادرة عن الاجتماع الثالث للفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ، والمقررات 6/10؛ ومقررات الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف الذي يستند إلى التوصية 1/4 الصادرة عن الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ.

الوسائل/الأنشطة:

- أ) نشر أعمال فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر والتنمية على الأطراف والشركاء وأصحاب المصلحة المعنيين بعمليات وبرامج التنوع البيولوجي والتنمية.
- ب) تيسير عمل فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر والتنمية من أجل إعداد خارطة طريق لإدماج التنوع البيولوجي في عملية القضاء على الفقر والتنمية في إطار الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي
- ج) الإبلاغ عن التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر والتنمية للنظر فيه في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف
- د) جمع ونشر أفضل الممارسات بشأن إدماج التنوع البيولوجي في عملية القضاء على الفقر وتحقيق التنمية من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات
- هـ) إعداد مؤشرات للتنوع البيولوجي والفقر في إطار الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، والتقارير الوطنية العمليات الأخرى ذات الصلة
- و) تيسير ورصد تنفيذ توصيات دهرادون وإعلان ناغويا بشأن التنوع البيولوجي في مجال التعاون الإنمائي
- ز) التعاون مع الوكالات والمنظمات ذات الصلة في سياق وضع أهداف التنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو + 20) لدمج عمل الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية لتجنب التداخل والازدواجية وتعزيز عملية إعداد الأدوات

والمواد الإرشادية

(ح) التعميم الفعال لعملية القضاء على الفقر والشواغل الإنمائية في جميع برامج عمل الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وفي إطار اتفاقيات ريو الثلاث و المنظمات الأخرى ذات الصلة
 (ط) العمل مع المنظمات ذات الصلة على وضع حزم تنمية ملائمة لتعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في القضاء على الفقر وإعداد الأدوات القطاعية والمشاركة بين القطاعات وأفضل الممارسات لأصحاب المصلحة الرئيسيين
 (ي) تنمية القدرات لدمج القضاء على الفقر والتنمية لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي من خلال إنشاء شبكة ومراكز امتياز إقليمية لبناء القدرات في مجال التنوع البيولوجي، والتعاون الثلاثي والعمليات الأخرى ذات الصلة.

النواتج المتوخاة:

- 1- تقارير عن أعمال فريق الخبراء المعني بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر والتنمية
- 2- خارطة طريق لإدماج التنوع البيولوجي في عملية القضاء على الفقر والتنمية في سياق الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي
- 3- تحديث الصفحات الشبكية لآلية غرفة تبادل المعلومات بما في ذلك النظام الخارجي لتقديم دراسات الحالات الإفرادية والتفاعل مع الشركاء وأصحاب المصلحة
- 4- التدريب وأدوات الاتصال (بما في ذلك حلقات العمل والتعليم الإلكتروني) لإدماج التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات والسياسات القطاعية والمشاركة بين القطاعات والتي وضعت مع الوكالات والمنظمات القطاعية والمشاركة بين القطاعات وذات الصلة (الأمن الغذائي، وصحة الإنسان، والمساواة بين الجنسين، ونظم المحاسبة الوطنية، ...)
- 5- مؤشرات وعملية الفقر والتنوع البيولوجي لتطبيقها في نهاية المطاف
- 6- نظام رصد بشأن تنفيذ توصيات دهرادون وبشأن التنوع البيولوجي في التعاون الإنمائي
- 7 - شبكة مشتركة ومنجزات بين اتفاقيات ريو الثلاث والوكالات والمنظمات الأخرى ذات الصلة لتحقيق أهداف عملية التنمية المستدامة

(3) زيادة توفير الدعم التقني المقدم للأطراف من المنظمات الشريكة وتعزيز التنسيق المشترك بين الوكالات والتعاون فيما بين بلدان الجنوب

الصلاحية: المقرران 8/8، و16/8؛ ومقررات الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف التي تستند إلى التوصيتين 1/3 و5/3 الصادرتين عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ، والمقرر 8/9.

الوسائل: تيسير سبل توفير الدعم التقني المقدم للأطراف من الوكالات الشريكة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيب والفاو والوكالات الحكومية دولية الأخرى، والوكالات الثنائية والمنظمات غير الحكومية. وربط الأطراف التي تحتاج إلى المساعدة التقنية مع الجهات المانحة

<p>والمنظمات التي يمكنها تقديم التمويل والمساعدة التقنية. وتعزيز التنسيق فيما بين الوكالات لتحقيق الدعم الفعال لتنفيذ وتعزيز الاتساق بين السياسات (من خلال أفرقة الاتصال التابعة لاتفاقيات ريو والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وغيرها من الآليات). وتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب.</p>	
<p>(4) نقاط الاتصال الوطنية وغيرها من الجهات المسؤولة عن استفادة عملية تنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي من بناء القدرات</p> <p>الصلاحية: المقرران 8/8، و16/8؛ ومقرر الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف الذي يستند إلى التوصية 1/2 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ</p> <p>الوسائل: مواصلة إعداد سلسلة من وحدات بناء القدرات من أجل تنفيذ الاتفاقية. وتيسير تنظيم التدريب وحلقات العمل لبناء القدرات استناداً إلى تبادل الخبرات فيما بين الأطراف والوكالات الشريكة وأصحاب المصلحة، بما في ذلك من خلال حلقات العمل التي تعقد على هامش الاجتماعات الرئيسية للاتفاقية. ويتعين متابعة هذه الأنشطة بالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيب وغيرهما من الشركاء.</p>	
<p>(5) إجراء استعراض شامل لإعداد الطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي لتوجيه إعداد هذه الطبعة والتقارير الوطنية الخامسة.</p> <p>الصلاحية: مقرر الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف التي تستند إلى التوصية 5/3 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ، والتوصية XIV/7 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية</p> <p>الوسائل: إجراء استعراض خارجي بمشاركة أصحاب المصلحة.</p>	
<p>الإبلاغ الوطني</p> <p>دعم تحضير الأطراف للتقارير الوطنية الخامسة، وتحليلها من أجل تيسير استعراض مؤتمر الأطراف لتنفيذ الاتفاقية وللتقييم المحرز في تحقيق أهداف أيشي لعام 2020، وتحديد احتياجات الأطراف في مجال التنفيذ الفعال للاتفاقية ولخطة الاستراتيجية 2011-2020.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>(1) إعداد الأطراف للتقارير الوطنية وتقديمها لها في حينها.</p> <p>الصلاحية: المادة 26؛ والمقرر 10/10.</p> <p>الوسائل: تقديم الدعم إلى الأطراف في إعداد التقارير الوطنية الخامسة، وتنظيم حلقات عمل لتنمية القدرات، وتيسير سبل توفير الدعم المالي من مرفق البيئة العالمية، والحفاظ على اتصال منتظم مع نقاط الاتصال الوطنية والجهات المسؤولة عن إعداد التقارير الوطنية الخامسة لتيسير إعداد وتقديم التقارير الوطنية الخامسة.</p> <p>(2) تجميع التقارير الوطنية الخامسة وتحليلها لتقديم معلومات عن حالة واتجاهات التنوع البيولوجي (بما في ذلك التهديدات التي يتعرض لها التنوع البيولوجي) وتحديث وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (NBSAPs)، وتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي (2011-2020)

الصلاحية: المادة 26، والمقرر 10/10.

الوسائل: تحليل التقارير الوطنية الخامسة، مع التركيز على التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الاستراتيجية وأهداف أيشي المحددة في إطار الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ولا سيما الإجراءات المتخذة والنتائج التي تحققت لينظر فيها الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماعات فيما بين الدورات والتي تعقد قبل ذلك، بما في ذلك من خلال الطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي.

(3) إنشاء نظام إبلاغ إلكتروني لإتاحة الرصد المستمر للتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020

الصلاحية: المادة 26، والمقرر 14/8 الصادر عن مؤتمر الأطراف، ومقررات الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف الناشئة عن التوصية XV/1 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، والتوصية IV/1 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ.

الوسائل: دمج الإبلاغ والرصد ووظائف آلية غرفة تبادل المعلومات في إطار الأمانة، مع الدعم اللازم المقدم من الشركاء ذوي الصلة.

(4) تبسيط متطلبات تقديم الأطراف للتقارير من خلال تعزيز أوجه التآزر

الصلاحية: المقرر 14/8، والمقرر 10/10 الصادر عن مؤتمر الأطراف

الوسائل: التعاون مع أمانات الاتفاقيات الأخرى واليونيب والهيئات الأخرى ذات الصلة من أجل موازنة التقارير المقدمة، وتوفير المدخلات إلى العمليات ذات الصلة، وتحديد السبل والوسائل اللازمة لتعزيز تنسيق إعداد التقارير.

(5) إتاحة التقارير الوطنية الخامسة وتقارير أخرى عن التنفيذ بطريقة ميسرة

الصلاحية: المقرر 10/10 الصادر عن مؤتمر الأطراف

الوسائل: قاعدة بيانات فعالة للتقارير الوطنية الخامسة وغيرها من التقارير بشأن تنفيذ الاتفاقية، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والدراسات القطرية للتنوع البيولوجي وغيرها من المعلومات الوطنية والإقليمية والعالمية عن حالة واتجاهات التنوع البيولوجي وحالة تنفيذ الاتفاقية، والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف عام 2020 والأهداف الإنمائية للألفية، وتعد هذه الوسائل وإتاحتها للاطلاع عليها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات.

الأطراف والحكومات وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ومؤسسات التمويل الثنائية والمتعددة الأطراف ومرفق البيئة العالمية والوكالات المنفذة التابعة له، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة والأوساط الأكاديمية ومعاهد البحوث، وأمانات الاتفاقيات الأخرى، والمؤسسات التعليمية ومؤسسات وضع المناهج الدراسية.

<p>موظف للشؤون البيئية برتبة P-3 (سيرقى إلى الرتبة P-4) مساعد لشؤون البرامج برتبة G-6 موظف برامج برتبة P-4 ، آلية غرفة تبادل المعلومات (متشارك مع بروتوكول السلامة الأحيائية)</p>	<p>الوظائف المعتمدة:</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE تكاليف الموظفين/المساعدة المؤقتة: 120 000 دولار أمريكي مساعد لشؤون البرامج (تخفيف حدة الفقر) 2013: 60 000 دولار أمريكي 2014: 60 000 دولار أمريكي خبراء استشاريون: 355 000 دولار أمريكي 2013: 80 000 دولار أمريكي 2014: 75 000 دولار أمريكي (تخفيف حدة الفقر) 2013: 100 000 دولار أمريكي 2014: 100 000 دولار أمريكي (التقارير الوطنية) سفر الموظفين: 160 000 دولار أمريكي 2013: 40 000 دولار أمريكي 2014: 40 000 دولار أمريكي (NBSAPs) 2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي (تخفيف حدة الفقر) 2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي (التقارير الوطنية) الاجتماعات: 60 000 دولار أمريكي اجتماع فريق الخبراء المعني بالفقر والتنوع البيولوجي 2013: 60 000 دولار أمريكي 2014: 0 حلقات العمل: 480 000 دولار أمريكي حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية لبناء القدرات بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (NBSAPs) 2013: 100 000 دولار أمريكي 2014: 100 000 دولار أمريكي حلقات العمل المتعلقة بإعداد التقارير الوطنية لأقل البلدان نمواً (3) حلقات العمل المتعلقة بالدول الجزرية الصغيرة النامية (2) 2013: 240 000 دولار أمريكي 2014: 160 000 دولار أمريكي 2013: 80 000 دولار أمريكي (تخفيف حدة الفقر)</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

<p>المنشورات: 80 000 دولار أمريكي 2013: 80 000 دولار أمريكي (تخفيف حدة الفقر)</p>
--

(ج) برنامج تعبئة الموارد

<p>عرض عام للمسؤوليات</p>	<p>يوفر " ITS " الدعم اللازم لاستمرار المتابعة للاتفاقات والالتزامات الواردة في المادة 20 بشأن الموارد المالية والمادة 21 بشأن الآلية المالية، وكذلك استراتيجية الاتفاقية لتعبئة الموارد ومذكرة التفاهم مع الآلية المالية للاتفاقية. ويقدم الخدمات إلى العملية الحكومية الدولية من خلال أنشطة التحليل والرصد والبحث الرامية إلى معالجة المجالات الرئيسية لتعبئة الموارد الوطنية، والمساعدة الإنمائية الرسمية، والآليات المالية المبتكرة، والتكامل المالي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك بناء القدرات وتبادل المعلومات. وينسق أيضا، في تعاون وثيق مع أمانة مرفق البيئة العالمية البيئية، العمل المتعلق بإعداد إرشادات للآلية المالية، وإعداد التقارير اللازمة، واستعراض فعالية الآلية المالية، وتحديد احتياجات التمويل في إطار الاتفاقية.</p>
<p>النتائج المتوقعة</p>	<p>النتيجة: تنمية القدرات لتحقيق أهداف تعبئة الموارد لينظر فيها الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف الصلاحية: المادتان 20 و 21 من الاتفاقية، والمقررين 8/3 و 11/9 الصادرين عن مؤتمر الأطراف.</p>
<p>الوظائف المعتمدة</p>	<p>موظف برامج برتبة P-4 (تعبئة الموارد)، مساعد لشؤون البرامج برتبة G-6</p>
<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>	<p>الصندوق الاستثماري BE 2013-2014 الموظفون: 262 500 دولار أمريكي موظف مساعد لشؤون البرامج برتبة P-2 - الاستراتيجية القطرية لتعبئة الموارد والآليات المالية المبتكرة المنشورات: 50 000 دولار أمريكي ترجمة تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف إلى العربية والصينية والروسية 2014: 50 000 دولار أمريكي</p>

(1) إطار الإبلاغ وتعبئة الموارد

<p>عرض عام للمسؤوليات</p>	<p>تقديم الدعم لتنفيذ المادة 20 من الاتفاقية واستراتيجيتها المتعلقة بتعبئة الموارد لدعم تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية</p>
----------------------------------	---

<p>النتيجة: تقديم وتجميع وتوحيد البيانات المقدمة من الأطراف من خلال إطار الإبلاغ لينظر فيها الاجتماع الخامس للفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ</p> <p>الصلاحية: المادة 20 والفقرة 4 من المادة 21 من الاتفاقية؛ والمقرر 3/10 الصادر عن مؤتمر الأطراف؛ وتوصيات الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية (2/4).</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>(1) تحسين قاعدة المعلومات المالية لدعم اتخاذ القرارات من جانب الأطراف ومؤتمر الأطراف من خلال تقديم البيانات باستخدام إطار الإبلاغ</p> <p>الصلاحية: الهدف 1 من الاستراتيجية المعنية بتعبئة الموارد، والمقرر 3/10، والتوصية 2/4 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ</p> <p>الوسائل: توفير إرشادات مفصلة للبلدان النامية الأطراف استناداً إلى دليل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المتعلق بتقييم التنوع البيولوجي: دليل لصانعي السياسات لمساعدتهم على استخدام إطار الإبلاغ</p> <p>النواتج المتوخاة: تقارير الرصد العالمي لينظر فيها مؤتمر الأطراف على أساس توحيد البيانات المقدمة من الأطراف باستخدام نموذج الإبلاغ والإرشادات المفصلة لتطوير الحسابات الوطنية للتنوع البيولوجي.</p>	
<p>(2) تقديم الخدمات لتعبئة الموارد المالية على المستوى الوطني</p> <p>الصلاحية: الهدف 2 من الاستراتيجية المعنية بتعبئة الموارد، والمقرر 11/9</p> <p>الوسائل: إعداد مواد التوجيه التقني؛ وحلقات عمل وطنية وإقليمية ودون إقليمية بشأن تعبئة الموارد؛ والعمل التحليلي</p> <p>النواتج المتوخاة: خطط مالية وطنية، واستراتيجيات قطرية محددة لتعبئة الموارد في سياق الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛ معرفة الأدوات الوطنية لتعبئة الموارد المحلية، وإدماج التنوع البيولوجي في الميزانيات القطاعية</p>	
<p>(3) استكشاف وتعزيز آليات مالية جديدة ومبتكرة على جميع المستويات</p> <p>الصلاحية: الهدف 4 من الاستراتيجية المعنية بتعبئة الموارد، والمقررين 11/9 و 3/10، والتوصية 2/4 الصادرة عن الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ</p> <p>الوسائل: مناقشة عالمية بشأن الآليات المالية المبتكرة؛ وحلقات العمل؛ البحوث التحليلية والمشاركة في العملية الحكومية الدولية في إطار الجمعية العامة للأمم المتحدة لتقييم الاحتياجات التمويلية</p> <p>النواتج المتوخاة: تقارير تحليلية بشأن خطط الدفع مقابل خدمات النظام الإيكولوجي، وآليات تعويض التنوع البيولوجي، والإصلاحات المالية البيئية، بما في ذلك نماذج الضرائب المبتكرة والحوافز المالية، والأسواق للمنتجات الخضراء، والشراكات التجارية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والأشكال الجديدة للأعمال الخيرية، وتطوير مصادر جديدة ومبتكرة لتمويل التنمية الدولية، وتطوير آليات تمويل في مجال تغير المناخ.</p>	
<p>(4) إحراز تقدم في تعميم التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في خطط وأولويات</p>	

<p style="text-align: right;"><i>التعاون الإنمائي</i></p> <p>الصلاحية: الهدف 5 من الاستراتيجية المعنية بتعبئة الموارد، والمقرر 11/9</p> <p>الوسائل: مواد إرشادية؛ وحلقات عمل؛ والتعاون مع الشركاء في تمويل التنوع البيولوجي</p> <p>النواتج المتوخاة: اعتماد التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي في استراتيجيات وألويات وبرامج المنظمات المانحة المتعددة الأطراف والثنائية ومنظومة الأمم المتحدة للتنمية، في الاقتصاد الوطني وخطط التنمية والاستراتيجيات والميزانيات الوطنية.</p>	
<p style="text-align: right;"><i>(5) بناء القدرات لتعبئة الموارد واستخدامها</i></p> <p>الصلاحية: الهدف 6 من الاستراتيجية المعنية بتعبئة الموارد، والمقرر 11/9</p> <p>الوسائل: حلقات عمل تدريبية لنقاط الاتصال في مجال تعبئة الموارد؛ والتعلم من الأقران؛ والتعلم من الإنترنت؛ والبحوث التحليلية.</p> <p>النواتج المتوخاة: عدد من نقاط الاتصال المدربة في مجال تعبئة الموارد فيما يتعلق بمهارات تعبئة الموارد والتخطيط المالي وفعالية استخدام الموارد وإدارتها؛ والبحث في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛ وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة من خلال الإنترنت في مجال تمويل التنوع البيولوجي.</p>	
<p style="text-align: right;"><i>(6) تعبئة الموارد من خلال تعزيز تنفيذ مبادرات وآليات الحصول وتقاسم المنافع</i></p> <p>الصلاحية: الهدف 7 من الاستراتيجية المعنية بتعبئة الموارد، والمقرر 11/9</p> <p>الوسائل: مشاريع بناء القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع؛ والتعلم من الأقران بشأن الطرائق وفرص الحصول وتقاسم المنافع</p> <p>النواتج المتوخاة: دراسات الحالات الفردية المتاحة على شبكة الإنترنت؛ وعدد من المشاريع المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع</p>	
<p style="text-align: right;"><i>(7) تعزيز المشاركة العالمية من أجل تعبئة الموارد</i></p> <p>الصلاحية: الهدف 8 من الاستراتيجية المعنية بتعبئة الموارد، والمقرر 11/9</p> <p>الوسائل: مواد التوعية العامة؛ وبيانات صحفية؛ والمشاركة في المناقشات والمنتديات العالمية</p> <p>النواتج المتوخاة: تنظيم أحداث للتوعية، ولا سيما للقادة الوطنيين وقادة قطاع الأعمال وقادة المنظمات غير الحكومية؛ ونشر مواد التوعية على الجمهور والمحافل الدولية ذات الصلة.</p>	

<p>موارد من خارج الصندوق الاستثماري BE</p> <p>خبراء استشاريون/ عقود من الباطن: 430 000 دولار أمريكي</p> <p>وضع إرشادات مفصلة للأطراف لاستخدام إطار الإبلاغ ومتابعة التدريب والدعم التقني لنقاط الاتصال في مجال تعبئة الموارد، بما في ذلك تعهد موقع شبكي لإعداد إطار الإبلاغ</p> <p>2013-2014: 350 000 دولار أمريكي</p> <p>إعداد تقارير الرصد العالمي عن تنفيذ الاستراتيجية المتعلقة بتعبئة الموارد</p> <p>2013: 40 000 دولار أمريكي 2014: 40 000 دولار أمريكي</p> <p>سفر الموظفين: 50 000 دولار أمريكي</p> <p>(شراكة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والشركاء الآخرين؛ والمشاركة في عملية التمويل المبتكر فيها وفي غيرها من المحافل الدولية)</p> <p>2013: 25 000 دولار أمريكي 2014: 25 000 دولار أمريكي</p> <p>حلقات العمل: 150 000 دولار أمريكي</p> <p>حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية التي تشرك العديد من أصحاب المصلحة في مجال التمويل المبتكر وتعبئة الموارد للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وتقييم احتياجات التمويل وتحديد الفجوات والأولويات</p> <p>2013: 100 000 دولار أمريكي 2014: 50 000 دولار أمريكي</p>	<p>الميزانية الأساسية</p>
--	---------------------------

(2) الآلية المالية

<p>دعم تنفيذ المادة 21 من الاتفاقية، مع التركيز تحديداً على الهيكل المؤسسي المعين لتشغيل الآلية المالية للاتفاقية، وفقاً لمذكرة التفاهم بين مؤتمر الأطراف ومجلس مرفق البيئة العالمية، من أجل زيادة فعالية استخدام الموارد المالية المتاحة بموجب الاتفاقية وفي سياق تقييم احتياجات التمويل في التجديد السادس لموارد مرفق البيئة العالمية لينظر فيها الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: تحقيق أقصى فوائد ممكنة من الآلية المالية للأطراف كمساهمة محفزة لتحقيق أهداف الخطة الاستراتيجية 2011-2020 للاتفاقية</p> <p>(1) تحسين الإرشادات المتعلقة بالآلية المالية</p> <p>الصلاحية: المادة 20 من الاتفاقية، والمقررات 8/3، و11/4، و13/5، و17/6، و20/7، و18/8، و31/9</p> <p>الوسائل: العمل التحليلي، والتشاور مع الأطراف؛ والتنسيق مع مرفق البيئة العالمية.</p> <p>النواتج المتوخاة: إرشادات موحدة للآلية المالية؛ وإطار لمدة أربع سنوات موجه نحو تحقيق النتائج لأولويات البرامج ذات الصلة باستخدام موارد مرفق البيئة العالمية للتنوع البيولوجي.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

<p>(2) إيلاغ مؤتمر الأطراف الصلاحية: المقرر 8/3 الوسائل: الاتصال بمرفق البيئة العالمية. النواتج المتوخاة: تقرير شامل في الوقت المناسب من مجلس مرفق البيئة العالمية إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف</p>	
<p>(3) تعزيز التعاون داخل الأمانة الصلاحية: المقرر 8/3 الوسائل: التشاور التقني والسياساتي مع أمانة مرفق البيئة العالمية، وتوفير مدخلات لمشاريع الوثائق، وتمثيل الاتفاقية في الاجتماعات ذات الصلة التي ينظمها مرفق البيئة العالمية. النواتج المتوخاة: عكس اهتمامات الاتفاقية في استراتيجيات وبرامج ومشاريع وسياسات مرفق البيئة العالمية كلما تعلقت بالتنوع البيولوجي، وتعزيز الصفحات الشبكية للاتفاقية لإيصال المعلومات المتعلقة بالآلية المالية.</p>	
<p>موارد من خارج الصندوق الاستثماري BE سفر الموظفين: 100 000 دولار أمريكي من أجل المشاركة في اجتماعات مجلس مرفق البيئة العالمية، والفريق الاستشاري العلمي والتقني واجتماعات التقييم وحلقات العمل التي يعقدها المرفق على مستوى الدوائر. 2013: 50 000 دولار أمريكي 2014: 50 000 دولار أمريكي</p>	<p>الميزانية الأساسية</p>

(د) التوعية والاتصال والتثقيف والتوعية العامة (CEPA)

<p>إدارة أنشطة التوعية والاتصال المؤسسي، بما في ذلك إقامة اتصالات مع وسائل الإعلام. وتعزيز وتنسيق تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالمبادرة العالمية بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة. وتوفير الإرشادات والدعم من أجل الاتصال والترويج لعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>(1) تشغيل شبكة الاتصال والتثقيف والتوعية العامة بشكل فعال الصلاحية: المادة 13 من الاتفاقية والمقررات 19/6، 24/7، 6/8، و32/9، و33/9، و16/10 والهدف 1 من الخطة الاستراتيجية الوسائل: إنشاء شبكة من خلال تنفيذ أبعاد الاتصال والتثقيف والتوعية العامة في القضايا الشاملة والمجالات المواضيعية القائمة والجديدة (على وجه التحديد الأولويات المحددة في الخطة الاستراتيجية)؛ وتعزيز مشاريع البيان العملي؛ وتعزيز البوابة الإلكترونية؛ وتحديد الشركاء المحتملين و أصحاب المصلحة؛ والاستفادة من عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي والاحتفالات السنوية باليوم الدولي للتنوع البيولوجي كأدوات لحملات التوعية. النواتج المتوخاة: تقديم الدعم لوضع وتعزيز وتوزيع منشورات الأمانة؛ وعقد اجتماعات للفريق</p>	

<p>الاستشاري غير الرسمي لمبادرة الاتصال والتنقيف والتوعية العامة؛ وتعهد شبكة الاتصالات؛ وإعداد مواد التدريب التي تدعم تنمية القدرات في مجال الاتصال والتنقيف والتوعية العامة فيما بين الأطراف. ووضع مواد وتنظيم حملات سنوية لليوم الدولي للتنوع البيولوجي.</p>	
<p>(2) زيادة الوعي العام بقيمة التنوع البيولوجي؛ ودمج مبادرة الاتصال والتنقيف والتوعية العامة في أنشطة الخطة الاستراتيجية الجديدة للاتفاقية؛ والترويج لإنجازات عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي والإبلاغ عنها</p> <p>الصلاحية: المادة 13 من الاتفاقية، والمقرران 33/9 و18/10، والهدف 1 من الخطة الاستراتيجية</p> <p>الوسائل: حشد الشبكات واللجان الوطنية للاحتفال بسنوات وعقود الأمم المتحدة المقبلة، ولا سيما عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي؛ ووضع سياسة علاقات إعلامية استباقية، بما في ذلك نشر المواد الصحفية، وأنشطة التدريب وسائل الإعلام، والعمل على إقامة علاقات صحفية من أجل الاجتماعات والمؤتمرات الدولية الرئيسية.</p> <p>النواتج المتوخاة: مواصلة برنامج حلقات العمل دون الإقليمية لتنمية القدرات؛ وتحديث وتنقيح مجموعة الأدوات المتعلقة بمجال الاتصال والتنقيف والتوعية العامة؛ والاستمرار في تطوير وتنفيذ استراتيجية الاتصالات لعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، ومواصلة تنمية القدرات لإدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في التعليم الرسمي وغير الرسمي بما في ذلك من خلال التنسيق مع برامج التعليم من أجل التنمية المستدامة؛ تنظيم دورات تدريبية في مجال وسائل الإعلام وتقديم إحاطات إعلامية وأنشطة مصممة لجذب انتباه وسائل الإعلام. وضع أنشطة للاتصال والتوعية والشراكات وإدارتها.</p>	

<p>المجموعات الرئيسية، والمنظمات غير الحكومية، والأطفال والشباب</p> <p>الأطفال والشباب: العمل مع الشركاء الرئيسيين داخل الأمم المتحدة ومع الشركاء الخارجيين، لإتاحة إمكانية وضع مواد لتعزيز التنقيف والتوعية لدى الأطفال والشباب بشأن التنوع البيولوجي، بما في ذلك الموجة الخضراء كأداة للمشاركة والاتصال، بالإضافة إلى المشاركة في المحافل الرئيسية.</p> <p>المنظمات غير الحكومية: إتاحة إمكانية إصدار الرسالة الإخبارية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي مع المجتمع المدني، وإتاحة الاتصال بشكل أقوى مع المجتمع المدني بما في ذلك مشاركة الأمانة في المنتديات الرئيسية، وإعداد/توفير مواد إعلامية/خدمة شبكية.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: إشراك المجموعات الرئيسية في عمل الاتفاقية وتحقيق هدف التنوع البيولوجي لعام 2010 على النحو الذي أقره مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية (UNCED).</p> <p>الصلاحية: الهدف 4 من الخطة الاستراتيجية</p> <p>الوسائل: إنشاء شبكة من الشركاء فيما بين المجموعات الرئيسية لدعم تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك المجتمعات الأصلية والمحلية، والنساء والأطفال والشباب، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع العلمي، والقطاع الخاص، والبرلمانيين، والسلطات المحلية.</p> <p>النواتج المتوخاة: مشاركة المجموعات الرئيسية بشكل فعال في تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية وقراراتها ذات الصلة.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>المنظمات الممثلة للمجموعات الرئيسية.</p>	<p>الصلات الخارجية</p>

<p>تعميم مراعاة المنظور الجنساني</p> <p>التنفيذ الكامل لخطة العمل الجنسانية من أجل تعميم الاعتبارات الجنسانية في جميع جوانب العمل في إطار الاتفاقية.</p> <p>الصلاحية: المقرر 19/10، والمقررات المتوقعة صدورها عن الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف</p> <p>الصلة بأهداف وغايات الخطة الاستراتيجية: سادساً- آليات الدعم - بناء القدرات للعمل الوطني الفعال، الصفحة 49 من الوثيقة UNEP/CBD/COP/10/4.</p> <p>الوسائل/الأنشطة:</p> <p>(أ) تحديث الالتزام بمراعاة المنظور الجنساني لخطة العمل الجنسانية مع الأخذ في الاعتبار الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي.</p> <p>(ب) تعزيز ونشر أدوات تنفيذ أدوات المساواة بين الجنسين والتنوع البيولوجي، والعدد 49 من السلسلة التقنية، ووحدة التدريب المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
---	-------------------------------

<p>(ج) المساهمة في زيادة تطوير المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية للهدفين 2 و 14 من أهداف أيشي، وتشجيع الأطراف والحكومات الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين على استخدامها. على وجه التحديد، إعداد معلومات قائمة على المؤشرات للطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي بشأن الروابط بين التنوع البيولوجي والصحة البشرية والتنوع البيولوجي والفقر والتي تصنف حسب صلتها بنوع الجنس، وذلك بالتعاون مع شراكة مؤشرات التنوع البيولوجي والمنظمات الأخرى ذات الصلة.</p> <p>(د) مواصلة العمل مع الاتفاقيات الثلاث والمنظمات الأخرى ذات الصلة لإقامة صلات قوية بين التنوع البيولوجي وغيره من القضايا الشاملة في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في سياق نتائج ريو + 20 ووضع أهداف جديدة في مجال التنمية المستدامة.</p> <p>النواتج المتوخاة:</p> <p>1- تحديث خطة العمل الجنسانية (2013-2020)؛</p> <p>2- تنظيم حلقات عمل عالمية وإقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات، وتبادل الخبرات بشأن القضايا ذات الصلة بخطة العمل الجنسانية؛</p> <p>3- تعزيز إدماج الاعتبارات الجنسانية لدى وضع وتنفيذ وتنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والصكوك المكافئة؛</p> <p>4- الإبلاغ عن إعداد ورصد مؤشرات تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الأعمال المضطلع بها في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي.</p>	
<p>منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية أخرى.</p>	<p>الصلات الخارجية</p>
<p>قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي</p> <p>إشراك مؤسسات الأعمال مع الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وأن يضطلع بتعميم أهداف الاتفاقية وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بحيث يمكنها تحقيق خفض كبير في تأثيرها السلبي على التنوع البيولوجي (عدم حدوث خسارة صافية) وجعلها تعمل كقوة إيجابية لحفظ واستعادة التنوع البيولوجي (صافي الربح إيجابي). ويجري تنفيذ ذلك من خلال استراتيجية متعددة الجوانب تشمل مختلف الشركاء وأصحاب المصلحة من خلال مجموعة متنوعة من الأساليب منها: إصلاح اللوائح وقضايا سياساتية أخرى؛ وتيسير تدفق المعلومات بما في ذلك تحليل الأدوات والآليات (بما فيها المعايير)؛ وتشجيع الحوار والتعاون بين أصحاب المصلحة على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي؛ والمشاركة المباشرة مع قطاع الأعمال للمساعدة في رفع مستوى الوعي، وتشجيع الإدماج وتيسير تبادل دراسات الحالات الإفرادية وأفضل الممارسات.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>1) تعزيز العمل السياساتي بما في ذلك البيئة التنظيمية والمشتريات العامة المستدامة الصلاحية (بما في ذلك أهداف أيشي): الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف (10/21/10أ، ب، وح، و13)، والاجتماع الرابع للفرق المعني باستعراض التنفيذ (8-3/2ج، ود، ك5)؛ والأهداف 2-4، و 17</p> <p>الوسائل: تحديد الشركاء وإشراكهم (وهم UNEP-DTIE، والبنك الدولي، والمجلس الدولي للمبادرات البيئية المحلية، والمعهد الدولي للتنمية المستدامة) للشروع في عمليات المسح والدراسات التي تحدد</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

<p>الخيارات الكفيلة بدمج قيم التنوع البيولوجي في ممارسات المشتريات الحكومية؛ ومواصلة العمل مع الحكومات لزيادة صقل مقررات مؤتمر الأطراف للمساعدة على تهيئة بيئة تنظيمية مواتية؛ المساهمة في المناقشات وورقات المواقف بشأن حالة الإصلاح التنظيمي، ووضع بيان جدوى لاستدامة الشركات ومشاركتها في العمل المضطلع به في هذا المجال.</p> <p>النواتج المتوخاة: تجميع البيانات من الممارسات الحالية في المشتريات الحكومية مقابل التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي؛ ومبادئ توجيهية للأطراف بشأن كيفية التحسن في هذا المجال؛ وإصدار مجموعة من التوصيات الملموسة للأطراف بشأن الإصلاح التنظيمي والمشتريات للنظر فيها في أحد مؤتمرات الأطراف.</p>	
<p>2) نشر وتحليل المعلومات عن الأدوات والآليات بما في ذلك المعايير وخطط إصدار الشهادات الصلاحية (بما في ذلك أهداف أيشي): الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف (3/21/10) ب، وح، ود، وه)، والاجتماع الرابع للفريق المعني باستعراض التنفيذ (8-5/2 ج)؛ والغايات 5-8، و19 الوسائل: مواصلة العمل بالتعاون مع الشركاء (أي UNEP-WCMC) لإجراء تحليل الفجوات فيما يتعلق بالمعايير القائمة وخطط إصدار الشهادات؛ والتعاون مع المجلس العالمي للأعمال التجارية من أجل التنمية الاستدامة والشركاء الآخرين في مجال العمل المضطلع به بشأن الأدوات والآليات التي تقدم لمحة عامة منظمة عن الأدوات والنهج الرئيسية لتحسين فهم "من يفعل ماذا"؛ ومواصلة صقل الموقع الشبكي للمنتدى العالمي لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي الموقع لإتاحة بشكل أكبر مع زيادة عدد ميزاته التفاعلية، ومواصلة توسيع نطاق قاعدة البيانات للأدوات والآليات.</p> <p>النواتج المتوخاة: أفضل الممارسات للمعايير والشهادات الناجمة عن تحليل الفجوات؛ وإعداد مجموعة من التوصيات لهيئات وضع المعايير، وإعداد مبادئ توجيهية بأفضل الممارسات لأفضل المعايير (تساعد مؤسسات الأعمال على تقييم قيمة معيار معين) بحيث تسمح بتعزيز الاتساق في مجال المصطلحات والمحتوى؛ وتحسين قدرة الشركات على تحديد الأدوات والمعايير المناسبة؛ وتيسير تدفق المعلومات للشركات مما يجعل البحث أسهل وأكثر فعالية؛ وزيادة التعامل على نطاق عالمي مع مختلف الأدوات والآليات.</p>	
<p>3) إجراء حوار واسع النطاق وتبادل المعلومات بين قطاع الأعمال والحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين من خلال تيسير مبادرات قطاع الأعمال الوطنية والإقليمية والتنوع البيولوجي الصلاحية (بما في ذلك أهداف أيشي): الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف (1/21/10) د، و2، و3، و13، والاجتماع الرابع للفريق المعني باستعراض التنفيذ (8-1/2، و5 أ)؛ والهدفان 2، و17 الوسائل: مواصلة تيسير سبل إقامة شراكة عالمية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي وما يرتبط بها من مبادرات وطنية وإقليمية؛ وتوفير الخدمات لأعضاء الشراكة بما في ذلك الوثائق الاستراتيجية، ووظائف تبادل المعلومات (أي تيسير سبل تبادل المعلومات)؛ وعقد الاجتماعات للشراكة وخدمة هذه الاجتماعات (افتراضياً وفعلياً)؛ والمشاركة في الاجتماعات الوطنية والإقليمية للمساعدة في تنفيذ أنشطة التوعية؛ تقديم المزيد من المشورة والإرشادات للمبادرات على النحو المطلوب.</p> <p>النواتج المتوخاة: زيادة التنسيق بين مختلف دوائر الأعمال والبرامج المتعلقة بالتنوع البيولوجي على المستوى الوطني/الإقليمي؛ وتعزيز سبل الحوار بين أصحاب المصلحة وزيادة انضمام قطاع الأعمال إلى الاتفاقية؛ وتعزيز القدرة على توفير الخدمات للشركات (ولا سيما المؤسسات الصغيرة</p>	

<p>والمتوسطة الحجم) على المستوى الوطني/الإقليمي في هذا المجال مما سيؤدي إلى زيادة الوعي بالاتفاقية ودمج الجهود التي تبذلها الشركات؛ وتعزيز تبادل المعلومات وأفضل الممارسات بين البلدان؛ وزيادة تأثير الموارد بسبب التآزر والآثار التعزيزية للشراكة.</p>	
<p>4) المشاركة مع مؤسسات الأعمال في زيادة الوعي وتشجيع وتيسير سبل دراسات الحالات الفردية وأفضل الممارسات</p> <p>الصلاحية (بما في ذلك أهداف أيشي): الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف (10/21/10ب، و2د، وه، و3و)؛ والاجتماع الرابع للفريق المعني باستعراض التنفيذ (8-2/2، و4ب، و5ب، و6د)؛ والأهداف 1 و4 و13-15.</p> <p>الوسائل: تجميع ونشر دراسات الحالات الفردية من خلال موقع المنتدى العالمي ورسائله الإخبارية؛ وإعداد بيان جدوى للتنوع البيولوجي؛ والتعاون مع الشركاء على المستويات الوطني والإقليمي والعالمي؛ وتوعية مؤسسات الأعمال من خلال حلقات العمل والمؤتمرات؛ وتوظيف الشركات الرائدة لتكون نماذج وجهات موجهة ودفعها إلى تبادل الخبرات التي بحوزتها؛ ومواصلة توسيع نطاق الشراكة العالمية من أجل الأعمال والتنوع البيولوجي؛ والتركيز المستمر على مختلف القطاعات والمبادرات القطاعية لرؤية الكيفية التي يمكن بها دمج شواغل التنوع البيولوجي بشكل أفضل.</p> <p>النواتج المتوخاة: توسيع وتعميق أهمية قاعدة البيانات من حيث دراسات الحالات الفردية وأفضل الممارسات؛ تقديم الرسائل الإخبارية ذات المواضيع المحددة لدراسات الحالات الفردية وغيرها من المعلومات؛ زيادة حجم مجمع الشركات الرائدة القادرة على العمل كجهات موجهة؛ وزيادة الوعي بالاتفاقية، وأهداف أيشي، وبيان جدوى التنوع البيولوجي في أوساط الشركات، وتقديم أدلة على زيادة الجهود المبذولة في مجال التعميم؛ بيان جدوى شامل ودعم الوثائق التي يمكن استخدامها لرفع مستوى الوعي؛ وزيادة الطلبات المقدمة إلى المبادرات الوطنية/الإقليمية وإلى الشراكة للحصول على مساعدة محددة في مجال التنفيذ.</p>	
<p>المنظمات الدولية المختلفة وهيئات المجتمع المدني المشاركة في قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي ورابطات الأعمال التجارية، والشركات والمؤسسات الرائدة، وأصحاب المصلحة المشاركين في المبادرات الوطنية والإقليمية، وغيرهم من الوكالات البيئية المتعددة الأطراف (أي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، واتفاقية رامسار، واليونيب، وغيرها).</p>	<p>الصلات الخارجية</p>
<p>موظف برامج برتبة P4 - قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE</p> <p>2013-2014: 450 000 دولار أمريكي</p> <p>الخبراء الاستشاريون: 80 000 دولار أمريكي</p> <p>سفر الموظفين: 150 000 دولار أمريكي</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>

<p>الاجتماعات: 160 000 دولار أمريكي</p> <p>المنشورات: 60 000 دولار أمريكي</p>

(هـ) الخدمات الإعلامية وخدمات الوثائق

<p>تبادل المعلومات - آلية غرفة تبادل المعلومات</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>الإسهام بشكل كبير في تنفيذ الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وخطتها الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 من خلال تقديم خدمات إعلامية فعالة وغيرها من الوسائل المناسبة من أجل تعزيز وتيسير سبل التعاون العلمي والتقني، وتقاسم المعارف، وتبادل المعلومات، وإنشاء شبكة تعمل بكامل طاقتها لفائدة الأطراف والشركاء.</p>	
<p>(1) حصول الحكومات وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة في مجال التنوع البيولوجي على المعلومات والمعارف ذات الصلة للمساعدة في صنع القرارات ورسم السياسات، والتعاون التقني والعلمي</p> <p>الصلاحية: المادتان 3-18 و17 من الاتفاقية، وبرنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات والخطّة الاستراتيجية للاتفاقية</p> <p>توصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، ومقررات مؤتمر الأطراف 11/8، و30/9، و15/10.</p> <p>الوسائل: تعزيز الموقع الشبكي للاتفاقية وخدماته الإعلامية؛ وترجمة الموقع الشبكي ومعلومات قاعدة البيانات إلى جميع لغات الأمم المتحدة، وتصميم وتنفيذ قاعدة معرفية بشأن الاتفاقية؛ وتصميم وتنفيذ نظام إلكتروني للأطراف والشركاء لتقديم المعلومات ذات الصلة.</p> <p>النواتج المتوخاة: تعزيز وتحديث الموقع الشبكي بعدة لغات وتزويده بالمعلومات ذات الصلة بشأن تنفيذ الاتفاقية؛ وتوفير خدمات إعلامية فعالة (قاعدة معارف، ونظام تقديم) لمساعدة الأطراف في تنفيذ الاتفاقية.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>(2) تعزز آلية غرفة تبادل المعلومات الربط الشبكي والتعاون من أجل النهوض بعمل تعاوني أكبر.</p> <p>الصلاحية: المادتان 3-18 و17 من الاتفاقية، وبرنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات والخطّة الاستراتيجية للاتفاقية</p> <p>توصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، ومقررات مؤتمر الأطراف 11/8، و30/9، و15/10.</p> <p>الوسائل: تطوير وتعزيز أدوات التعاون على شبكة الإنترنت التي تيسر سبل الحوار وتبادل الخبرات بين نقاط الاتصال الوطنية والمشاركين في الاجتماعات وأصحاب المصلحة الآخرين، والتعاون مع الأطراف والشركاء الآخرين لتعزيز شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات؛ والمشاركة في المبادرات ذات الصلة التي تشجع على تبادل المعلومات.</p> <p>النواتج المتوخاة: أدوات التعاون على شبكة الإنترنت، وإنشاء شراكات ومبادرات مشتركة لتيسير تبادل المعلومات وتقاسم الخبرات؛ وتوسيع شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات من خلال زيادة</p>	

المشاركة النشطة فيها.	
<p>(3) تسهم آلية غرفة تبادل المعلومات في تطوير شبكة الآلية من خلال آليات تبادل المعلومات ووضع مبادئ توجيهية وتقديم الدعم التقني</p> <p>الصلاحية: المادتان 18-3 و 17 من الاتفاقية، وبرنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات والخطة الاستراتيجية للاتفاقية</p> <p>توصيات اللجنة الاستشارية غير الرسمية، ومقررات مؤتمر الأطراف 11/8، و 30/9، و 15/10.</p> <p>الوسائل: إعداد آليات لتبادل المعلومات استناداً إلى معايير مفتوحة؛ وإعداد وتوزيع مبادئ توجيهية ومواصفات تقنية وغيرها من المراجع ذات الصلة لتطوير شبكة آلية غرفة تبادل المعلومات، وتقديم الدعم التقني للأطراف لتعزيز الآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات؛ والمشاركة في الاجتماعات المتعلقة بآلية غرفة تبادل المعلومات.</p> <p>النواتج المتوخاة: آليات فعالة لتبادل المعلومات؛ ومبادئ توجيهية ومواد أخرى؛ وتعزيز المواقع الشبكية التابعة للآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات؛ وتقديم المساعدة لنقاط الاتصال الوطنية التابعة لآلية غرفة تبادل المعلومات والشركاء ذوي الصلة. ووضع وتنفيذ آليات للتشغيل البيئي.</p>	
<p>خدمات نظم المعلومات</p> <p>إدارة جميع خدمات المعلومات</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: توفير خدمات معلومات فعالة وآمنة للموظفين واجتماعات المندوبين وزوار الإنترنت.</p> <p>الوسائل: إدارة نظم المعلومات (بما في ذلك تنفيذ استراتيجية نظم المعلومات للأمانة، وإدارة المعدات)؛ وتعد البنية التحتية للشبكة وتوفير الدعم لحواسيب الموظفين، وتعد نظم المعلومات الداخلية والعامه، وتعد المواقع الإلكترونية والبوابات وخدمات المعلومات ذات الصلة (بما في ذلك المواقع الشبكية)؛ وتوفير خدمات تكنولوجيا المعلومات المطلوبة لاجتماعات الاتفاقية والبروتوكولات.</p> <p>النواتج المتوخاة: شبكات ونظم معلومات فعالة وآمنة لأمانة الاتفاقية؛ وجود عالية في خدمات تكنولوجيا المعلومات.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>الصندوق الاستثماري BE</p> <p>2013-2014: 140 000 دولار أمريكي</p> <p>الاجتماعات: 30 000 دولار أمريكي</p> <p>اجتماع اللجنة الاستشارية غير الرسمية التابعة لآلية غرفة تبادل المعلومات (1)</p> <p>2013: 0 2014: 30 000 دولار أمريكي</p> <p>السبب: عقد اجتماع واحد بمشاركة جميع الأعضاء، بمن فيهم أولئك الذين لم يشاركوا في أي اجتماع من الاجتماعات الرئيسية للاتفاقية.</p> <p>خبراء استشاريون/عقود من الباطن: 40 000 دولار أمريكي</p> <p>خبراء استشاريون لآلية غرفة تبادل المعلومات</p> <p>2013: 20 000 دولار أمريكي 2014: 20 000 دولار أمريكي</p>	<p>Resources from outside the core budget</p>

<p>السبب: اكتساب خبرات محددة في مجال تصميم الشبكات، وتجارب المستخدمين، والمصطلحات وقاموس المرادفات.</p> <p>حلقات العمل (1)</p> <p>حلقة عمل لبناء القدرات لآلية غرفة تبادل المعلومات</p> <p>2013: 0 : 2014: 30 000 دولار أمريكي</p> <p>السبب: إتاحة التمويل الطوعي بالفعل من صندوق اليابان لتمويل حلقة عمل لآلية غرفة تبادل المعلومات في أوائل عام 2013 في نفس وقت انعقاد حلقة العمل المتعلقة بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي</p>	
<p>خدمات نظم المعلومات</p> <p>إدارة جميع خدمات المعلومات</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: توفير خدمات معلومات فعالة وآمنة للموظفين واجتماعات المندوبين وزوار الإنترنت.</p> <p>الوسائل: إدارة نظم المعلومات (بما في ذلك تنفيذ استراتيجية نظم المعلومات للأمانة، وإدارة المعدات)؛ وتعد البنية التحتية للشبكة وتوفير الدعم لحواسيب الموظفين، وتعد نظم المعلومات الداخلية، وتصميم وتنفيذ قواعد بيانات متخصصة، وأدوات تحليلية، وخدمات آلية غرفة تبادل المعلومات وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ وتطوير وتعد المواقع الإلكترونية والبوابات وخدمات المعلومات ذات الصلة (بما في ذلك الموقعين الشبكيين التابعين لآلية غرفة تبادل المعلومات وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية)؛ ووضع وتنفيذ آليات للتشغيل البيئي؛ وتوفير خدمات تكنولوجيا المعلومات المطلوبة لاجتماعات الاتفاقية والبروتوكولات.</p> <p>النواتج المتوخاة: شبكات ونظم معلومات فعالة وآمنة لأمانة الاتفاقية؛ ونظم معلومات متخصصة؛ وجودة عالية في خدمات تكنولوجيا المعلومات.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>خدمات الوثائق والمعارف</p> <p>إنشاء مستودع للمعلومات ذات الصلة بشأن التنوع البيولوجي والقضايا المتعلقة بالاتفاقية.</p>	<p>عرض عام للمسؤوليات</p>
<p>النتيجة: وصول الموظفين والأطراف وأصحاب المصلحة إلى المعلومات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والقضايا المتعلقة بالاتفاقية.</p> <p>الصلاحية: المادتان 13 و 17 من الاتفاقية، والفقرات 11-13 من المقرر 19/6، والمادة 24.</p> <p>الوسائل: تطوير وإدارة مقتنيات المكتبة، وتطوير مركز المعلومات الشبكية؛ وتعد نظام إدارة السجلات والمحفوظات (يغطي مشاريع السياسات والإجراءات والأهداف والمبادئ التوجيهية التي تؤثر في عملية إعداد وتعد السجلات والمحفوظات)؛ وتنسيق خدمات النشر (بما في ذلك التصميم والطباعة والتوزيع، وصيانة الموقع الشبكي).</p> <p>النواتج المتوخاة: تعهد مقتنيات المكتبة وتحديثها؛ وتطوير مركز المعلومات الشبكية وتشغيله؛ وتشغيل نظام إدارة السجلات والمحفوظات؛ والتخطيط لوضع المنشورات الأساسية (بما في ذلك الكتيبات المتعلقة بالاتفاقية، والسلسلة التقنية، والرسائل الإخبارية، والكتيبات) وإصدارها وتوزيعها في</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>

المواعيد المحددة.	
<p>موظف برامج رئيسي (P-5)؛ موظف لشؤون الإعلام (P-4)؛موظف لشؤون الموقع الشبكي (P-3)؛ مساعدان لشؤون البرامج برتبة G-7؛ مساعد برامج برتبة G-7 - عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي موظف اتصالات في مجال الإنترنت/الإلكترونيات (P-3) (متشارك مع BS)؛ موظف في مجال النظم الحاسوبية (P-3) (متشارك مع BS)؛ مساعدان في مجال العمليات الحاسوبية برتبة G-6 (متشارك مع BS)؛ موظف وثائق (P-3)؛ مساعد لشؤون الإعلام برتبة G-4</p>	الوظائف المعتمدة
مساعد برامج برتبة G-7 - آلية غرفة تبادل المعلومات	الوظائف الجديدة المطلوبة
<p>الصندوق الاستئماني BE 2013-2014: 2 341 900 دولار أمريكي</p> <p>الموظفون: 331 900 دولار أمريكي موظف برامج (P-3) - القضايا الجنسانية 2013: 164 200 دولار أمريكي 2014: 167 700 دولار أمريكي</p> <p>الاجتماعات: 60 000 دولار أمريكي الاتصال والتثقيف والتوعية العامة- دعم وتنسيق الأنشطة ذات الأولوية (الاجتماع المعني بالأنواع الغريبة الغازية، 30 000 ألف دولار لاجتماع واحد في السنة) 2013: 30 000 دولار أمريكي 2014: 30 000 دولار أمريكي</p> <p>حلقات العمل: 560 000 دولار أمريكي أربع حلقات عمل في مجال الاتصال والتثقيف والتوعية العامة بمعدل اجتماعين في السنة)؛ 2013: 160 000 دولار أمريكي 2014: 160 000 دولار أمريكي حلقات تدريب إعلامية بمعدل حلقة واحدة في السنة؛ 2013: 80 000 دولار أمريكي 2014: 80 000 دولار أمريكي حلقة عمل بشأن التثقيف 2013: 80 000 دولار أمريكي</p> <p>خبراء استشاريون/عقود من الباطن: 350 000 دولار أمريكي تحديث مجموعة الأدوات المتعلقة بمجال الاتصال والتثقيف والتوعية العامة 2013: 100 000 دولار أمريكي</p>	موارد من خارج الميزانية الأساسية

أنشطة التثقيف	
2013: 50 000 دولار أمريكي	2014: 50 000 دولار أمريكي
الخبراء الاستشاريون (تطوير الموقع الشبكي وتحديث المحتويات والمصطلحات والحفظ والتوثيق وإدارة المعارف)	
2013: 90 000 دولار أمريكي	2014: 60 000 دولار أمريكي
سفر الموظفين: 100 000 دولار أمريكي	
السفر/المشاركة في الأحداث الرئيسية التي ينظمها الشركاء	
2013: 50 000 دولار أمريكي	2014: 50 000 دولار أمريكي
المنشورات: 200 000 دولار أمريكي	
مواد وأنشطة التثقيف والتوعية العامة المحددة الأهداف (اليوم العالمي للتنوع البيولوجي في عامي 2013 و2014 وأنشطة الموجة الخضراء)	
2013: 100 000 دولار أمريكي	2014: 100 000 دولار أمريكي
الأنشطة: 740 000 دولار أمريكي	
توعية الأطفال والشباب؛	
2013: 75 000 دولار أمريكي	2014: 75 000 دولار أمريكي
الدعم المقدم لتوعية وسائط الإعلام؛	
2013: 35 000 دولار أمريكي	2014: 35 000 دولار أمريكي
تنفيذ الاستراتيجية المتعلقة بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي؛	
2013-2014: 520 000 دولار أمريكي	

واو- بروتوكول السلامة الأحيائية*

(أ) الإدارة الشاملة

<p>عرض عام للمسؤوليات</p> <p>تنسيق وإدارة شاملين لبرنامج العمل في إطار بروتوكول السلامة الأحيائية بطريقة فعالة من حيث الكلفة والوقت المناسب وسرعة الاستجابة. ويجري تنظيم هذه الشعبة من أجل الاستجابة بشكل فعال لمقررات الأطراف وتقديم الدعم اللازم لتنفيذ البروتوكول في إطار خطته الاستراتيجية. ويهدف عمل الشعبة أيضاً إلى المساهمة في تحقيق الأهداف 4 و 7 و 9 و 11 و 13 و 17 و 19 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.</p> <p>وقد اتسع نطاق برنامج عمل السلامة الأحيائية بشكل كبير منذ اعتماد البروتوكول، ويجري تنفيذه من خلال الوحدات الأساسية التنفيذية الثلاث التالية مع وحداتها فرعية، وهي: (1) السياسات والشؤون القانونية؛ (2) تبادل معلومات السلامة الأحيائية (BCH)، وتبادل المعلومات والقضايا العلمية؛ (3) بناء القدرات والاتصال والتوعية العامة. وتكفل الشعبة أيضاً أن تدار الهيئات الفرعية والعمليات القائمة في إطار بروتوكول قرطاجنة وتعمل بطريقة فعالة على النحو المطلوب بموجب البروتوكول. وتكفل الشعبة وتعزيز الروابط العادية والكافية والمناسبة مع أنشطة أخرى في إطار الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وإنشاء شبكات تعاونية مع المنظمات ذات الصلة مثل وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والبحثية والدوائر الصناعية والقطاع الخاص لتعزيز التعاون الفعال والشراكات من أجل تنفيذ البروتوكول. وعلاوة على ذلك، تضطلع الشعبة أيضاً بتنسيق الدعم وتوفير المساعدة التقنية للأطراف لتيسير تنفيذ أنشطة بناء القدرات</p>	
<p>الصلات الخارجية</p> <p>الأطراف والحكومات، وهيئات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، ومؤسسات التمويل الثنائية والمتعددة الأطراف، ومرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة، والمنظمات غير الحكومية المعنية، والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات البحوث، والصحافة ووسائل الإعلام، وأمانات الاتفاقيات الأخرى، والشبكات الإلكترونية للاتصال، والمجموعات الرئيسية، بما في ذلك القطاع الخاص والجمهور العام.</p>	
<p>موظف رئيسي برتبة D-1، ومساعد لشؤون البرامج برتبة G-6).</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>
<p>موظف برتبة P-3 لإدارة الصناديق (اليونيب) بتمويل من اليونيب (سيرقى إلى الرتبة P4)</p>	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p>
<p>1- تكاليف الموظفين</p> <p>2013: 1 988 000 دولار أمريكي 2014: 2 030 700 دولار أمريكي</p> <p>2- اجتماعات مكتب MOP</p> <p>2013: 50 000 دولار أمريكي 2014: 60 000 دولار أمريكي</p> <p>3- اجتماعات COP-MOP</p>	<p>الموارد المطلوبة</p>

2013: 0 دولار أمريكي	2014: 400 000 دولار أمريكي
4- خبراء استشاريون/عقود من الباطن	
2013: 20 000 دولار أمريكي	2014: 20 000 دولار أمريكي
5- السفر في مهام رسمية	
2013: 60 000 دولار أمريكي	2014: 60 000 دولار أمريكي
6- اجتماعات مجموعات الاتصال (مرة/السنة)	
2013: 30 000 دولار أمريكي	2014: 30 000 دولار أمريكي
7- اجتماعات اللجنة الاستشارية غير الرسمية للسلامة الأحيائية	
2013: 55 000 دولار أمريكي	2014: 55 000 دولار أمريكي
8- اجتماعات لجان الامتثال (مرتان/السنة)	
2013: 45 000 دولار أمريكي	2014: 45 000 دولار أمريكي
9- فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم المخاطر	
2013: 0 دولار أمريكي	2014: 50 000 دولار أمريكي
10- فريق الخبراء التقنيين المخصص - الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية	
2013: 50 000 دولار أمريكي	2014: 0 دولار أمريكي
11- فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بتقييم الاستعراض	
2013: 0 دولار أمريكي	2014: 50 000 دولار أمريكي
12- وضع مؤشرات عالمية للتقييم والاستعراض الثالث للخطة الاستراتيجية	
2013: 20 000 دولار أمريكي	2014: 0 دولار أمريكي
13- ترجمة الموقع الشبكي التابع لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية	
2013: 25 000 دولار أمريكي	2014: 25 000 دولار أمريكي
14- مصروفات التشغيل العامة	
2013: 261 400 دولار أمريكي	2014: 264 700 دولار أمريكي
15- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي	
2013: 15 000 دولار أمريكي	2014: 15 000 دولار أمريكي

(ب) النهوض بالبرنامج لتنفيذ بروتوكول السلامة الأحيائية

تعزيز وتيسير التنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية للبروتوكول.	عرض عام للمسؤوليات
<p>الوسائل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تعزيز العمل على المستويات العالمي والإقليمي والوطني لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية • تقديم خدمة فعالة لاجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول أو الاجتماعات في الفترة ما بين الدورات • تنفيذ برامج العمل المتعلقة بالسلامة الأحيائية في الوقت المناسب • المساهمة في برامج العمل في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن المسائل العلمية مثل تنفيذ المادة 8 (ح) من الاتفاقية (الأنواع الغريبة)؛ • التنفيذ الملائم للبروتوكول التكميلي المتعلق بالمسؤولية والجبر التعويضي في مجال الكائنات الحية المحورة؛ • تحضير وثائق الاجتماعات في الوقت المناسب؛ • تحديد ونشر المعلومات ذات الصلة، وأفضل الممارسات والدروس المستفادة في مبادرات بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، أي العمل كنقطة اتصال مركزية (غرفة تبادل المعلومات) للمبادرات القائمة لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، لتيسير تبادل المعلومات والتعاون على المستويين الدولي والإقليمي؛ • إعداد ونشر التقارير الموجزة عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل بناء القدرات، على أساس التقارير المقدمة من الحكومات والمنظمات المعنية؛ • تحديد مجالات التعاون بين الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والهيئات ذات الصلة بخصوص المسائل المتعلقة بالبروتوكول؛ • تنظيم، رهناً بتوافر التمويل، اجتماعات تنسيق دورية للحكومات، والمنظمات المعنية والمانحين المشتركين في السلامة الأحيائية؛ وبناء القدرات للتشجيع على التعاون والتنسيق وتطوير أوجه التآزر بين مختلف مبادرات بناء القدرات من أجل تجنب الازدواجية في العمل وعدم استخدام الموارد المحدودة بطريقة فعالة؛ و التقارير المرحلية عن تنفيذ خطة عمل بناء القدرات، على أساس التعليقات المقدمة من الحكومات والمنظمات المعنية؛ • تحليل وتلخيص احتياجات وأولويات البلدان المختلفة لبناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول؛ • تحديد التمويل الثنائي والمتعدد الأطراف الحالي والفرص الأخرى لبناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية وتقديم مشورة عن ذلك إلى البلدان؛ 	<p>النتائج المتوقعة⁵ (للبروتوكول ككل)</p>

⁵ ملاحظة - - ترد إشارات، حسب الحالة، إلى النتائج والنواتج المتوخاة الإضافية المرتبطة ببرامج عمل محددة في الأقسام أعلاه. ويشير القسم الأخير أيضاً إلى الصلاحيات.

<ul style="list-style-type: none"> • جعل البلدان على دراية بالتطورات المهمة فيما يتعلق ببناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية؛ • تنفيذ أية طلبات أخرى من مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول بخصوص بناء القدرات؛ • المساهمة في تطوير وتنفيذ جهود الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبروتوكول الاتصال في مجال بناء القدرات؛ • التعاون مع سائر الهيئات والمنظمات ذات الصلة؛ • تطوير قائمة الخبراء وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ • إدارة قائمة خبراء السلامة الأحيائية وفقا للمبادئ التوجيهية المؤقتة؛ • إعداد قائمة الخبراء لمساعدة الأطراف على تقييم المخاطر وبناء القدرات لصنع القرار؛ • متاح في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية معلومات ذات صلة لمساعدة الأطراف في صنع القرار؛ • الاتصال مع المنظمات والخبراء المعنيين والتماس الحصول على مدخلات منهم. 	
---	--

<p>1- تستند القرارات المتعلقة بسلامة كائن حي لمحور إلى وضع قواعد تنظيمية وإدارية تتسجم مع البروتوكول</p> <p>تضطلع الأطراف المؤهلة التي تحتاج إلى إجراء تقييم المخاطر باستعراض تقارير تقييم المخاطر، ووضع أو مراجعة تدابير إدارة المخاطر بغية حصول القرارات المتخذة بشأن السورادات من الكائنات الحية المحورة الحصول على الدعم اللازم.</p> <p>الصلاحية: الفقرة 7 من المادة 10 من مقرر البروتوكول BS-V/16</p> <p>الوسائل: تطوير إجراءات وآليات تستند إلى الطلب لتيسير عملية اتخاذ القرار؛ ووضع إرشادات بشأن جوانب محددة من تقييم المخاطر؛ وتطوير ودعم تنفيذ الأدوات العلمية على نهج مشتركة لتقييم المخاطر وإدارة المخاطر للأطراف.</p>	النتائج المتوقعة
<p>2- بروتوكول ناغويا، كوالا لامبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي في بروتوكول قرطاجنة</p> <p>الصلاحية: المادة 27 من البروتوكول، والمقرر BS-V/11 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول</p> <p>الوسائل: المساهمة في عمل الاتفاقية بشأن قضايا المسؤولية والجبر التعويضي في سياق الفقرة 2 من المادة 14 من الاتفاقية؛ وبدء نفاذ القواعد والإجراءات الدولية بشأن المسؤولية والجبر التعويضي قبل الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في البروتوكول؛</p>	

<p>ودعم توقيع الأطراف في بروتوكول السلامة الأحيائية على هذا الصك أو التصديق عليه أو الانضمام إليه وتنفيذه.</p> <p>النواتج المتوخاة: التصديق على البروتوكول الإضافي المتعلق بالمسؤولية والجبر التعويضي وإنفاذه بشكل عاجل.</p>	
<p>3- الرصد والإبلاغ</p> <p>تنفيذ محسن لأحكام البروتوكول على أساس تحليلات التقارير المقدمة</p> <p>الصلاحية: المادة 33 من البروتوكول.</p> <p>الوسائل: تحسين وتيسير نظام الإبلاغ الوطني بشكل منظم، وهو النظام الذي وضعته الأطراف بشأن تنفيذ البروتوكول</p>	
<p>4- المناولة والنقل والتعبئة وتحديد الهوية</p> <p>الصلاحية: المادة 18 من البروتوكول، والمقررات BS-V/16، و BS-V/9 و BS-V/8</p> <p>الوسائل: تجميع المعلومات والتشاور مع الهيئات الدولية الأخرى ذات الصلة بغية تيسير النظر من جانب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في الحاجة إلى مقاييس وطرائق إعداد المعايير بخصوص ممارسات تحديد الهوية، والمناولة، والتعبئة، والنقل.</p>	
<p>5- الامتثال</p> <p>الصلاحية: المادة 34 من البروتوكول، المقرر BS-1/7 الصادر عن COP-MOP.</p> <p>الوسائل: استلام أي تعليقات بخصوص امتثال أي طرف في حد ذاته أو طرف تجاه طرف آخر؛ إتاحة التعليقات إلى الأطراف المعنية؛ إحالة التعليقات إلى لجنة الامتثال مع الرد والمعلومات التي قد يقدمها الطرف المعني؛ تجميع المعلومات عن خبرة آلية الامتثال في إطار الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى وإتاحتها إلى لجنة الامتثال التابعة للبروتوكول.</p>	
<p>6- التعاون مع المنظمات والترتيبات والعمليات ذات الصلة</p> <p>تنفيذ منافع البروتوكول من العمليات الجارية ذات الصلة، والبناء عليها، مع مراعاة القواعد والمعايير الدولية ذات الصلة.</p> <p>الصلاحية: المادة 29، الفقرة 4(ج) والأحكام الأخرى في البروتوكول؛ الفقرة 1(ز)، المرفق، المقرران BS-I/12، و BS-II/6 والمقررات الأخرى ذات الصلة.</p> <p>الوسائل: التقدم بطلب الحصول على صفة المراقب في الهيئات واللجان ذات الصلة أو متابعة الطلب السابق (مثل لجان SPS/TBT التابعة لمنظمة التجارة العالمية)؛ وإقامة علاقات رسمية مع أمانات الاتفاقيات والمنظمات الأخرى</p>	
<p>موظف للشؤون القانونية والسياساتية برتبة P-4 (سيرقى إلى الرتبة P-5)</p> <p>موظف للشؤون القانونية برتبة P-3؛</p> <p>5 سكرتيرات برتبة GS</p>	<p>الوظائف المعتمدة</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة</p>

<p>7 أ- تقييم المخاطر</p> <p>فهم مشترك وتنفيذ فعال من الحكومات لأحكام تقييم المخاطر في البروتوكول، بما في ذلك استعراض وتحليل تقييمات المخاطر المقدمة من المصدرين بموجب المادة 15(2). الوسائل: تيسير تنفيذ أي مقرر صادر عن COP-MOP بخصوص توضيح المسائل المتعلقة بتقييم المخاطر؛ تسهيل تنفيذ أي مقرر صادر عن COP-MOP بخصوص إعداد إرشادات وإطار لنهج مشترك في مجال تقييم المخاطر.</p>	
<p>7 ب- إدارة المخاطر</p> <p>الإدارة الفعالة للكائنات الحية المحورة على أساس فهم مشترك واتفاق بين الحكومات والهيئات والمنظمات ذات الصلة بخصوص نهج إدارة المخاطر وألويات للتدابير الإدارية. الوسائل: تيسير تنفيذ أي مقررات صادرة عن COP-MOP بخصوص المادة 16، الفقرة 5؛ التعاون مع الهيئات المعنية بخصوص الجوانب العلمية في البروتوكول (مثل تقييم المخاطر وإدارة المخاطر)، بما في ذلك مع IPPC (المقرر 20/6 الصادر عن مؤتمر الأطراف، الفقرات من 31 إلى 34) والهيئات الأخرى (مثل Codex، و OIE، و OECD، و WTO).</p>	
<p>موظف برتبة P-3 في مجال تقييم المخاطر مساعد لشؤون البرامج برتبة (G-6) في مجال تقييم المخاطر</p>	<p>الوظائف المعتمدة:</p>
<p>لا يوجد</p>	<p>الوظائف الجديدة المطلوبة:</p>

<p>8- الاتصال وبناء القدرات</p> <p>توحيد وتعزيز و/أو تطوير بناء القدرات للاتصال والتثقيف والتوعية العامة (CEPA).</p> <p>الصلاحية: المادة 13 من الاتفاقية، المقرر 19/6، والمقرر BS-II/13 الصادر عن COP-MOP.</p> <p>الوسائل: النهوض بالتوعية العامة والتثقيف بشأن البروتوكول من خلال المطبوعات، والنشرات الصحفية، والموقع الإلكتروني والوسائل الأخرى؛ تطوير وتنفيذ استراتيجية الاتصال التابعة لبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛ الاستجابة للطلبات من الجمهور للحصول على معلومات ووثائق عن البروتوكول؛ تعزيز و/أو تطوير بناء قدرات الأطراف المتعلقة بـ CEPA من أجل تسويق التنوع البيولوجي والسلامة الأحيائية والتشجيع على تعميمهما في عمل القطاعات الأخرى؛ تطوير مزيد من القدرة المهنية لدى المعلمين وأخصائيي الاتصال؛ وتعزيز مشاركة أصحاب المصلحة وتطوير المجتمعات من خلال برامج الاتصال والتثقيف والتوعية العامة.</p> <p>النواتج المتوخاة: مواد التوعية بالتنوع البيولوجي والسلامة الأحيائية (النشرات الصحفية والرسائل الإخبارية والكتيبات).</p>	
<p>9- آليات للنهوض ببناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال للبروتوكول</p> <p>الصلاحية: المادة 22، والمادة 28، الفقرة 3 من البروتوكول، والمقررات 4/2، 6/3 و EM-1/3، الفقرة 14، الصادرة عن مؤتمر الأطراف؛ والمقررات BS-I/4 و BS-I/5 و BS-II/3 الصادرة عن COP-MOP.</p> <p>الوسائل: (1) إدارة آلية التنسيق (بما في ذلك حفظ قواعد بيانات غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية ومركز موارد معلومات السلامة الأحيائية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، خدمة شبكة بناء القدرات في مجال السلامة الأحيائية، إدارة الصندوق الطوعي لجدول خبراء السلامة الأحيائية)؛ (2) مساندة الحكومات والمنظمات المعنية في تنفيذ خطة عمل بناء القدرات من أجل التنفيذ الفعال لبروتوكول السلامة الأحيائية والمقررات الأخرى بشأن بناء القدرات الصادرة عن COP-MOP.</p>	
<p>موظف برتبة P-4 لشؤون البيئة/بناء القدرات</p> <p>موظف إعلام معاون برتبة P-2؛</p>	<p>الوظائف المعتمدة:</p>

<p>10- تبادل المعلومات وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية</p> <p>الصلاحية: المادة 20 من البروتوكول؛ المقرر BS-I/3؛ BS-II/3.</p>	
<p>(أ) تسهل غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية تبادل المعلومات عن الكائنات الحية المحورة وتساعد الأطراف على تنفيذ البروتوكول.</p> <p>الوسائل: تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، بما في ذلك: إدارة وتحسين هيكل وتصميم البوابة المركزية للغرفة؛ تصميم واستعراض وتنفيذ النماذج المشتركة لإبلاغ المعلومات؛ مواصلة تطوير وتوسيع مركز موارد معلومات السلامة الأحيائية؛ المساعدة في أنشطة بناء القدرات لتبادل المعلومات وإدارة المعرفة؛ مساندة عمل اللجنة الاستشارية غير الرسمية التابعة لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ إجراء استعراض ثاني لغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، ومقارنة التحسينات ببيانات خط الأساس القائمة.</p> <p>النتائج: إتاحة كمية متزايدة من المعلومات من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛</p>	

<p>تمكين جميع الأطراف من الحصول على المعلومات في الوقت المناسب من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ تحسين سهولة الإبلاغ والحصول على المعلومات في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ خطة استراتيجية لتنفيذ غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ تطوير وتنفيذ برنامج عمل طويل الأجل؛ تيسير عقد المناقشات وعمليات التفاوض بشأن البروتوكول من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.</p>	
<p>(ب) تعزيز التعاون الدولي في تبادل معلومات السلامة الأحيائية.</p> <p>الوسائل: التعاون مع المنظمات المعنية في إعداد بروتوكولات تبادل المعلومات ذات الصلة؛ تسهيل إعداد معايير متسقة لتبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ إبرام مذكرات تفاهم مع المنظمات المعنية.</p> <p>النتائج: مساهمات لإعداد معايير متسقة لتبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ زيادة استعمال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية كمصدر للمعلومات عن السلامة الأحيائية؛ تحسين التعاون فيما بين الوكالات.</p>	
<p>(ج) تعزيز بناء القدرات من أجل المشاركة الفعالة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.</p> <p>الوسائل: التعاون مع منظمات بناء القدرات؛ تنظيم حلقات عمل للمساعدة التقنية باستعمال الموارد المتاحة.</p> <p>النتائج: تمكين جميع الأطراف من الحصول على المعلومات في الوقت المناسب من خلال غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ إتاحة مزيج من المعلومات من خلال غرفة تبادل المعلومات، واستعمال المعلومات من غرفة المعلومات في المساعدة على صنع القرار في إطار البروتوكول.</p>	
<p>ممثلو الحكومات والجهات الوطنية في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛ المنظمات الدولية العاملة بنشاط في تبادل المعلومات، بما في ذلك الفاعلون من الأوساط الأكاديمية وقطاع الصناعة والفاعلون الحكوميون.</p>	العلاقات الخارجية
<p>موظف برامج برتبة P-4 - غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية موظف برامج برتبة P-3 - موظف في مجال نظم المعلومات الحاسوبية مساعد لشؤون البرامج برتبة G-6، غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية مساعد في مجال نظم المعلومات برتبة G-6</p>	الوظائف المعتمدة
لا يوجد	الوظائف الجديدة المطلوبة

زاي - إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات (RMCS)

(أ) الإدارة الشاملة

<p>إدارة البرنامج، وتسهيل إدارة الأمانة، والعمل على توفير تسهيلات المؤتمرات، والموظفين والموارد المالية من أجل تمكين الأمانة من العمل بشكل سلس.</p>	عرض عام للمسؤوليات
---	--------------------

	النتائج المتوقعة ⁶
برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ووكالات الأمم المتحدة الأخرى في بلد المقر؛ الحكومة المستضيفة؛ البعثات الدبلوماسية والوفود؛ أمانات الاتفاقيات الأخرى.	الصلوات الخارجية
1- تكاليف الموظفين 2013: 920 000 دولار أمريكي 2014: 940 000 دولار أمريكي 2- اجتماعات مكتب مؤتمر الأطراف 2013: 0 دولار أمريكي 2014: 1 000 000 دولار أمريكي 3- السفر في مهام رسمية 2013: 50 000 دولار أمريكي 2014: 50 000 دولار أمريكي 4- مصروفات التشغيل العامة 2013: 1 471 800 دولار أمريكي 2014: 1 490 100 دولار أمريكي 5- المساعدة المؤقتة والعمل الإضافي 2013: 10 000 دولار أمريكي 2014: 10 000 دولار أمريكي	الموارد المطلوبة
موظف معاون في مجال الحواسيب برتبة P-2	الوظائف المعتمدة:
الصندوق الاستثماري BZ 2014: 1 000 000 دولار أمريكي - مشاركة البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف موارد أخرى رئيس برتبة P-5، قسم إدارة الموارد المالية (بتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، موظف لإدارة الصناديق (صندوق اليابان) (بتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة) مساعد لشؤون البرامج من فئة الخدمات العامة (صندوق اليابان) (بتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة)	موارد من خارج الميزانية الأساسية

(ب) إدارة الموارد المالية

عرض عام تقوم إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة للمسؤوليات في نيروبي، تقوم بإدارة الصندوق وأعمال المحاسبة المالية.	
إدارة فعالة للحسابات المالية للاتفاقية. الصلاحية: المادة 24 من الاتفاقية.	النتائج المتوقعة

⁶ انظر الحاشية رقم 2 التي تقدم نظرة عامة عن مسؤوليات رؤساء الشعب.

<p>الوسائل: إعداد الميزانيات والتقارير ذات الصلة؛ رصد وترخيص المصروفات؛ شراء السلع والخدمات ودفع الفواتير في مواعيدها؛ إعداد تقارير عن مدفوعات المساهمات الإشارية والسعي إلى الحصول على الموارد الطوعية؛ إدارة الترتيبات الخدمات العامة في مونتريال.</p> <p>النواتج المتوخاة: ميزانية برنامجية مقترحة لفترة السنتين؛ تقارير مالية إلى مؤتمر الأطراف؛ سجلات للتدقيق؛ إخطار بالمساهمات الإشارية المرسله سنويا إلى كل طرف، والمدفوعات المسجلة بدقة.</p>	
<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p> <p>موظف للشؤون المالية برتبة (P-3)؛ مساعد أقدم للشؤون المالية من فئة الخدمات العامة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (G-7)؛</p> <p>مساعد لإدارة الصناديق من فئة الخدمات العامة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (G-5)؛ مساعد للشؤون المالية من فئة الخدمات العامة (G4). يمول برنامج الأمم المتحدة للبيئة جميع الموظفين.</p>	
	<p>لوظائف الجديدة لا يوجد المطلوبة</p>

(ج) تخطيط وإدارة المؤتمرات

<p>عرض عام</p> <p>تتولى إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، تقديم خدمات المؤتمرات لجميع الاجتماعات التي تعقدتها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.</p>	<p>المسؤوليات</p>
<p>إدارة ناجحة لاجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية وحلقات العمل.</p> <p>الصلاحية: المادة 24 من الاتفاقية.</p> <p>الوسائل: توفير الدعم الإداري والخدمات للاجتماعات، ويقتضي ذلك الاتصال بمنشآت المؤتمرات التجارية؛ إنشاء هيكل أساسي مؤقت في مواقع المؤتمرات؛ تعيين وتدريب الموظفين المؤقتين؛ ضمان توفير الترجمة الفورية؛ الأمن؛ تحرير الوثائق (الاتصال مع المترجمين التحريريين ومقدمي خدمة الوثائق).</p> <p>النتائج: تجهيزات ملائمة لكل اجتماع؛ أفرقة من الموظفين المؤقتين لأداء مختلف المهام قبل كل اجتماع وفي أثناءه؛ يتسلم المندوبون الوثائق في الوقت المحدد وتسهيل ترتيبات السفر لحضور الاجتماعات.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
<p>محرر برتبة P-5؛ رئيس خدمات المؤتمرات/لوجيستيات برتبة P4؛ موظف شؤون المؤتمرات برتبة P-3؛ مساعد لشؤون خدمات المؤتمرات (G-6)؛ مساعد محرر؛ مساعد إعلامي (G-4) 50%</p>	<p>لوظائف المعتمدة:</p>
	<p>موارد من خارج الميزانية الأساسية</p> <p>مساعدان لشؤون خدمات المؤتمرات برتبة G-5 وبتمويل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة</p>

(د) الخدمات الإدارية وخدمات الموظفين

<p>عرض عام تتولى إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة للمسؤوليات في نيروبي، تزويد الأمانة بالموظفين والخدمات الإدارية</p>	
<p>إدارة الموارد البشرية في الأمانة بكفاءة. الصلاحية: المادة 24 من الاتفاقية. الوسائل: توفير خدمات الإدارة والموظفين (من خلال المتابعة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة/مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بشأن عمليات التعيين والترقية؛ حفظ سجلات الموظفين وجدول المرشحين؛ تنفيذ نظام تقييم الأداء؛ الاتصال مع هيئة الموظفين؛ مراقبة الرواتب والمستحقات/المنافع للموظفين من فئة الخدمات العامة؛ رصد الأجازات) وتوفير خدمات السفر للموظفين والوفود.</p>	<p>النتائج المتوقعة</p>
	<p>لوظائف المعتمدة: مساعد لشؤون السفر برتبة G-6؛</p>
<p>مورد من خارج موظف إداري برتبة P-3 (سيرقى إلى الرتبة P4)؛ مساعد لشؤون الموظفين برتبة G-6؛ مساعد إداري برتبة G-5؛ مساعد إداري برتبة G-6؛ مساعد لشؤون السفر برتبة G-6؛ موظف استقبال برتبة G-5؛ رسول/كاتب/سائق برتبة G-4؛ يمول الموظفون من برنامج الأمم المتحدة للبيئة</p>	<p>الميزانية الأساسية</p>

المرفق الأول

المتطلبات من الموارد من الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (BE) للإسهامات
الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة لفترة السنتين 2013-2014
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

2014-2013	ألف - الوصف
	1- اجتماعات/حلقات عمل
	المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية
200	التنوع البيولوجي للمياه الداخلية
320	التنوع البيولوجي البحري والساحلي
60	المناطق المحمية
60	الاستخدام المستدام
50	الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات
75	الرصد، والمؤشرات، والطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
240	الأنواع الغريبة الغازية
60	الصحة والتنوع البيولوجي
60	استعادة النظام الإيكولوجي
240	حلقات عمل إقليمية بشأن التنوع البيولوجي للمياه الداخلية
880	حلقات عمل إقليمية بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي
130	حلقات عمل إقليمية بشأن تغير المناخ
1 000	حلقات عمل إقليمية بشأن المناطق المحمية
80	حلقة عمل بشأن التقييمات العلمية
200	حلقات عمل إقليمية بشأن الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات
470	حلقات عمل إقليمية بشأن المبادرة العالمية للتصنيف
320	حلقات عمل إقليمية بشأن الصحة والتنوع البيولوجي
300	حلقات عمل إقليمية بشأن الاستخدام المستدام
	حلقات عمل إقليمية بشأن المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج
300	وتدهور الغابات
70	حلقة عمل بشأن تقييم الأثر
1 000	حلقات عمل إقليمية بشأن استعادة النظام الإيكولوجي
	المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية (SEL)
80	اجتماع الخبراء بشأن النظم الفريدة للمعارف التقليدية
240	اجتماع الخبراء بشأن المؤشرات
70	اجتماع الخبراء بشأن توصيات منتدى الأمم المتحدة المعني بقضايا الشعوب الأصلية
100	اجتماع الخبراء بشأن المدن والتنوع البيولوجي
60	مؤتمر القمة المتعلق بالجزر

2014-2013

ألف- الوصف

450	حلقات عمل إقليمية- الاقتصاد والتجارة والتدابير الحافظة
50	حلقة عمل بشأن نقل التكنولوجيا
90	حلقة العمل للدول الجزرية الصغيرة النامية بشأن الأنواع الغريبة الغازية
400	حلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات للمجتمعات الأصلية والمحلية
200	حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية لتنمية سياحة المجتمعات الأصلية والمحلية
	بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع
255	اجتماع الخبراء بشأن بروتوكول ناغويا
488	حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية لبناء القدرات للنظام الدولي للحصول وتقاسم المنافع
	التنفيذ والدعم التقني والتوعية والمجموعات الرئيسية
	حلقات عمل إقليمية/دون إقليمية بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع
2 000	البيولوجي
60	فريق الخبراء المعني بالفقر والتنوع البيولوجي
160	اجتماع الخبراء بشأن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي
30	اجتماع اللجنة الاستشارية غير الرسمية لآلية غرفة تبادل المعلومات
60	اجتماع اللجنة الاستشارية غير الرسمية-الاتصال والتثقيف والتوعية العامة
70	حلقة عمل إقليمية بشأن آلية غرفة تبادل المعلومات
150	حلقة عمل إقليمية بشأن تعبئة الموارد
560	حلقات عمل إقليمية بشأن الاتصال والتثقيف والتوعية العامة
40	حلقات عمل إقليمية بشأن تعميم المنظور الجنساني
80	حلقات عمل/اجتماعات بشأن القضاء على الفقر
	2 الموظفين
403,9	موظف برامج (P-4) - الصحة والتنوع البيولوجي
331,9	موظف برامج (P-3) - التنوع البيولوجي الزراعي/الوقود الحيوي
331,9	موظف برامج (P-3) - نقل التكنولوجيا
331,9	موظف برامج (P-3) - القضايا الجنسانية
262,5	موظف برامج معاون (P-2) - المادة 8ي
262,5	موظف برامج معاون (P-2) - المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات
262,5	موظف برامج معاون (P-2) - التنوع البيولوجي البحري والساحلي
262,5	موظف برامج معاون (P-2) - الرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
262,5	موظف برامج معاون (P-2) - الحصول وتقاسم المنافع
262,5	موظف برامج معاون (P-2) - تعبئة الموارد

144,3	مساعد لشؤون البرامج (فئة الخدمات العامة) - الرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
144,3	مساعد لشؤون البرامج (فئة الخدمات العامة) - المناطق المحمية
144,3	مساعد لشؤون البرامج (فئة الخدمات العامة) - التنوع البيولوجي البحري والساحلي
144,3	مساعد لشؤون البرامج (فئة الخدمات العامة) - المادة 8ي - الدعم اللغوي

3- تكاليف السفر

75	المياه الداخلية
170	التنوع البيولوجي البحري والساحلي
50	الزراعة/الوقود الحيوي
50	الصحة
20	الغابات
100	المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات
30	المناطق المحمية
35	تغير المناخ
60	الاستخدام المستدام
40	التقييمات العلمية
30	استعادة النظام الإيكولوجي
25	تقييم الأثر
20	الأنواع الغريبة الغازية
20	المبادرة العالمية للتصنيف
40	الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات
80	الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي
120	الحصول وتقاسم المنافع
20	التدابير الحافزة
20	نقل التكنولوجيا
8	التعاون فيما بين بلدان الجنوب
20	المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
20	التنوع البيولوجي والثقافي
10	المدن والتنوع البيولوجي
40	التقارير الوطنية

150	قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي
20	تعميم مراعاة المنظور الجنساني
100	تعبئة الموارد
50	الآلية المالية
100	الاتصال والتتقيف والتوعية العامة
40	القضاء على الفقر
	4 الأشخاص ذوو الخبرة
	<i>الموظفون المعينون بعقود قصيرة الأجل</i>
182	الزراعة/الوقود الحيوي
60	الصحة
120	المياه الداخلية
10	المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات
20	الاستخدام المستدام
100	المدن والتنوع البيولوجي
20	تعميم مراعاة المنظور الجنساني
120	القضاء على الفقر
	<i>المستشارون</i>
75	التنوع البيولوجي للمياه الداخلية
970	التنوع البيولوجي البحري والساحلي
30	الزراعة/الوقود الحيوي
30	الغابات
430	الرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة لنشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
80	الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات
60	المناطق المحمية
80	الصحة
110	المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات
55	تغير المناخ
80	الاستخدام المستدام
69	الأنواع الغريبة الغازية

25	المبادرة العالمية للتصنيف
40	نقل التكنولوجيا
30	الاقتصاد والتجارة والتدابير الحافظة
90	المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
37	التنوع البيولوجي والثقافي
140	المدن والتنوع البيولوجي
10	حلفاء العمل للدول الجزرية الصغيرة النامية بشأن الأنواع الغريبة الغازية
200	التقارير الوطنية
155	القضاء على الفقر
40	آلية غرفة تبادل المعلومات
80	قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي
430	تعبئة الموارد
350	الاتصال والتتقيف والتوعية العامة
	5 المنشورات/إعداد التقارير/الطباعة
100	التنوع البيولوجي للمياه الداخلية
88	التنوع البيولوجي البحري والساحلي
600	المناطق المحمية
60	استعادة النظام الإيكولوجي
360	الرصد والمؤشرات والطبعة الرابعة لنشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي
16	الأراضي الجافة وشبه الرطبة
20	تغير المناخ
100	الاستخدام المستدام
70	الصحة
40	الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات
415	الأنواع الغريبة الغازية
5	المبادرة العالمية للتصنيف
70	المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات
20	الحصول وتقاسم المنافع
5	التدابير الحافظة
10	نقل التكنولوجيا

45	المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها
95	التنوع البيولوجي والثقافي
15	المدن والتنوع البيولوجي
40	حلفاء العمل للدول الجزرية الصغيرة النامية بشأن الأنواع الغريبة الغازية
60	قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي
50	تعبئة الموارد
200	الاتصال والتنقيف والتوعية العامة - مواد وأنشطة محددة الأهداف في مجال التنقيف والتوعية العامة
40	تعميم مراعاة المنظور الجنساني
80	القضاء على الفقر
	6 أنشطة
520	عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي
220	الاتصال والتنقيف والتوعية العامة

24 986 800

أولاً - المجموع الفرعي

3 248 284

ثانياً - تكاليف دعم البرامج (13%)

28 235 084

مجموع التكاليف (أولاً وثانياً)

المرفق الثاني

الرموز والمختصرات

الحصول وتقاسم المنافع	ABS
فريق الخبراء التقنيين المخصص	AHTEG
غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية	BCH
الاتصال والتنقيف والتوعية العامة	CEPA
هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (الفاو)	CGRFA
آلية غرفة تبادل المعلومات	CHM
اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض	CITES
اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة	CMS
اللجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر)	CRIC
منظمة الأغذية والزراعة	FAO
مرفق البيئة العالمية	GEF
المبادرة العالمية للتصنيف	GTI
المجتمعات الأصلية والمحلية	I/LC
الرابطة الدولية لتقييم الأثر	IAIA
الأنواع الغريبة الغازية	IAS
المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة	ICTSD
المنظمة البحرية الدولية	IMO
الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ	IPCC
المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة	IT-PGRFA
الاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة	IUCN
تقييم تردي الأراضي في المناطق الجافة	LADA
الأهداف الإنمائية للألفية	MDG
اتفاق بيئي متعدد الأطراف	MEA
مذكرة تعاون	MOC
اجتماع الأطراف	MOP
مذكرة تفاهم	MOU
برنامج عمل متعدد السنوات	MYPOW
الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتنوع البيولوجي	NBSAP
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي	OECD
مكتب الأمين التنفيذي	OES
المنظمة العالمية لصحة الحيوان	OIE
ورقات استراتيجية الحد من الفقر	PRSP

إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات	RMCS
الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية	SBSTTA
المسائل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية	SEL
تدابير الصحة والصحة النباتية	SPS
الفريق الاستشاري العلمي والتقني (مرفق البيئة العالمية)	STAP
المسائل العلمية والتقنية والتكنولوجية	STTM
الحواجز التقنية للتجارة	TBT
المعارف التقليدية	TK
حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة	TRIPs
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة	UN/DESA
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	UNAIDS
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر	UNCCD
مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية	UNCED
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	UNCTAD
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والعمالة	UNCTED
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	UNDP
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP
برنامج منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة المعني بالإنسان والمحيط الحيوي	UNESCO-MAB
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	UNFCC
منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات	UNFF
صندوق الأمم المتحدة للسكان	UNFPA
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	UNITAR
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	UNON
منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية	UNPFII
الاتحاد الدولي لحماية الأصناف الجديدة من النباتات	UPOV
منظمة الصحة العالمية	WHO
المنظمة العالمية للملكية الفكرية	WIPO
معهد الموارد العالمية	WRI
منظمة التجارة العالمية	WTO